



مجلة حقوقية نصف سـنوية تصدر عن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسـان من دولة قطر

العدد الثلاثون - يونيو ٢٠٢٠

مجهودات اللجنة الوطنية لحقوق الإنسال الحدون انتشار فايروس كورونا




تقریر ثال یشقی الانتهاکای الآمارایش العولیقی العام الثانش علی الثوالی







اليوم الدولي للسلام 21SEPTEMBER2020



(تشكيل السلام معاً)

الأمم المتحدة













مجلة حقوقية نصف سنوية تصدر عن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان من دولة قطر

العدد الثلاثون - يونيو ٢٠٦٠

رئيس التحرير

مريم بنت عبدالله العطية

مدير التحرير

عائشة ننت عبدالله آل حنزاب

هيئة التحرير

عبدالرحمن سليمان الحمادي فيصل ثامر القحطاني وائل عبدالوهاب الدخيلي هيه الشناوب ضياء الدين عباس

إخراج وتصميم

أمجد بن عز الدين مطابع الوراق

الخط الساخن: ۲۲۲۲۸ ۹۷۴+

عنوان المراسلة:

المحرر - مجلة الصحيفة ص. ب. ٢٤٢٠٤ الدوحة - قطر ت: 33٨٨3٠33٧P+ | ٣١٠3333٧P+ البريد الإلكتروني: c@nhrc.org.qa









gatarnhrc



ورشة إقليمية حول اعتماد المؤسسات 10 الوطنية

> المرب: مستمرون في حث الحكومة القطرية على مواصلة نهج الإصلاحات

مريم العطية:الإسلام ساوى بين الرجل 14 والمرأة في الخصائص الإنسانية

> في اليوم الثاني من منتدى الدوحة.. جلسة حول "صون حقوق الإنسان في أوقات الأزمات"

الجمَّالي :مراقبة الشركات التجارية جزءًا لا يتجزأ عن 23 مهام المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

> نواب بالكونغرس الأمريكي يخاطبون وزير الخارجية "بومبيو" لوقف معاناة الشعوب الخليجية



١٠٠٠ يوم من الفشـل الذريع والانتقام 25 الجماعي ضد الشعوب الخليجية

حرية الرأي والتعبير عبر مواقع التواصل الاجتماعي ودُور التّشريعات الدولية في حمايتها



وسائل التواصل الاجتماعي بين الحماية وتقييد الحريات

كـما هــو معلــوم أن منصــات التواصــل الاجتماعــي غــيرت مــن طبيعــة التواصــل في العـالم. حيـث اتسـع نطـاق فـرص ممارســة الحقوق الأساسية وحريبات التعبير والتجمع وتكويــن الجمعيــات والمشــاركة في الحيــاة العافـة عـلى نحـو لا مثيـل لـه. وقـد اصبحـت وســائل الاجتماعـــي واحــدة مــن الأدوات الإعلاميــة الموازيــة للإعــلام التقليــدي، بــل يـكاد تأثيرهــا يكــون أكــبر لمــا تتميــز بــه مــن السرعـة في الوصـول إلى المتلقـي وسـهولة الاستخدام والقدرة علم الانتشار الواسع بأيـسر السـبل. وهــذا مــا جعلهــا ســلاح ذو حديــن مــن حيــث التأثــير عــلم المجتمعــات وذلـك لتناولهـا أدق التفاصيـل وأكثرهـا خصوصيـة دون رقيب أو قوانـين تـوازن مـا بـين حريــة الــرأي والتعبــير وانتهــاك الخصوصيــة. وفي الجانب الآخـر تتعـرض وسـائل التواصـل الاجتماعـي نفسـها إلى مهـددات عـدة ومـن أهمهــا هـــي التعــرض للاخــتراق وهجـــوم إلكـتروني قـد تتعـرض لـه أنظمـة الـدول، في أنظمتها التشغيلية والدخول إليها بطرق غـير مشروعــة لأهــداف قــد تكــون سياســية أو اقتصاديــة أو اجتماعيــة ...الــخ. مــما أبــرز علم السطح ما يسمه بالأمن السيبراني وهــو مجموعــة إداريــة تقنيــة تنظيميــة يتــم استخدامها لمنع أيـة ممارسـات مشـبوهة. وبالرغــم مــن توافــر الحــق المــشروع للــدول في حمايـة أنظمتهـا التشـغيلية إلا أنـه يترتـب علم الأمن السيبراني إجراءات فيها الكثير مـن انتهــاك لحريــة التعبــير.

ووفقاً لهـذه المعادلـة الدقيقـة التـي تحتـاج إلى تعامــل في غايــة مــن الحساســية فقــد نظمــت اللجنــة الوطنيــة لحقــوق الإنســان المؤتمــر الــدولي حــول «وســائل التواصــل الاجتماعــي.. ســبل دعــم الحريــات وحمايــة

النشطاء» ويهدف هذا المؤتمـر إلى مناقشــة الفــرص التـــي أوجدتهــا وســائل التواصل الاجتماعـي لتعزيـز حقـوق الإنسـان، واستكشــاف أشــكال التدخــل المتكــررة في استخدام وسائل التواصل الاجتماعــي في هذا السياق، إلى جانب مناقشة الممارسات الجيــدة للاســتفادة مــن وســائل التواصــل الاجتماعــي في إعــمال حقــوق الإنســان، واستكشــاف تأثــير القيــود المفروضــة عــلب الخطاب عبر الإنترنت والتي تحددها القوانين والسياسات الوطنيـة عـلم الصحفيـين والمدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء السياسيين والمؤثرين علم وسائل التواصل الاجتماعـي، وكذلـك مناقشـة تطبيـق الأحـكام المتعلقـة بالتحريـض عـلم الكراهيـة في الممارســة واســتخدام منصــات وســائل التواصل الاجتماعــي للتحريــض عــلم خطــاب الكراهيـة ونـشره، بمـا في ذلـك ضـد الأقليـات الدىنىــة.

فكان المؤتمـر دعـوة للوصـول إلى تفاهــم مشترك بين مختلف أصحاب المصلحـة بشأن الفـرص والمخاطـر والممارســات الجيدة للعمل على توسيع الحيـز المـدني في وسـائل التواصـل الاجتماعــي، وتطويــر سبل معالجــة التحديــات والتهديــدات التـــي يواجهها النشطاء على تلك المنصات؛ بالإضافة إلى تحديـد الأنشـطة المسـتقبلية التب لتوسيع الحيـز المـدني وتكويـن شبكة للتعــاون والتنســيق في المســتقبل تتنــاول التشريعــات والسياســات والأدوات التنظيميـــة أو غيرهــا مــن المبــادرات لضــمان الاســتفادة عـن وسـائل التواصـل الاجتماعــي في اعــمال حقـوق الإنسـان ؛ كـما أسـس المؤتمـر لتكويـن الـشراكات والقـدرات عـلم معالجــة خطــاب الكراهيــة والتحريــض عــلم التمييــز.

22 52 M

مريم بنت عبدالله العطية رئيس التحرير





<u>ۅڔۺڠڂۅڸۅٳڿۑٳؿٳڵڟڔٳۮۅٳڶڡڛٙٷۅڸۑڨٳڵڿۘؾڡٳؗڡۑڨ</u> ڵڵۺؚ۫ڔڰٳؿڡؙڝؙ<u>ڡڰٳۿڂڨڡ۠ۑڔۅۺڰۅڔۅڹٳ</u>

الظّمــت اللجنــة الوطنية لحقوق الإنســـان، أولم ورشـــاتها التدريبية عن بعـــد، ضمن حملة تخلــك فالبيـــت"، وذلك تحـــت عنــــوان " مُكافحة فـــيروس كورونـــا (كوفيـــد ١٩) : بين واجبـــات الفرد والمسؤولية الاجتماعية للشركات".

وقال السيّد عبد الله على المحمود، رئيس وحدة العلاقات والإعلام في اللجنـة الوطنيـة لحقـوق الإنسـان، إن تنظيم الورشة التدريبية عن بعد، يـأتي ضمـن الفعاليـات والبرامـج التوعويـة التـي استحدثتها اللجنـة للتعامل مع الظروف الراهنة، الناجمـة عـن تفـشي فـيروس كورونـا المستجد (كوفيد -١٩). وأضاف إن الورشـة التدريبيـة عـن بعد تـأتي أيضًا للتوعيـة حــول التداعيـات الناجمــة عـن تفـشي فـيروس (كوفيـد- ١٩) وعلاقتها بحقوق الإنسان الأساسية والتأكيد على ضرورة الاستجابة للإجراءات الاحترازيـة التـي اتخذتهـا السلطات الرسمية للتعامل مع الأزمـة، مع ضـمان احـترام حمايـة حقـوق الإنسـان الأساسـية.

ونـوّه المحمـود إلى أن الورشـة شهدت إقبالاً لمواطنين ومقيمين ممن رغبوا في المشاركة قبل أيام من موعدها، وذلك من خلال الموقع الالكتروني للجنـة الوطنيـة لحقوق الانسان وصفحاتها الرسمية علم مواقع التواصل الاجتماعي، من مختلف التخصُّ عات، بينهـ موظفون في عدد من الـوزارات والجهـات بالدولـة من قانونيـين وباحثين وكذلك ناشطين مـن المجتمـع المـدني وتخصصات مهنيـة أخـر،، إلى جانـب مشاركة موظفي اللجنـة الوطنيـة لحقوق الانسان ليصل إجمالي الحضور في هذه الفعالية إلى ٣٧ مشاركا.

وشهدت الورشة تقديــــم محاضرتــين، متبوعة بنقــاش عام. وقدم المحاضرة

الأولم الأستاذ وائل الدخيلي، الباحث بقسم الدراسات والبحـوث باللجنـة الوطنيـة لحقـوق الإنسـان الانسـان محـاضرة، بعنـوان "منظومـة حقـوق الإنسـان وواجبـات الفـرد في سياق مُكافحـة مـرض فيروس كورونـا – كوفيـد ١٩"، بينـما قـدم المحـاضرة الثانيـة الدكتـور محمـد خالـد المفتـاح عضـو هيئـة التدريـس بكليـة الشرطـة وزارة الداخليـة بدولـة قطـر وعضـو مؤسـس لمركـز الفيصـل للمسـؤوليـة وجـاءت المحاضرة بعنوان مؤسـيـة، وجـاءت المحاضرة بعنوان المسـؤوليـة الاجتماعيـة للـشركات ودورهـا المرتقـب في سـياق مكافحـة فيروس كورونـا (كوفيـد- ١٩)".

الدوحة: ١٥ مايو ٢٠٢٠

"حقوق الإنسان" تدعو لمزيد من الحملات التوعوية لحماية العمال من فيروس كورونا وتؤكد أن العلاج والدواء حق للجميع

أكد فريق الزيارات والرصد باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان على ضرورة اتخاذ مزيد من الإجراءات والحملات التوعوية اللازمة لحماية العمال والفئات الضعيفة، منوها إلى استمرار اللجنة في تزويد وزارة التنمية الادارية والعمل والشؤون الاجتماعية بالحالات والشكاوى التي ترد للجنة في ظل الظروف الراهنة، للعمل على حلّها. كما أكّد فريق الزيارات والرصد خلال لقائه مع مسؤولين بوزارة الصحة العامة على ضرورة بذل المزيد من الجهود لتوفير الخدمات الصحية اللازمة والحق في العلاج والدواء لكل المواطنين والمقيمين في قطر، على حّد سواء، لا سيّما الفئات الضعيفة، مثل المسنين وذوي الإعاقة وأصحاب الأمراض المزمنة، والعمال، وذوي الدخل المحدود، في ظل تفشي فيروس كورونا "كوفيد- ١٩".



جاء ذلك اســـتمرارًا لسلســـلة اللقاءات والزيارات الميدانية قامـــت بها اللجنة الــوط نــيــــة لـحقـــــوق الإنســـان إلــ المؤسســـات العقابية ومراكز الاحتجاز، ومراكز الشرطـــة، والمنطقة الصناعية، وأماكن إقامة العمال ونــــزلاء الفنادق المــوجــودين قــــــد الـحجــر الـصحــي، لأجـــل الوقوف عـــلم تنفيـــذ الإجراءات الاحترازيـــة التـــي أقرتهـــا الســـلطات الرســـمية لاحتـــواء تفــشي فـــيروس للرســمية لاحتــواء تفــشي فـــيروس كورونــا "كوفيد-١٩".

<mark>وفي تصريــح صحفــي، أكّــد الدكتــور</mark>

محمد ســيف الكـــواري، نائـــب رئيس اللجنـــة الوطنيـــة لحقوق الإنســـان أن "لقـــاء لجنة الزيـــارات والرصـــد باللجنة مع مســــؤولين بوزارة التنمية الإدارية والعمل والشـــؤون الاجتماعية "إدارة

علاقــات العمل" جــاء بهــدف الاطلاع

علم تدابير وإجراءات الوزارة بشأن

حماية حقوق العـــمال في ظل الأزمة

الصحيـــة الراهنـــة، ومـــدى تمتّعهم

بحقوقهـــم الـــواردة في القوانــين

والاتفاقيـــات والمواثيــــق الدوليـــة

المتعلقــة بحقوق الإنســان".

ونـــوّه الدكتـــور الكـــواري إلى أن المســـؤولين بوزارة التنميـــة الإدارية والعمل والشـــؤون الاجتماعية قدموا لمحـــة عـــن الإجـــراءات التـــي اتخذتها الـــوزارة بشـــأن حقوق العـــمال ودفع أجورهـــم خـــلال أزمة فـــيروس كورونا المســـتجد "كوفيـــد-١٩، ومـــن بينهـــا لمســـتجد "كوفيـــد-١٩، ومـــن بينهـــا ونفذت مــا يقارب ٢٤٠٠ زيـــارة ميدانية، ونفذت مــا يقارب ٢٤٠٠ زيــارة ميدانية، الســـتهدفت ١٦٠ ألــف عامـــل تقريباً.

واصف الاستحوواي الورارة المصاروا الما أنها أصدرت جملة مــن الإجراءات الواجــب اتخاذها مــن قبل الــشركات، والتــي تشــمل تبــادل المعلومــات للزيــادة وعــي العــمال ومراعــاة النظافــة الشــخصية، وحــصر التجمع بالحــد الأدنم، وتخفيــض الكثافــة السكنية سواء في الســكن أو مواقع العمــل، إضافة لدور مشرف الســلامة والصحــة المهنيــة الــذي حدّدتــه السياســة الخاصــة بالإجــراءات التي تطبقهــا الــشركات للاســتفادة مــن العيـادات وإجراء الفحوصــات للعمال للتأكد من ســلامتهم وتخفيض السعة للتأكد من ســلامتهم وتخفيض السعة فضلا عــن التأكيــد مجــدداً بــأن إدارة فضلا عــن التأكيــد مجــدداً بــأن إدارة

وبشأن التســهيلات المقدمة للعمال، والأنظمــة المتِّبعــة لتســهيل تحويل رواتبهم وأموالهم في ظل الإجراءات الاحترازيــة التـــي تتخذهــا الدولــة، أوضح أن المســؤولون أكدوا أن "وزارة التنميــة الإداريــة والعمل والشــؤون الاجتماعيــة نسّــقت مع مــصرف قطر المركزي بهذا الشــأن نظــراً للإجراءات

الاحترازيــة وإغــلاق محــلات الصرافة، وذلك بتســهيل الاجــراءات عبر توفير تطبيقات للتحويــلات المالية، بالإضافة للتطبيقــات الموجودة حاليــاً بالدولة. وفي سيــــاق متصــل، أطلـــع فــريق الزيارات والرصـــد باللجنــة الوطنيــة لحـقــوق الإنســان لــد، لـقــائـه مـع مســـؤولين بـــوزارة الصحــة العامــة على الإجـــراءات الاحترازيـــة والخدمات الصحية التـــي قدّمتها المؤسســـات

الصحيـة لمـواجهــة تفشــي فيـروس كـورونـــا "كوفيـــد-١٩ ورصـــد أوضـاع وحقـــــــوق المواطنـــين والمقيمـــين، وبخاصـــة الفئات

الضعيفــة، مثــل المســنين وذوب الإعاقــة وأصحــاب الأمــراض المزمنة، والعــمال، وذوب الدخــل المحـــدود طبقاً للقوانــين والاتفاقيات والمواثيق الدوليـــة المتعلقــة بحقوق الإنســـان. الدوحة: ١٠ مايو ٢٠٢٠

حقوق الإنسان" تطلق حملة توعوية لعمال الشركات والعمالة المنزلية





أطلقت اللجنـــة الوطنية لحقوق الإنســـان، بالتنســـيق مع ممثـــلي مكاتــب الجاليــات التابعة لهـــا، حملــة توعوية تســـتهدف فئة عـــمال الـــشركات، بمـــا في ذلـــك شركات توظيــف العـــمال والعاملات بالمنـــازل .وتضمنـــت الحملة زيـــارات ميدانيـــة للعـــمال المتواجديـــن عـــلم مســـتوم المنطقــة الصناعيــة، وأم صـــلال، والوكــرة، والدحيــل، والثمامة، علم أن تشـــمل مســـتقبلاً مناطق أخرى تتواجد بهـــا العمالة الوافدة بحيـــث يتـــم في كل مراحلها توزيع ارشـــادات ومطويـــات ومطبوعات توعوية حـــول الإجراءات الوقائية الـــلازم اتباعهــا للوقاية من خطــر الإصابة بوباء للوقائية الــلازم اتباعهــا للوقاية من خطــر الإصابة بوباء لكورونــا المســـتجد (كوفيــد- ١٩)، وكـــذا توعيـــة العـــمال بأهـميـــة الخط الســـاخن الـــذي دشـــنته اللجنـــة الوطنية لحقوق الإنســان، لاستقبال ورصد أي شـــكاوم لهم بشأن لحقوق الإنســان، لاستقبال ورصد أي شـــكاوم لهم بشأن

الانتهـــاكات التــــي قد تطـــال حقوقهم، لاســـيّما بســـبب تداعيـــات تفشي وبـــاء كورونا المســـتجد (كوفيـــد- ١٩).

وقال الســيّد عبد الله على المحمود، مدير إدارة العلاقات العامة والإعــلام باللجنــة الوطنية لحقوق الإنســان في تصريــح صحفــي إن الحملــة التوعويــة تــأتي اســتكمالاً للزيارات الميدانيــة التي قام بها فريق الزيــارات والرصد في اللجنــة الوطنيــة منذ بداية شــهر رمضــان المبارك، واســتهدفت عــمال المنطقــة الصناعية، وأماكــن الحجر الصحي للعــمال في أم صلال ومســيعيد وغيرها، ومراكز الشرطــة والاحتجاز.

الدوحة: ٥ مايو ٢٠٢٠



الكواري: سنرفع تقريرًا للسلطات والمنظمات الدولية حول الإجراءات الاحترازية داخل المؤسسات العقابية



أجرت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان سلسلة زيارات ميدانية إلى عدد من المؤسسات العقابية وأماكن الاحتجاز، لأجل الوقوف على مدى التزام تلك المؤسسات بالإجراءات الاحترازية المتبعة لمنع انتشار فيروس كورونا المستجد "كوفيد- ١٩" واحترام معايير حقوق الإنسان المنصوص عليها في القوانين والمواثيق الدولية خلال فترات الأزمات؛ في ظل الظروف الاستثنائية التي يواجهها العالم، جراء انتشاراً الوباء.

وفي هــذا الصــدد، قــام فريــق الزيــارات الميدانية في اللجنــة الوطنية لحقوق الإنســان بزيارة للســجن المركزي، قســمي الرجال والنســاء، لرصد الأوضاع الإنســانية للنزلاء، تضمّنت إجــراء جولة عامة في الســجن، ومقابلات خاصة مع محتجزيــن يختارهم الفريـــق، والحصول عــلم المعلومات والبيانــات الضرورية، فيما يتعلــق بالتدابير التــي اتخذتها إدارة المؤسســات العقابية لحمايــة النزلاء.

وفي تصريح بالمناســـبة، قال ســعادة الدكتور محمد سيف الكـــواري، نائـــب رئيــس اللجنــة الوطنية لحقوق الإنســـان ورئيــس للجنــة الوطنية لحقوق الإنســـان ورئيــس لجنة الزيـــارة الميدانية لفرق اللجنة الوطنية لحقوق الإنســـان تأتي في إطار ممارســـتها لاختصاصاتهـــا، المتعلـــق برصــد ما يثـــار عن أوضــاع حقوق الإنســـان بالدولـــة، والتنســيق مــع الجهات المعنيـــة للرد عليهـــا، وكذلك إعـــداد التقاريــر المتعلقة بأوضــاع حقوق عليهــان ورفعها لمجلس الوزراء مشفوعة بمرئياتها وفقاً للنص المــادة (٣) الفقرتين (١٥٠) من المرســـوم بقانون رقم، الا الســنة ٢٠٠٠ بتنظيـــم اللجنة الوطنية لحقوق الإنســـان".

وأضاف ســعادته: "تهدف اللجنة الوطنية مــن خلال زياراتها الميدانية أيضـــاً إلى تعزيز وحماية حقوق الإنســـان وخاصة لفئة النـــزلاء والمحتجزين، والرد على التقاريـــر وفقاً للمادة

٣ فقــرة٦ من القانون المذكور أعـــلاه، والتي تنص على رصد ما قــد يثار عن أوضــاع حقوق الإنســان بالدولة والتنســيق مع الجهات المعنيـــة للرد عليها".

ونوّه بأن "الزيارات الميدانية للمؤسســات العقابية وأماكن الاحتجــاز تأتي أيضــاً تجاوباً مــع تقارير المنظــمات الدولية وآليـــات الأمم المتحـــدة لحقوق الإنســان المختلفــة التي تطالــب المؤسســات الوطنيــة لحقــوق الإنســان بتقديم تقارير حـــول طبيعــة الإجــراءات والتدابــير التـــي اتخذتها الدولــة لمواجهة جائحة كورونا ومــدى موائمتها للمعايير الدولــة.

وأكّد سعادة الدكتور محمد سـيف الكــواري، رئيس لجنة الزيــارات والرصد أن "فريق اللجنة الوطنية لحقوق الإنســان سيعد في ختــام زياراتــه الميدانيــة تقريــراً يرفعه إلى الســلطات الرســمية في دولة قطر، والمنظــمات الدولية المعنية بحقوق الإنســان، يتضمن ملاحظاته وتوصياته حول الإجــراءات الاحترازية التـــي تتبعها دولة قطر لمنع انتشــار فيروس كورونــا "كوفيــد-١٩ داخل المؤسســات العقابية، والتوصيــات الممكنــة لتطويــر حماية حقــوق المحتجزين والنــزلاء داخل المؤسســات العقابية،

الدوحة يوم الاثنين ١٣ أبريل ٢٠٢٠



استمرارًا لجولاته الميدانية للاطلاع علم الإجراءات الاحترازية لمواجهة فيروس كورونا..

فريق "حقوق الإنسان" في زيارة للمنطقة الصناعية وأماكن حجر العمال والفنادق

قام فريــق لجنة الزيــارات الميدانية والرصد باللجنــة الوطنيــة لحقــوق الإنســان بزيارة للعمال في بعض أجــزاء المنطقة الصناعية التــي خضعت للحجــر الصحــي، وعــددٍ من أماكن الحجــر الصحي للعــمال في أم صلال وأم سـعيد، إلى جانـب عــدد مــن الفنادق التي تــأوي الخاضعين للحجــر الصحي، لأجل الوقــوف على الإجــراءات الاحترازية المتبعة ونوعية الخدمـات الصحية المقدّمة للحدّ من تفشي فــيروس كورونا "كوفيــد-١٠".

وعــن أهــداف الزيــارة التــي قادتهم إلى

بعض أجزاء المنطقــة الصناعية التي خضعت
للحجر الصحــي، قال ســعادة الدكتور محمد
ســيف الكواري، نائب رئيــس اللجنة الوطنية
لحقــوق الإنســان، رئيــس لجنــة الزيــارات
الميدانيــة والرصــد: "إن اللجنــة الوطنيــة
لحقوق الإنســان؛ ومن منطلق حرصها على
محة وســـلامة العــمال، وكل من يعيش في
دولة قطر، حرصت على زيــارة مختلف أماكن
التجمعــات البشرية الكــبرى، للوقوف على
الإجــراءات الاحترازيــة المتبعــة، من منطلق
المهام المنوطة باللجنــة الوطنية لحقوق
الإنســان، وتطبيقــا للوائــح والقوانين التي
تنظم، عمــل اللجنة".

ونــوّه الدكتور الكــواري بأن "فريــق اللجنة الـوطنيـة لـحقـــوق الإنسـان حصـل عـلم معلـومـات مستفيضــة حــول عـدد العمـال المـوجــوديـن فـي بعض أجـــزاء المنطقـة المـناعيـة التـي خضعــت للحجـر الصحــي، وطـروف ومـسـاحة المـرافـــق السكنيــة، وظـروف إلاهاة وســكن العــمال، إلى جانــب خدمات الإيواء، ونوعية الأغذيــة الصحية والمكمّلات الغذائية المقدمة للعــمال الموجودين في الحجر الصحــي بالمنطقة، خاصــة من ذوي المـراض المزمنة، والمتقدمين في الســن. وخلال زيـــراة الفريق لبعض أجــزاء المنطقة وخلال زيـــراة الفريق لبعض أجــزاء المنطقة

المناعية التي خضعـت للحجر الصحي، تفقّد نقـاط التوزيع الغـذاء للعـمال المحتاجين، وآليــة العمـل المحتاجين، وآليــة العمـل فيهـا"، مشــيراً إلى "وجود نقـاط توزيــع للغــذاء وبعض المســتلزمات الصحيــة الضرورية، حيث تــوزّع على العمال ســلل غذائيــة، إلى جانــب أكيــاس بهــا معقــمات وكمامـات مجاناً لفائــدة العمال للوقاية مــن الوباء".

كــما لفــت إلى أن "فريــق لجنــة الزيـــارات والرحد اطّلع أيضاً خلال لقاءاته بالمســـؤولين على تنفيذ الإجــراءات الاحترازية التي أقرتها الدولــة في بعض أجزاء المنطقــة الصناعية التـــي خضعــت للحجــر الصحـــي، وبخاصــة عمليات التعقيــم والتنظيف التـــي عرفتها المنطقــة منذ بــدء تطبيق الحجــر الصحي، والخدمــات الصحيـة المقدمــة للقاطنــين والعاملــين بها".

وتابع قائكاً: "أُخذنا علـما أيضاً بالإجـراءات المتّبعــة لعـــلاج المصـــابين بالفيـــروس، والتجهيــــزات الطبيــة الوقائيــة التي تمّ توفيرها للعمال لحمايتهــم من خطر انتقال الفيروس، بمــا في ذلك الإجــراءات المتبعة لعـــزل المصابــين والـمخــــالطين لـهـــم، والـــخطط المتّبعـــة لضمــان عدم انتقال الوباء داخل المنطقــة الصنــاعية".

وحـول نوعيـة الرعـاية الصحيـة المقـدمة للعمال المصابين في بعــض أجزاء المنطقة الصناعيــة التي خضعت للحجــر الصحي، نوّه سـعادة الدكتور محمد ســيف الكواري إلى أن "فريق لجنــة الزيارات والرصــد قام خلاله زيارته لبعض أجزاء المنطقــة الصناعية التي خضعت للحجر الصحـي بالاطــلاع عـلم عمل وحــدات الفحـص المتنقلــة داخــل المنطقـة الصناعية، والتي تتولى فحــص المتواجدين بها، والآليات المتّبعة إلجراء الفحوصات، إلى

جانب الاطلاع عــاس عملية توزيـــع الكمامات والمعقــمات. كما زار فريـــق اللجنة الوطنية لحقــوق الإنســان عـــدداً من المجمعــات التجــارية ومحــــلات الأغــذيـة، والصيــدليـات، ومكـاتب الصـرافة المفتـوحة فــي المنطقـة الصنــاعيـة". وتابع: "علــص الجانب الآخر، أبلغنا المســـؤولون بالمنطقة الصناعية أن المراكز الطبية تــوزع الدواء مجانا عــلص المحتاجين. وقــد كانــت الزيـــارة فرصـــة لاطلاعنــا علـص تجهيز عيــادة ميـدانيـــة جديـدة للطــوار، من ستفتــح قريبا لاستقبال المرض»".

على الجانــب الآخر، قام فريق لجنــة الزيارات والرصد في اللجنة الوطنية لحقوق الإنســان بجولة ميدانيــة إلى منطقــة الحجر الصحي للعــمال المصابــين بفــيروس كورونـــا في المســـؤولين والمرضم المتواجدين بمركزي أم صــــلال وأم ســـعيد، وتلقــــــى شروحـــــات مستفيضة حــول عدد المصــابين، والوضع العام داخل أماكن الحجــر الصحي، واحتياجات المتواجديــن بهـــا. وقد تبـــينّ وجـــود عناية فائقة من حيث الاهتـمام والإيواء والنظافة، مع تســجيل مطالب العمال بتوفــير خدمات إضافية مثــل الانترنيت والكافتيريـــا، وغيرها ".وأضاف سعادته: "تحدثنا مع العمال والمســؤولين وتـــمّ طمأنتنـــا بوجـــود عناية فائقــة بخدمات إقامــة النزلاء.

وفي جولــة اخــر، تفقّـد فريــق لجنــة الزيــارات والرصـد باللجنــة الوطنية لحقوق الإنســان عــدداً مــن الفنــادق التـــي تأوي معابين بفيروس "كوفيــد- ١٩، أو المقيمين بهــا لقضــاء فــترة الحجــر الصحـــي بعــد عودتهـــم مــن الســفر مــن خــارج الدولة.

الدوحة: ٢٥ أبريل ٢٠٢٠

نظمها المكتب الإقليمي لـ (APF) بالدوحة.. ورشة عمل إقليمية حول اعتماد المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان

22

شاركت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في ورشة العمل التي نظمها المكتب الإقليمي لمنتدى آسيا والمحيط الهادئ-مقره الدوحة- حول (اعتماد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان) في الفترة من ۲۱ إلى ۲۲ يناير ۲۰۲۰ بحضور عدد من المؤسسات الوطنية الخاضعة للاعتماد وإعادة الاعتماد.



وقال سـعادة الدكتور عـلي بن صميخ المري الأمين العـام للتحالف العالمي للمؤسسـات الوطنية لحقوق الإنسان خـلال كلمتـه الافتتاحية للورشــة: لقد شـهدت الفترة الأخيرة تحولاً جذرياً في النظـام العالمي والعلاقــات الدولية، لافتــاً إلى أن الأمم المتحدة أخذت زمام المبـادرة في تطويــر الآليــات الخاصة بحقــوق الإنســان ووضعــت مجموعة من الترتيبــات القانونية والمؤسســية لحمايتها على المســتوى الوطني.

واســـتعرض المـــري تاريـــخ نشــأت المؤسســـات الوطنية لحقوق الإنسان، منوهـــاً عـــلم الجهـــود الكبـــيرة التي بذلت مـــن أجـــل إيجادها، وقـــال: هذه الجهود تضعنا أمام مســـؤولية كبيرة، أن نتقـــدم بمؤسســـاتنا نحــــو الأفضل ونحـــو الكـــمال وأن تســـعم لتأكيـــد شرعيتهـــا ومصداقيتهـــا مـــن خـــلال الالتزام بمبادم باريـــس أولا، والتقدم للاعتـــماد، ثـــم الأخـــذ بعـــين الاعتبـــار ملاحظـــات لحنـــة الاعتماد.

وانطلاقــا مــن التجربة وعمله ســابقا كعضــو بلجنــة الاعتماد، وحاليــاً كأمين عــام للتحالف الــدولي للمؤسســات الوطنيــة لحقــوق الإنســان، وكرئيس للجنة الوطنيــة لحقـوق الإنســان في قطــر التي اعتمــدت علم الدرجــة "أ" لمرتــين؛ أوضــح ســعادة الدكتور علي بن صميخ أن الاعتــماد عملية يتم فيها الاعتماد علم تقييم امتثال المؤسسة الاعتماد علم تقييم امتثال المؤسسة للمبــادم باريس، بما يشــكل من فرصة للمؤسســة لأجل إجــراء تقييــم ذاتي أولاً ولإخضاع عملها للمســاءلة، بهدف تحســين أداء مهامهــا ورأب أي تقصير بعــترم، أداءها.

وقــال: إن لجنــة الاعتــماد تنظــر إلى
مــا يزيــد عــن عشريــن معيــاراً، من
ضمنهــا، قانــون التأســيس وشروط
العضويــة، والاســتقلالية، والحصانــة،
إضافــة إلى البنية التحتيــة والتوظيف
والميزانيــة، وتطبيــق المؤسســات
لمهامهــا واختصاصاتها الــواردة في
قانــون إنشــائها، ثــم تنظــر إلى دور

المؤسسات في تشـجيع الحكومــة عــلى الانضــمام للاتفاقيــات الدولية، وتطبيق توصيــات الآليــات التعاهدية والاســتعراض الــدوري الشــامل، إلى جانب القيــام بدورهــا في نشر ثقافة حقوق الإنســان، ونشر تقارير ســنوية موضوعيـــة وإصدار البيانــات الصحفية والنــداءات، وغــير ذلك.

إن تنفيـــذ المعايير الخاصـــة بالعضوية يحتـــاج إلى المزيـــد مـــن النقاشـــات والإضاءة بالنسبة للمؤسسات الوطنية، لحقوق الإنسان في المنطقة العربية، مما آمـــل أن تركـــز عليه تلك الورشـــة، من خـــلال تبـــادل المعلومـــات وأفضل الممارسات.

ومــن جانبهــا قالــت الأســتاذة أميرة الهدفــة مديــر المكتــب الاقليمــي للمنتدم إن هذه الورشــة هي الأولم من نوعهــا ينظمها المنتــدم بحضور رؤساء المؤسســات الوطنية الخاضعة لعمليــة الاعتــماد للمــرة الأولم والمؤسســات الوطنية التي ســتخضع

لإعــادة الاعتماد وتعنى الورشــة برفع قــدرات تلــك المؤسســات وإحاطتها بمتطلبات الاعتــماد واعــادة الاعتماد. وأشــارت إلى أن الورشـــة ركـــزت بقدر كبير عــلى كيفية تقديم المؤسســات وامتثالها للتصنيف وفقاً لمعايـير ومبادئ باريـس والتأكد مــن امتثالها لكافـــة الـــشروط التـــي تتمثــل في الاســـتقلال عن الحكومة وتوفر قوانين أو تشريعات في الدولة تمنح الاستقلال القانــوني والمــالي للمؤسســة إلى جانب منح صلاحيات مناسبة لكي تتمكــن مــن العمــل بفعاليـــة وتوفر مـــوارد مالية وبشريـــة كافيـــة علاوة عــلى تحديــد صلاحيــات المؤسســة بوضوح بما في ذلــك دورها في تعزيز وحماية حقوق الإنسـان على مستوى العالم وقالــت: طبقاً لمعايــير باريس ومحى التــزام المؤسســات بها يتم اعتمادها وتصنيفها إما على الدرجة (ب) أو الدرجـــة (أ) وهـــو أعــلم تصنيف يمكن أن يمنح لمؤسســـة وطنية، ويتاح للمؤسســـات الوطنية لحقوق الإنسان التي لم يتم تصنيفها المشـــاركة في

أنشـطة التحالف العالمي للمؤسسات الوطنيــة لحقــوق الإنســان بصفــة مراقب.

د. المري يجتمع مع عدد من رؤساء المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

وعلى هامش الورشــة اجتمع سعادة الدكتور عــلي بن صميخ المــري رئيس اللجنــة الوطنيــة لحقــوق الإنســان؛ الأملين العلام للتحاللف العالملي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان مع عدد من رؤساء المؤسسات الوطنيـــة والمســؤولين الحقوقيــين، حيــث اجتمــع د. عــلي بن صميــخ مع سعادة السيد جيرالد جوزيــف رئيس المؤسسة الوطنية الماليزية وسعادة الســيد عقيــل جابر الموســوي رئيس المفوضية حقوق الإنسانية العراقية والســيد جاســم مبـــارك المبـــاركي رئيــس الديـــوان الوطنـــي الكويتـــي. وسعادة السيد عصام أبــو الحــاج المفوض العام للهيئة المستقلة الفلسطينية وسعادة السيد وات

في تايلانــد وســعادة الســيد عثمان هاشــم رئيــس المفوضيـــة الوطنية الماليزية، وسعادة السيد يولوجوبيك مخامديـف المفـوض العـام لحقوق الإنســان في البرلمان الأوزبكاســتاني. وناقشــت الاجتماعات حزمة من القضايا الحقوقيـــة وأهـــم شروط اعتـــماد المؤسســـات الوطنية لحقوق الإنسان لدى لجنــة الاعتــماد الدوليــة التابعة التحالــف العالمـــي (GHANRI) وفقـــاً لالتزامهـــا بمبـــادى باريس.

إلى ذلــــك اجتمـــع ســـعادة الدكتـــور عـلي بن صميــخ المري رئيــس اللجنة الوطنيــة لحقــوق الإنســان؛ الأمــين العام للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنيــة لحقــوق الإنســان مــع عدد من رؤساء المؤسســات الوطنية. حيثُ التقب وناقش د. علي بن صميخ ســبل التعــاون في القضايــا ذات الاهتــمام المشــترك إلى جانــب أهـــم الــشروط لاعتماد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

الدوحة: ۲۰ يناير ۲۰۲۰

تُعشيل العُدامُول الإجراءات الاحترازية والوقائية العدول التشار (كورونا)

8 B NHRC

دشــنت اللجنة الوطنية لحقوق الإنســان خطها الســاخن بمركز الاتصال الموحــد (٨٠٠٢٢٢٢) لضـمان تقديم خدمــات متكاملة ومســتمرة، وذلك في إطــار الإجــراءات الاحترازيــة والوقائيــة للحــد من انتشـــار فيروس کورونــا کوفید-۱۹.

ويغطي الخط الســاخن خمــس لغات تخدم شريحة كبــيرة من الجمهور بالدولــة هـــي العربيــة والإنجليزيــة والأوردو والتـــي تغطـــي بدورها اللغــات الهندية والنيباليــة والسريلانكية، إلى جانــب اللغتين الفلبينية والسواحلية.

وقال السـيد عبد الله المحمـود رئيس وحدة العلاقــات العامة والإعلام باللجنــة الوطنية لحقــوق الإنســان إن اللجنة تحرص دائمــا علم تقديم خدماتهـــا المتكاملــة لجمهورها وإيجــاد الحلول للتواصــل معهم في

> ظــل التحديـــات الراهنـــة، لافتـــا إلى أن مركـــز الاتصــال (۸۰۰۲۲۲۲) يتكفــل بتلقـــي جميـــع أنواع المكالمات باللغات الخمس المتاحة المذكــورة، مــن قبــل فريق العمــل المختص التابع للجنة.

> وأكــد أن الخدمة ســتظل مســتمرة حتى بعد انتهاء جائحة فــيروس كورونا، موضحا أن هذه المبادرة تمكن من الوصــول إلى أداء وظيفي أكثر كفــاءة وفعالية، بالإضافة إلى ســهولة الوصــول للعمــلاء، إلى جانــب إتاحــة الفرصة للجمهور للتفاعل مع اللجنة الوطنية لحقوق

وأشــار المحمــود إلى أن مركــز الاتصــال (٨٠٠٢٢٢٢) هو الخط الســاخن

الإنسان بشــكل أسرع. كما تسمح للمســؤولين التنفيذيين بالوصول إلم

الأدوات التــي تعــزز عملية صنع القرار عــلى نحو أفضل.


الرســمي والموحد الــذي يدعــم الخدمــات الإلكترونية على مــدار ٢٤ ساعة ويمكن للــشركات، والمواطنــين، والمقيمــين، والــزوار الاتصال عــلى رقمه في أي وقت للاستفســار حول كافة المعلومـــات القانونية والاستشــارية أو تقديم شــكوب الالتماسات.

وأوضــح أن خدمة التواصل مع الجمهور ســتكون متاحـــة من خلال المركز بنــاء على المعايــير العالمية لمراكز الاتصــال وخدمات العمــلاء. كما أن من شــأن الرقــم الموحد لمركــز الاتصــال (٨٠٠٢٢٢٢) أن يرفع مســتوص

الخدمــات المقدمـــة لجمهـــور المواطنــين والمقيمــين وتزويدهـــم بمصدر موحـــد للرد على جميع الاستفسارات المتعلقة بعمل اللجنــة الوطنية لحقوق الإنســان.

سياســة اللجنــة الوطنيــة لحقوق الإنســان، لتحقيق التواصل والتفاعل المبحاشر والدائم عـع كافة شرائح المجتمع القطــر ي، كما يأتي تكريســـا للنهج الذي اختطته منذ تأسيها عام ٢٠٠٢، بهــدف حماية وتعزيز حقوق الإنســان.

وأضاف أن تدشــين هــذه الخدمة ينــدرج تحت



بیان رقم (۰۱/ لسنة ۲۰۲۰) حول إجراءات مواجهة تفشي جائحة فیروس کورونا "کوفید ۱۹"

تُعــرب اللجنــة الوطنيــة لحقــوق الإنســان في دولــة قطــر عــن ارتياحهــا، بشــأن الإجراءات الاحترازيــة التي اتخذتهــا دولة قطر ولا تــزال؛ لمواجهة تفــشي جائحــة كــورون (١٩-COVID) ، وتؤكد على ضرورة تضافــر جهــود الحكومــة والمجتمــع بــكل فئاتــه على حد الســواء في إعطــاء الأولوية للحــق في الصحة للجميــع واحترام حقــوق الإنســان دون تمييز.



وإذ تتابــع اللجنـــة الوطنية لحقوق الإنســـان، الخطـــوات الحكومية المتخـــذة مـــن إجـــراءات احترازية واســعة لتعزيز الوقايـــة وحماية

المجتمــع مــن التداعيات المحتملة، منذ تســجيل أول حــالات الإصابة به، وحتـــ الآن. فإنها تؤكد على أهميــة الحملات التوعويــة التي تقوم بهــا وزارتا الصحــة والداخلية، والجهــات المعنية الأخــر من لتوعية الســكان حـــول أهمية التــزام منازلهم ومنــع التجمعات في الأماكــن العامة، وغيرهــا من الإجــراءات بهدف توفــير الوســائل الكافية للحد من انتشــار هـــذا الوباء.

هـــذا وتحث اللجنـــة الوطنية لحقوق الإنســـان الجهـــات المختصة بالمضي قدمـــاً بإجراءاتها في إطار توســـيع نطاق الاســـتجابة لمواجهة هذا الوباء، وعلى أن تتســـق هـــذه التدابير مع معايير حقوق الإنســـان وتتناســـب مع حجـــم المخاطر التي تهدد صحـــة المجتمع .

وتنبــه اللجنة الوطنية لحقوق الإنســان، بــأن هذه الإجــراءات والقيود المتخذة هـــي من قبيل التدابــير الاســتثنائية التـــي تتخذ فقــط عندما يكـــون ذلك مـــبرراً وضروريــاً، مــع تأكيدها علم أهميـــة تأمــين وصول الغـــذاء والماء والســلع الأساســية وتوفــير الرعاية الصحيــة والخدمات اللازمــة للجميـــع دون تمييز، علم أن يشــتمل ذلــك تعزيز إجـــراءات حماية الفئـــات الأكثر ضعفاً في هذا الظرف الاســـتثنائي لاســـيما الأشــخاص الذين يعانون من الأمراض المزمنة وكبار الســـن وذوي الإعاقــة، فضلا عن العمالــة الوافدة.

وبدورها، فإن اللجنة الوطنية لحقوق الإنســـان ســـتكثف عملها بالتنســـيق مع الجهات المعنية، علم القيــــام بالزيارات الميدانيــــة، للأماكن المخصصـــة للحجر الصحي وأماكن الاحتجاز ومســــاكن العـــمال، للتأكد من توافقهــــا مع المعايير الدولية لحقوق الإنســــان.

وتشــيد اللجنة الوطنيــة لحقوق الإنســان في الوقــت ذاته، بالوعــي المجتمعــي وبالتجاوب الواســع من قبل المواطنــين والمقيمين مع الإجــراءات الاحترازيـــة، كما تؤكد عــلب تعزيز روح التضامــن بين مؤسســات المجتمع المــدني والقطــاع الخاص وغيرهــما من أصحــاب المصلحة، والمعنيــين بالجهود التوعويــة والوقائية.

ختامــاً، لا يفوت اللجنـــة الوطنية لحقوق الإنســـان في دولة قطر توجيه خالص الشــكر والامتنان للطواقـــم الطبيـــة، وكذلك اللجنـــة العليـــا لإدارة الأزمات وجميـــع موظفي الأجهـــزة الحكومية والأهليـــة ذات العلاقـــة على جهودهــــم المبذولة في مواجهة فـــيروس كورونا.

حُرر في يوم الإثنين ١٣ شعبان ١٤٤هـ، الموافق ٦ / ٢٠٢٠ الدوحة - قطر



خلال حفل استقبال بمجلس الأعمال القطري الأمريكي:

المري مستمـرون في حثّ الحكومة القطرية على مواصلة نهج الإصلاحات

أكّد سعادة الدكتور علي بن صميخ المري أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان مستمرة في حثّ الحكومة القطرية على الاستمرار في نهج الإصلاحات التي تقوم بها لحماية والدفاع عن حقوق المواطنين والمقيمين بدولة قطر، على حدٍّ سواء.

وخلال حفل استقبال نُظم على شرفه بمجلس الأعمال القطري الأمريكي، أكّد سعادة رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن "حماية حقوق المواطنين

والمقيمين في دولة قطر ركيزة أساسية في عمل اللجنة الوطنية التي لم تتوقف عن مطالبة الحكومة القطرية بمزيد من الإصلاحات".

اعتراف الاتحاد والبرلمان الأوروبيين ومنظمات دولية

وعــن الإصلاحات الأخــيرة التي اتخذتهــا الحكومــة القطرية لحماية حقــوق الوافديــن، قــال ســعادته: "كما تعلمــون؛ فــإن منظمة العمل الدوليــة رحّبت بإصلاحات دولة قطر لفائــدة العمالة الوافدة. ومنظمات حقوقيــة عديدة أيضا شــجعت الحكومــة القطرية على المــضي في نهج الإصلاحـات. ونحــن من جانبنــا، رحبنــا بالإصلاحات والتشريعــات الجديدة، وما زلنــا نحثّ الحكومة عــبر مختلف التقارير والتوصيــات التي تصدرهــا اللجنة الوطنية لحقوق الإنســان بضرورة المضي في نهـــج الإصلاحات بــلا توقف".

وحــول حقوق العــمال العاملين في المنشــآت المتعلقة بمونديال قطــر ۲۰۲۲، قــال الدكتــور المــري: "لا شــكً أنكــم اطلعتــم على تقارير العديد من المنظــمات الحقوقية التي تثمـّـن الإجراءات التي اتخذتها الســـلطات القطرية لتوفير بيئة عمل ســـليمة وآمنة لهؤلاء العمال. ونحــن في اللجنــة الوطنية طالبنــا دوماً بتحســين ظروف العمال والإصلاحــات التي تحفظ كرامتهــم، يجب أن تكون دائمة ومســتمرة وتى بعد انتهاء المونديــال. وبعد الحصــار ظهرت تحديــات أخرى واجهة عمــل اللجنة الوطنيــة تخص القطريــين والمقيمين".

وأشــار ســعادة رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنســان إلى الزيارة الآخــيرة التي قــام بهــا وفــد مــن البرلمــان الأوروبي ووفد من الاتحــاد الأوروبي برئاســـة ســعادة الســيد ايمون غليمــور، ممثل الاتحـاد الأوروبي لحقوق الإنســان إلى عدد من منشـــآت المونديال، ولقاءاتـــه مع العمال والمســـؤولين مــن مختلف الجهــات المعنية في دولـــة قطــر، مثــل وزارة الخارجيــة والتنمية الإداريــة والعمل والشـــؤون الاجتماعية واللجنــة الوطنية لحقوق الإنســان ومنظمة والشـــؤون الاجتماعية واللجنــة الوطنية لحقوق الإنســان ومنظمة العمل الدولية، حيث أكد ســعادة الســيد ايمـــون غليمور في نهاية زيارتــه تقديره للجهــود التي تبذلهــا دولة قطر بإدخال تحســينات وتشريعــات جديــدة لإنهــاء قانــون الكفالــة، بمــا يخــدم حقوق العمالة الوافــدة، مثمنا درجة التقدم والتحســن أيضــا في ظروف العمــل والعــمال في دولة قطر.

ترحيب دائم بزيارات المنظمات الدولية

ونــوّه الدكتــور المــري إلى أن اللجنــة الوطنيــة لحقوق الإنســان تنســق مع الاتحــاد الأوروبي والبرلمــان الأوروبي والأمم المتحدة

والمنظــمات الدوليــة حــول كل مــا يتعلــق بحقوق الإنســان فمي دولة قطــر ، وهناك نقاش مســتمر بين اللجنة الوطنيــة والحكومة القطريــة والهيئــات الدولية".

كــما أشــار ســعادته إلى أن "اللجنة الوطنيــة ما فتئــت ترحب بكل الزيــارات التي تطلبهــا المنظمات الدوليــة إلى الدوحــة. وأن دولة قطــر من قلائــل الــدول التي وجهــت دعــوة مفتوحــة للمقررين الخــواص بالأمم المتحــدة لزيارة دولة قطر. كــما أن دولة قطر رحبت مــرارا بكافة المنظــمات الدوليــة لزيــارة الدوحــة والوقوف على أوضاع حقوق الإنســان فيها، بمــا في ذلك لقاء ممثلــين عن ضحايا الحصار، والاســتماع لشــهاداتهم حول المعاناة التي يتعرضون لها منذ نحــو ثلاثة أعــوام كاملة!".

الحصار فرض تحديات جديدة

وعـــلى الجانب الآخــر ، قدم ســعادة الدكتــور علي بــن صميخ خلال نقاشــاته مــع الحاضرين نبـــذة عن تداعيــات الحصــار المتواصل منذ ١٠٠٠ يـــوم كاملة ، محـــذّراً من الآثار الجســيمة الناجمة عن اســتمرار المعانـــاة الإنســانية لآلاف المواطنين والمقيمـــين ، ليس في قطر فحســب ، بــل في كل دول مجلس التعـــاون الخليجي ".

وحثٌ سـعادته علم ضرورة "زيادة الوعي لــدم المجتمع الأمريكي وكافة المجتمعــات بخطورة الإجــراءات العقابية التــي تمعن فيها دول الحصــار"، مشـــدّداً علم أنه "لا توجد انتقائيــة في مجال حقوق الانســان ولا حســابات. كــما أن الانتهاكات لا جنســية لهــا، وقضية الفحايا هي مســؤولية المجتمع الــدولي دون تمييز".

ورداً على استفســـارات أعضـــاء مجلس الأعمال القطــري الأمريكي بشـــأن التحديات الجديـــدة التـــي تواجهها اللجنـــة الوطنية لحقوق الإنســـان جراء عن حصار قطر ، قال ســعادة الدكتور المـــري: "الحصار فرض علينا تحديات جديدة ، وأصبحت اللجنة الوطنية تتلقى شـــكاوى مضاعفـــة من طــرف مواطنين ومقيمـــين متضررين مـــن الانتهاكات الجســـيمة التي فرضتهـــا دول الحصار ، لكن ذلك لم ولن ينســـينا دور اللجنـــة الوطنيــة الأســاسي في الدفاع عــن حقوق الإنســـان ككل ، بما في ذلــك حماية حقــوق المواطنــين القطريــين والمقيمين ، وحقــوق العمالــة الوافدة في دولــة قطر ، على حد ســـواء "

واشنطن الأربعاء ٢٥ فبراير ٢٠٢٠





خلال ندوة الحماية القانونية والقضائية للمرأة والطفل

مريم العطية: الإسلام ساوى بين الرجل والمرأة في الخصائص الإنسانية. مطلوب التوافق مع المواثيق الدولية لحقوق المرأة والطفل بما لا يتعارض مع مبادئ الشريعة الإسلامية

منى المطوع: قطر خطت خطوات حثيثة نحو إقرار حقوق المرأة والطفل

أكحت السيدة مريحه بنت عبد الله العطيــة الأمين العام للجنــة الوطنية لحقـــوق الإنســـان أن الإســــلام أنـــزل المـرأة منزلــة رفيعة وســاوى بينها وبين الرجل في الخصائص الإنسانية، كما جــاء في قــول الله تعــالى: "ولا تتمنوا مــا فضل الله بــه بعضكم على بعــض للرجـــال نصيـــب مما اكتســـبوا وللنساء نصيب مما اكتســبن واسألوا اللــه مــن فضلــه إن الله بــكل شيء عليم". منوهـــةً إلى أنّ الإســـلام كرم المــرأة وصــان عفافهـــا وحفــظ لها حريتهــا وكرامتهــا، وكفل لهــا كثيرًا مــن الحقـــوق التـــي يؤكدهـــا القرآن الكريـــم والســنة النبوية حـــق المرأة في العمـل والتعليــم مــع الالتــزام بقواعــد وضوابــط عمل المــرأة التي وضعتهـــا شريعـــة الإســـلام حفاظـــا

على كرامة المرأة المسلمة. وطالبت العطيــة بأهميــة تقويــة المنظومة القانونيــة والحقوقية مــن أجل توفير الحمايــة اللازمــة للمــرأة والطفــل، وتفعيــل منظومــة العدالة الشــاملة في التشريعــات الوطنيــة وتوافقها مــع المواثيــق الدوليــة ذات الصلــة بحقوق المرأة والطفــل بما لا يتعارض مــع مبــادئ الشريعة الإســلامية.

جــاء ذلــك في الكلمــة التــي القتها الســيدة مريــم العطيــة في افتتاح أعــمال نــدوة " الحمايــة القانونيــة والقضائيــة للمــرأة والطفــل " التي شــاركت في تنظيمها اللجنة الوطنية لحقوق الإنســان بالتعــاون مع "رابطة محامــو قطــر" وعــددٍ مــن الجهــات المختصــة في الدولــة في إطــار الاحتفــال باليـــوم العالمـــي للمــرأة.

وقالـت الأمـين العام للجنــة الوطنية لحقوق الإنســـان: إن ما تواجهه المرأة والطفــل مــن انتهــاكات وتحديـــات عديــدة في بقــاع كثــيرة مــن العالم يعــود إلى أســباب تاريخيـــة متجذرة في المجتمعــات أو اقتصادية بســبب الفقــر ونقــص الخدمـــات الأساســية كالصحــة والتعليم وغيرهــا، بالإضافة إلى النزاعات المسلحة التي تشهدها العديد من الـــدول، خاصة في منطقتنا العربيـــة. وأوضحـــت أن النـــدوة تـــأتي تجســيداً للاهتمام البالغ مــن الجميع بحقوق الإنســـان بصفة عامة وحقوق المــرأة والطفــل بصفة خاصـــة، لافتةً إلى أن النــدوة تفتــح المجـــال أعـــام الباحثين والخبراء والإعلامين لإجراء المزيد مــن الدراســات والمناقشـــات حــول الجوانب التشريعيــة والقانونية



حد للانتهاكات الماســة بهما وانــزال العقوبات الرادعــة عــلم كل من ينتهك هــخه الحقوق . واعتــبرت العطيـــة أن الاحتفــال السنـــوم العالمـــي للمرــأة"، المنــاسبة هامة تعــبر عن التقدير الكبــير لجهود النســاء في تحقيــق التقــدم في تحقيــق التقــدم في تحقيــق التقــدم

والتنميـــة المستدامة

في مجتمعهن. وقالت:

لا شـك إن هــذا اليــوم هو مناســبة هامة يســلط خلالهــا العــالم الضوء عــلم أبــرز الإنجــازات التـــي حققتها المــرأة في مختلــف نواحـــي الحيــاة وعلم كافــة المســتويات الاقتصادية والسياســية والاجتماعيــة، كــما أنــه فرصة مناســبة لتقييم التقدم المحرز في تمتع المــرأة بحقوقها علم أرض الهاقع.

وفيــما يتعلق بحماية حقــوق الطفل أكــدت العطيــة أن الاتفاقيــة الدولية لحقوق الطفل كرســت ضــمان الحفاظ عــلم الكرامة الإنســانية الأساســية لجميـــع الأطفــال وأهميــة تمتعهم بكافــة حقوقهــم والعمــل عــلم رفاههم ونمائهــم وإعلاء مصلحتهم الفضلم.

مــن جانبهــا قالــت الأســتاذة منـــى يوســف المطوع عضو رابطــة محامو قطــر: إن الرابطة مدعومـــة بأعضائها درجــت عـــلى تنظيـــم الفعاليـــات والندوات الداعمــة للتثقيف القانوني وترســيخه، وإثــراء الوســط القانوني بالنقاش والدراســـات التــــي تخدُم هذا الوسط وتخدُم المجتمع يصفق عامة، لمــا للجانـــب القانـــوني مـــن أهمية قصوص في الواقع المعـــاش إذْ أصبح ويحــق الأســاس لكل عمـــل في كافة ضروب النشــاط الإنساني وأضافت: لقد ازدادت تلــك الأهميــة بإيمـــان الدول والأشــخاص بأهميـــة رفــع الوعـــي القانــوني والعمــل على الارتقــاء به، وهــو مــا فطــن لــه (محامــو قطر) مشاركة ومســـاهمة منهم في خلق

ذلــك الوعب ودعمـــه، ولإيمانها بدور المؤسســات المجتمعيـــة في تكوين الصـــورة التكامليـــة الهادفـــة لخدمة المجتمـــع بكافة أطيافه وســـعيا وراء كل ما يجعل العمـــل المجتمعي نافذا وفعا لاً.

وأوضحـــت المطـــوع أن دولـــة قطـــر خطــت خطــوات حثيثــة نحــو إقــرار حقــوق المــرأة والطفــل في كافــة المياديـــن وفقًا للتوجيهات الســـامية لحـضرة صاحب الســمو الشــيخ تميم بن حمـــد آل ثاني أمير البـــلاد المفدى ورؤيتــه الثاقبة نحــو ترســيخ وإقرار حقوق المــرأة والطفــل، ونوهت إلى أن التوجيهـــات الســـامية لأمـــير البلاد المفدى دفع بالجهود المبذولية إن المــرأة القطريـــة أُســندت إليهـــا المناصب القيادية ابتداء مــن الوزارة ورئاســة الجامعــة وفي مجــالي القضاء والنيابة العامة كما مارست المحامـــاة بكل كفـــاءة واقتـــدار ، فضلًا عـن ارتيادهــا العمــل الدبلومــاسي والنيابي. وكـــذا الطفل الذي أُنشـــئت لــه المراكــز ودور الدعـــم الثقــافي والاجتماعــي والصحــي.

يذكـــر أن النـــدوة ناقشـــت في جدول أعمالهـــا العديد من المحــــاور وأوراق العمل حيــث جــاءت الجلســة الأولى تحـت عنــوان "الاتفاقيــات والمواثيق الدوليـــة" واســتعرضت الجلســـة عدداً مــن أوارق عمــل حـــول" حقـــوق الطفــل.. دعـــوة للعمـــل" وحقـــوق المــرأة والطفــل في الاتفاقيـــات والتشريعات المقارنـــة" و " الاتفاقيات الدوليــة ومــدى مواءمتهــا مــع التشريعات والقوانــين الوطنية. بينما جـاءت الجلســة الثانيــة تحــت عنوان " القوانــين ،التشريعـــات الوطنيـــة" وتناولــت الجلســة " انعــكاس رؤيـــة قطـــر الوطنيـــة ۲۰۳۰ عـــلم القوانين المتعلقــة بالمرأة والطفــل" و" نظرة القانون للمــرأة العربيـــة.. بين الواقع والمأمـــول" وتمكـــين المـــرأة في المجـــال القانـــوني" و"الأم الحاضنـــة في القانـــون القطـــري".

الدوحة في ٩ أبريل ٢٠٢٠

والاجرائيــة للنهــوض بأوضــاع المرأة والطفــل وضــمان حمايــة فعالــة لحقوقهــما كما هــو متعــارف عليه دوليــاً وكــما هـــو مكــرس في اطـــار التجـــارب والممارســـات المختلفــة.

وأوضحــت الســيدة مريـــم بنــت عبد للــه العطيــة أن الحمايــة القانونيــة والقضائيــة للمــرأة والطفــل لا تــزال تحتــاج إلى بـــذل جهـــود صادقـــة من العديد من الـــدول والمنظمات الدولية أهمية تقويـــة المنظومـــة القانونية والحقوقيــة مــن أجل توفــير الحماية اللازمــة لهــما. وقالــت: إن دولة قطر وضعت مســألة كفالة حقـــوق المرأة والطفيل فت مقدمية استراتيجيتها الوطنيــة ورؤيــة قطــر الوطنيــة ٢٠٣٠، وذلــك من خـــلال تهيئـــة البيئة التشريعيــة والمؤسســية المتخصصة والفاعلـــة، مؤكــدة في الوقــت نفســه أن دولــة قطر حققــت العديد مــن الإنجـــازات في مجـــال حقـــوق المــرأة والطفل على مســتوى ســن تشريعات جديدة وتعديـــل التشريعات القائمــة، وإزالــة العوائـــق العمليــة وحســـم العديد من الإشــكاليات التي تحظــر أو تعرقــل أو تحول بــين المرأة والطفــل وبــين التمتــع بحقوقهــما الإنسانية، إلى جانب العمل على التثقيــف بأهمية تطويــر التشريعات التـــي تنظم حقــوق المـــرأة والطفل، وتمكين المجتمع المــدني من القيام بدور مؤثر في هذا الشــأن وتســهيل وتحســين الولــوج للعدالـــة؛ حمايـــة لكافة حقـــوق المـــرأة والطفل ووضع

في اليوم الثاني من منتدى الدوحة..

جلسة حول "صون حقوق الإنسان في أوقات الأزمات"



قال سعادة الدكتور علي بن صميخ المري، رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان إنه بعد مرور أزيد من ٣٠ شهراً عن الحصار الجائر المفروض علم قطر، ماتزال دول الحصار ماضية في انتهاكاتها، مشدّداً علم أنه من غير المقبول أن تواصل تلك الدول اتخاذ العوائل رهينة تزجّ بها في صراع سياسي.

> وشدّد ســعادة الدكتور علي بن صميخ المري في مداخلته خـــلال جلســة بعنوان "صـــون حقـــوق الإنســـان في أوقات الأزمـــات"، خلال اليوم الثاني مـــن في منتدى الدوحة على أن اللجنـــة الوطنية لحقوق الإنســـان لن تتخـــل عن المطالبة بحقوق الضحايـــا والمتضررين من الأزمـــة، مهما كان مصير الأزمة السياسية.

> ولفــت إلى أن اللجنــة الوطنيــة ســتصدر الشــهر المقبل تقريـــراً عــن اســتمرار الانتهـــاكات الإماراتيـــة لحقـــوق المواطنـــين والمقيمـــين في دول قطــر.

> وعن ســـؤال حـــول تعامل اللجنــة مع أزمة الحصــار وطلبات القطريـــين المتظلمـــين، قال الدكتـــور المـــري: "دورنا في اللجنـــة الوطنية لحقوق الإنســان أن نرصد تلـــك الانتهاكات ونرفــع التوصيـــات اللازمة ونبلـــغ الآليات الدوليـــة لحقوق الإنســان بالأمم المتحدة والمنظــمات الدوليـــة والوكالات المتخصصــة عن تلـــك الخروقــات والانتهــاكات، وقد صدرت العديد مـــن المواقف والتصريحات الدوليـــة التي تنتقد تلك الانتهاكات، لا ســـيّما مــن طرف المفوض الســـامي لحقوق الإنســـان بالأمم المتحدة".

وأضــاف: "منذ بدايـــة أزمة الخليــج أكدنا أن الـــدول لها حق ســيادياً في قطــع العلاقات مع قطر ، ولكنهـــا تعدتها إلى اتخاذ إجراءات تعســفية أحادية الجانـــب، ترقى إلى عقوبات جماعية وعـــدوان اقتصادي. وما تـــزال الانتهاكات بعد مرور نحو ۳۰ شهرا".

وتابع قائـــلاً: "بعض تلـــك الدول تقـــول إنهـــا عالجت بعض

الانتهـاكات، لكن عـلم الأرض ما تزال الانتهـاكات متواصلة، ولاسـيّما مــن قبــل دولــة الامــارات، وقــد رفعنــا تقارير للجهات الدولية بشــأن ذلك، وســننشر تقريـــرا مفصّلا حول اســتمرارا انتهاكاتهــا، خلال الشــهر المقبل".

وشــدّد قائــلاً: "نأمــل أن تتوقــف دول الحصــار عــن الــزجّ بــالأسر في الصراع وتنحيهــم عن الخلافات السياســية، ولا أعرف ســبب اصرارهــا علم الاســتمرار في تلــك الإجراءات العقابية".

حماية حقوق العمال

وعــن ســؤال حــول معاملــة قطــر للعــمال المهاجرين، والقوانــين التـــي أصدرتهــا لتحســين ظــروف عملهـــم وإقامتهــم، قال ســعادة رئيــس اللجنــة الوطنية لحقوق الإنســان: "هناك تحديــات قائمة في منطقــة الخليج فيما يخــض ظــروف العمالة الوافــدة، لكــن هنــاك العديد من الإجــراءات التي تــم اتخاذهــا في قطــر، وما تــزال بعض التحديــات قائمة".

وأوضح قائلاً: "في السـابق، كان هنــاك الكثير من التحديات مثــل قانـــون الكفالـــة وتأخير الرواتـــب وصعوبـــة تغيير رب العمــل وفــرض وثيقــة الخروجية، كــما أن بعــض العمالة الوافدة وقعت فريســـة لمكاتب التوظيف بسبب حصولهم عــلم عقود زائفـــة، وكانت هذه أبــرز التحديـــات في بلدان المنشــأ والوصول معاً، ودورنا في اللجنة الوطنية لحقوق الإنســان هو حماية وتعزيز حقوق الإنســان".

وأضـاف: "لقــد ركزنــا منذ نشــاة اللجنــة عــام ٢٠٠٤ على

موضــوع حقــوق العــمال، ورفعنـــا توصيات لإدخال تعديــلات عــلم القوانــــــن والتشريعــــات، وـــــــــأت الحكومـــة في بــــذل جهـــود حثيثـــة وأدخلــت إصلاحات حول تأخــير الرواتب. ووزارة العمــل أنشــأت نظاما لحماية الأجـــور، بعدمـــا كانت الـــشركات تمنح الرواتــب يـــدا بيــد، فأصبحــت عـــبر حســابات مصرفية تحــت مراقية وزارة العمـل. حققنــا إصلاحــات كثــيرة، ولا تــزال هنـــاك صعوبات بســـبب شركات متعـــثرة خرجـــن مـــن الســـوق، ولكن الغالبية تســتفيذ من النظـــام الجديد. كــما أن الحكومـــة أنشــأت صندوقـــاً للعــمال الوافدـــن، وألغــن نظــام الكفالـــة عـــام ٢٠١٥ وعوضتـــه بقانون للعمـل يرتـب العلاقــة بــين العمال وأربــاب العمل بموجب عقـــد قانوني يتعــين على الطرفــين احترامـــه. وتلا ذلك إلغــاء نظــام الخروجية لنســبـة 90٪ من العــمال، وهذه إصلاحات في غايـــة الأهميـــة، خاصة تنظيـــم دخول وخــروج الوافديـــن".

الحكومــة عــلم مســودة تقــر لأول مــرة بوضع حــدّ أدنم للأجـــور، وكلها إجــراءات ترمـــي إلم تخطـــي هـــذه الأمـــور والعـــبرة بالتنفيـــذ".

حماية الصحافيين

وعــن التحديـــات التـــي تواجــه حرية التعبــير وحمايــة الصحافيــين، قـــال رئيــس اللجنــة الوطنيــة لحقــوق الإنســـان: "الصحافيون يلعبـــون دورا مهـــماً، ونحن مــن جانبا نســـاعد علم حمايتهـــم عــبر العديــد مـــن الآليات، مثــل تنظيم مؤتمــر دولي للدفاع عن حرية التعبير، وهناك قرارات للجمعية حرية الأمــم المتحدة حـــول حماية العامــة للأمــم المتحدة حـــول حماية.

وأضاف: "في فبراير المقبل، ســيكون هنــــاك مؤتمـــر للحديـــث عن أنشـــطة الصحافيــين مـــن خـــلال التواصــل الاجتماعي، وكيـــف نحمي الصحافيين والنشـــيطين عـــبر وســـائل التواصــل الاجتماعـــي، لأنـــه مـــن خــــلال هؤلاء وعـــبر تلك المؤتمرات والأنشـــطة نزيد الوعب ونعـــرف أين يكمن المشـــاكل، وكيـــف نحمـــي حقـــوق الصحافيــين وكيـــف نحمـــي حقـــوق الصحافيــين التـــي لا تنفصـــل ن حمايـــة حقـــوق الصحافيــين الإنسان".

التحالف العالمي جهة مستقلة

وعن دور التحالف العالمي للمؤسســـات الوطنيــــــة لحقـــوق الإنســــان، قــــال ســـعادة الدكتـــور المــــري- الأمـــين العــــام ونائـــب رئيـــس التحالــــف:

"عندما نتحـــدث عن الشـــبكة الدولية لمؤسســـات حقوق الإنســـان؛ فإنها تضــم ۱۱۰ مؤسســة وطنيـــة أنشـــأت بموجب مبـــادمأ باريس التي تشـــجع كل الحكومات علم إنشـــاء مؤسسات لحقـــوق الإنســـان لتعزيـــز وحمايـــة حقـــوق الإنســـان في كل بلـــد، وفي الوقت نفســـه على تلك المؤسسات أن تتعـــاون مع المؤسســـات الدولية.

وأضــاف: "إننــا في التحالف العالمي نعتـــبر حماية حقوق الإنســـان مؤشرا هامـــاً تحقيــق التنمية المســـتدامة في أي بلـــد، ورغم أننـــا في التحالف العالمي لم يكـــن لدينا نفاذ للجمعية العامـــة للأمم المتحدة ســـابقا، فقد صدر أخـــيرا قرارا بإعطاء المؤسســـات الوطنيـــة أحقيـــة العمل مـــع الأمم المتحدة".

وختم قائلاً: "نحن مؤسسات حقوقية ولسـنا تابعين للحكومــة ولا للمجتمع المــدني، بــل في منطقــة وسـط، ونعمــل مــع جهــات حكوميــة وفير حكومية، والمنظــمات الحقويية ومع منظومــة الأمــم المتحــدة، ونظــام منظومــة الأمــم المتحــدة، ونظــام المقرريــن الخــواص والأسرة الدولية لأننا جهة مســتقلة، ودورنا الأساسي دعوة وتشــجيع الحكومات للمصادقة عــلم الاتفاقيــات المرتبطــة بحقوق عــلم الاتفاقيــات المرتبطــة بحقوق الإنســان، والعمل مع الحكومة لضمان ملاءمــة التشريعــات مــع العهــود الدوليــة المرتبطة بحقوق الإنســان.".

الدوحة في ١٦ ديسمبر ٢٠١٩



في أول اجتماع سنوي لمكتب التحالف منذ انتخابه أميناً عاماً د. علي بن صميخ المري:

نلتزم بجعل التحالف العالمي أكثر ق<mark>وة وفعالية في</mark> علاقته بالمؤسسات الوطنية لحقوق **الإنسان**

أكّد سعادة الدكتور علي بن صميخ المري الأمين العام للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التزامه بالاستمرار في بذل كافة الجهود من أجل جعل التحالف العالمي أكثر قوة وفعالية في علاقته بالمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لتحقيق الهدف الأسمى المتمثل في حماية حقوق الإنسان عبر جميع أرجاء العالم. ونوّه سعادته بأن التحالف العالمي قد قطع شوطاً كبيراً خلال السنوات العشر الماضية وحظي بالاعتراف الدولي، وتحقّقت الكثير من الإنجازات، الأمر الذي مكّنه من أن يصبح الواجهة الرئيسية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على الصعيد العالمي، والمتحدث بصوت واحد بالنيابة عن أعضاءه.

جاء ذلـك، خــلال مشــاركة الدكتور علي بــن صميخ المري في الاجتماع الســنوي لمكتــب التحالــف العالمي للمؤسســات الوطنيـــة لحقوق الإنســـان في كولومبيا أيام ٢٠، و٢١، و٢٢ نوفمـــبر الجاري، لأول مرة منذ انتخابــه أمينا عامـــا نائبا لرئيس التحالــف العالمي.

وفي كلمتــه للحاضريــن خـــلال الاجتماع الســنوي لمكتــب التحالــف العالمــي للمؤسســـات الوطنية لحقوق الإنســـان بمدينـــة ميديلـــين الكولومبيـــة، قـــال سـعادة الدكتــور عــلي بــن صميـــخ: "بدايـــة، أود أن اســتغل هـــذه الفرصــة لأتقــدم بجزيــل الشــكر إلى الســيّد رئيـس التحالـف العالمي للمؤسسـات الوطنيـــة لحقـــوق الإنســـان وحمايتها وفريق العمــل الخاص به عـــلی تنظیم واستضافة هــذا الحــدث التاريخـــي فيــما يتعلـــق بمســتقبل منظمتنا. كما أو أن أتقدم بالشـكر إلى السـيد عمدة مدينـــة ميديلـــين على اســـتضافتنا في مدينتكــم الجميلــة التـــي اســتقبلتنا بحفاوة بالغــة وبصدر رحــب ووفرت لنا المســاحة اللازمــة لإجراء الحــوارات من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنســـان في جميــع أنحاء العــالم. كــما أود أن أعرب عن امتناني لأعضائنا الكــرام لحضورهم اليــوم، وعــلم مــدم التزامهـــم وإرادتهـــم المســتمرة مــن أجــل جعل

منظمتنـــا أكـــــُثر تشــــاركية وأكـــــُثر تمثيلاً وأكــــثر قــــوة مــــن أي وقــــت مضn".

كــما تقدّم ســعادته بشــكر خــاص إلى
"شركائنــا في برناهــج الأهــم المتحدة
الإنمائي ومكتــب المفوضية الســامية
للأهــم المتحــدة لحقوق الإنســان على
التحالــف العالمــي في مجــال حمايــة
حقوق الإنســان عبر جميع أنحاء العالم.
وأخيراً أود أن أتقدم بالشــكر إلى المقر
الرئيــسي للأهــم المتحـــدة في مدينة
جنيف على مجهوداتهــم اليومية في
دعم التعــاون والتآزر الــلازم بين مكتب
الرئيــس ومكتــب الأمين العــام من أجل
تحقيــق أهدافنا المشــتركة".

وتابــع ســعادته: "وإلى جانــب امتناني البالــغ لجميــع الحضـــور، أود أن أعـــرب عـــن مـــدى فخـــري للمشـــاركة في اجتـــماع المجلــس بصفتـــي أمـــين عام للتحالف العالمي للمؤسســـات الوطنية لحقوق الإنســـان، وبالتـــالي أود أن أعرب عـــن مـــدى الــشرف الـــذي يغمـــرني للمســـاعدة في دعـــم منظمتنـــا".

إنجازات بارزة للتحالف العالمي

وخاطب سعادة الدكتور المري الحاضرين في الاجتماع الســنـوي، قائـــلاً: "كما أكد رئيـــس التحالــف العالمي للمؤسســـات

الوطنيـــة لحقـــوق الإنســـان، فـــإن حقوق الإنسان ليســـت مجرد كلمات، ولكنها بمثابة التزامـــات تحمـــل في طياتها المســـؤولية بشأن المشـــاركة في اتخاذ إجراءات فاعلة وملموســــة. وقد قطع التحالـــف العالمي

شــوطاً كبــيراً خــلال الســنوات العــشر الماضية، كما أنه نما بشــكل مستمر ليصبح أكــثر وضوحــاً للعيــان وحظيــت بالاعتراف علم الصعيد العالمـــي. وقد تحققت الكثير مــن الإنجازات حتـــم الآن. وتمكــن التحالف العالمي مــن أن يصبح الواجهة الرئيســية للمؤسســات الوطنيــة لحقــوق الإنســان عــلم الصعيد العالمـــي، والمتحدث بصوت واحــد بالنيابة عــن أعضاءه".

وعرض سـعادته بعضا من الاستحقاقات والإنجــازات التـــي حقّقهـــا التحالــف العالمـــي، بــدءاً بالتوقيع شـــهر مايو ٢٠١٩ على الاتفاقيــة المبرمة مع الاتحاد الأوروبي فيما يتعلـــق بالمرحلة الثانية مــن مــشروع المؤسســات الوطنيــة لحقـــوق الإنســان – الاتحــاد الأوروبي.

وختم قائـــلاً: "نؤمـــن تماماً بـــأن دعمنا المتبادل هـــو العامل الرئيـــسي للنجاح علم الصعيـــد العالمـــي، بالإضافة إلم أننا ســـنواصل بذل المجهـــودات من أجل جعـــل التحالــف العالمي للمؤسســات الوطنيـــة لتعزيـــز حقـــوق الإنســان وحمايتهــا يحظـــم، بتحالــف أكـــثر قوة



وفعاليــة مــع المؤسســات الوطنيــة لحقـــوق الإنســـان يذكـــر أن التحالـــف العالمي للمؤسســات الوطنية لحقوق الإنســان اســتهل اجتماعــه مكتبــه السنوي، أيام ٢٠، ٢١، ٢٢ نوفمبرالجاري في كولومبيـــا، بمناقشـــة اســـتر اتيجية التحالف خلال الســنوات المقبلـــة ٢٠١٩-٢٠٢٢، بعــد انتخـــاب المكتـــب الجديـــد للتحالــف العالمـــي، وذلـــك بحضـــور ســعادة كارلـــوس ألفونســـو نيجريـــت موسكيرا، رئيـس التحالــف، وسـعادة الدكتور علي بــن صميخ المـــري، رئيس اللجنــة الوطنيــة لحقــوق الإنســان-الأملين العلام ونائلب رئيلس التحالف العالمـــي لحقـــوق الإنســـان. اســـتمع المشـــاركون إلى عرض قدمه ســـعادة كارلــوس ألفونســو نيجريت موســكيرا، رئيــس التحالــف العالمـــي عــن عملية

التخطيــط الاســتراتيجي، وتــلاه عــرض لمناقشة مســودة الخطة الاستراتيجية (مناقشة مســودة الخطة الاستراتيجية العالمـــي عرضا حول الاجتماع الســنوي المقبل للتحالــف العالمي (۲۰۲۰)، تطرق فيـــه إلى المخرجــات المتوقعة: وقدم أفــكار حـــول برناهــج الجمعيـــة العامة والمؤتمر الســنوي، وموضوع المؤتمر الســنوي، والأحــداث الموازية.

بينــما تــرأس ســعادة الدكتــور عــلي بن صميــخ المــري، أمين عــام التحالف العالمــي لحقــوق الإنســان الجلســات التــي تطرقت لعــدد من البنـــود، أبرزها مناقشــة التقاريــر والتحديثــات مــن اللجنــة الفرعيــة المعنيــة باعتــماد المؤسســات الوطنية لحقوق الإنســان.

الدوحة في ٢٣ نوفمبر ٢٠١٩

(حقوق الإنسان) تستقبل المقررة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية وكره الأجانب

وتم خلال الاجتــماع تقديم عرض تعريفي للجنة الوطنية لحقوق الإنســان وأهدافها وطبيعتها القانونية وآليات عملها وأســاليبها في تلقم الشــكاوب وطرق حلها. كما استعرض الاجتماع دور التثقيــف في مجــال حقوق الإنســان في تعزيـــز التســامح والقضــاء عــلم العنصريـــة تعزيــز العنـــرز العنــري ومــا يتصــل بذلــك مــن العنصريــة أجل منـــع العنصرية والتمييــز العنصري. وفي أجل منــع العنصرية والتمييــز العنصري. وفي ذات الســـياق اســـتعرض المســـؤولون باللجنة أبل منــع الانضمام للاتفاقيــات والمواثيق الدوليــة المتعلقة بحقوق الإنســان والمواثيق الدوليــة المتعلقة بحقوق الإنســان إلى جانب رفع توصياتها بشــأن التشريعــات الوطنية ذات الصلة بحمايــة وتعزيز الثقافــة الحقوقية.

وأشـــار المســـؤولون باللجنـــة إلى أن دولـــة قطر تقوم بمجهودات مقدرة من أجل مناهضة الأشكال المعاصرة للعنصرية من خلال التزاماتها بتنفيذ إعلان إعلان وبرنامج عمل (ديربـــان)، في إطار عملية نـــشر التوعية بحقــوق الإنســان، وضرورة احــترام حقــوق الأخريـــن، وتعزيـــز التضامـــن في المجتمـــع، وإقامــة ثقافــة قوامها التســامح والســـلام. كما يســـتضيف ســـنوياً مركز الدوحــــة الدولي لحــوار الأديان (مؤتمــر الدوحة لحــوار الأديان) الأمــر الذي مــن شــأنه إيجاد أرضية مشــتركة لخلــق مجتمعات عادلــة، ويؤكد عــلم أهمية مناهضة العنصرية المؤسســية، لافتين إلى أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنســـان تدعــــوا دائماً لمزيــد من العمــل في إطار مناهضــة التمييز العنــصري بكافـــة أشــكاله وللارتقــاء بثقافة التســامح والســـلام لا ســـيما أن دولة قطر من أكبر الدول المســـتقبلة للعمالـــة الوافدة في الشرق الاوسـط.

يذكر أنَّ ولاية المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعــاصرة للعنصرية والتمييــز العنصري وكره الأجانب تختــص بالنظر في الحـــوادث المتعلقة بالأشــكال المعــاصرة للعنصريــة والتمييــز العنصري ضــد الأفارقة والمنحدريــن من أصل أفريقـــي والعرب والآســيويين والمنحدرين من أصل آســيوي والمهاجريــن واللاجئين وطالبي اللجــوء والأشــخاص المنتمــين إلى الأقليــات والشــعوب الأملية، بالإضافة إلى الحالات التي واشــعو الإنسان يشــكل فيها الإنكار المســتمر لحقوق الإنسان

المعــترف بها للأفــراد المنتمــين إلى جماعات عرقية وإثنية مختلفة، نتيجة التمييز العنصري، انتهاكات جسـيمة وممنهجة لحقوق الإنسان؛ عــلاوة عــلم، معــاداة الســامية وكراهيـــة المسيحية وكراهية الإسلام في مختلف مناطق العالم والحركات العنصرية والعنيفة القائمة على العنصرية والأفكار التمييزية الموجهة ضد العبرب والأفارقة والمسيحيين واليهود والمسلمين وغيرهم من الجماعات؛ فضلاً عـن القوانين والسياســـات التي تشــيد بكافة أوجه الظلـــم التاريخية وتؤجج الأشــكال المعاصرة للعنصرية والتمييلز العنصري وكره الأجانب ومــا يتصل بذلــك من تعصــب؛ وتدعم حالات عــدم المســاواة المســتمرة والمزمنة التي تواجهها الجماعــات العرقية في مختلف المجتمعــات. بالإضافــة إلى النظــر في حالات التحريــض على الكراهيــة بكافة أشــكالها بما في ذلــك نشر الأفكار بشــأن التفوق العنصري أو التحريــض على الكراهيـــة العنصرية.

الدوحة في ٢٤ نوفمبر ٢٠١٩

خلال جلسة استماع بالبرلمان الأوروبي.. رئيس اللجنة الوطنية حقوق الإنسان":

تقرير ثان يففح الانتهاكات الإعاراتية لقرارات «العدل الدولية» للعام الثاني على التوالي

كشـف سـعادة الدكتور عـلي بن صميـخ المــري، رئيس اللجنــة الوطنيــة لحقوق الإنســان عن إصــدار تقرير جديد، مع بداية العام المقبل، بشــأن اســتمرار انتهاكات الإمارات العربيــة المتحدة لقــرار محكمة العــدل الدوليـــة، للعام التــوالي، منذ بــدء الحصار.

وقال سـعادته إنه يتوقّع إدانة قوية للإمــارات ومطالبتها بتعويضــات لضحايــا التمييــز العنــصري؛ لافتــاً إلى أن الشــكويين اللّتين أودعتهما قطر ســتبينّ جرائـــم التمييز العنصري التـــي ترتكبها الإمــارات بحق الشــعب القطري.

جـاء ذلك، خـلال جلسـة الاسـتماع التي عقدها سـعادته بمقــر البرلمــان الأوروبي بالعاصمة البلجيكية بروكســل؛ والأولى مــن نوعهــا التي تعقــد في البرلمــان الأوروبي بعد انتخــاب أعضاءه الجــد، وبخاصة في اللجنــة الفرعية لحقــوق الانســان؛ وســط حضــور إعلامي بارز لمراســلي الصحــف ووســائل الإعــلام المعتمديــن لــدى البرلمــان الأوروبي. كما اجتمع ســعادته مع الســيد غابريل فينالس مديــر عــام شــؤون الخليــج والشرق الأوســط وشــمال أفريقيــا بهيئة العمل الخارجــي في المفوضية الأوروبية، والســيد ماركو موريتني، نائب رئيس قســم شــبه الجزيرة العراق، والسياســات الاقليميــة في هيئة العمل الخارجي بالاتحــاد الأوروبي.

أبرز تحديات حقوق الإنسان في قطر

في مستهلّ كلمته، وجّه الدكتور علي بــن صميخ المري الشــكر للسيّدة ماري أرينا، رئيســة اللجنة الفرعية لحقوق الانســان بالبرلمان الأوروبي على حرصهــا ودعمها لعمل اللجنــة الوطنية لحقــوق الإنســان، وعلى تجديــد العمل بالاتفاق المبرم بــين اللجنة الوطنية والبرلمــان الأوروبي. كــما أطلع ســعادته نواب البرلمــان الأوروبي عــلى أوضاع حقوق الإنســان وأهــم التطــورات والتحديــات في دولة قطــر، مؤكــداً التــزام اللجنــة الوطنيــة عــلى العمل مع



الحكومة لتطويــر وتعزيز حقوق الإنســان.

وفي هــذا الإطــار؛ قــده الدكتور المــري لمحة عــن أبرز التحديــات التي تواجه حقوق الإنســان في قطر ، لاســيّما مــا تعلّق بالتطــور الذي تشــهده القوانــين والتشريعات المتعلقــة بحقوق العــمال والوافدين عمومــاً، بعد إلغاء قانون الكفالة، في ســابقة هي الأولى مـــن نوعها على مستوى دول مجلس التعاون الخليجي، والتطور الذي سـجّلته دولة قطر على مســتوى الآليات، وبخاصة إنشــاء لجنــة لفـضّ المنازعــات العماليــة، واســتحداث صندوق التعويضات، إلى جانب الشراكة المتينة فع منظمة العمل الدوليـــة، والتي توّجت بافتتـــاح أول مكتب للمنظمة عـلم مسـتوم الخليـج، إلم جانـب الشراكــة المتينة مع الاتحاد الدولي للنقابات. كما لفت سعادته إلى الزيارات المتواليــة للمنظــمات الحكوميــة وغير الحكوميــة لدولة قطر ، مشــيراً في هـــذا الإطــار إلى زيارة وفد عــن الاتحاد الــدولي للنقابات، وزيــارة وفد الفريق المعني بمســألة الاحتجـــاز التعســـفي بالأمـــم المتحـــدة، بدعوة مـــن دولة قطر، على ســبيل المثـــال لا الحصر.

٣ سنوات من "الحصار الظالم"

تطرق سـعادة رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان خلال جلسـة الاسـتماع بالبرلمـان الأوروبي إلى تداعيـات أزمة الحصـار، واسـتمرار الانتهـاكات، وقدم خلفية عــن كافة القضايا المطروحة في المحافـل الحقوقية الدولية لوقف الانتهـاكات الناجمـة عن حصـار قطــر، لافتــاً إلى أهمية الاسـتمرار في الإجراءات القضائيــة والقانونية لدى هيئات التحكيم الدولية، والمحاكم الدوليــة ولجان الأمم المتحدة التعاقديــة، لوقف انتهاكات دول الحصـار، وإنصاف الضحايا.

وكشــف ســعادة رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان عن إصــدار تقرير ، مــع بداية العـــام المقبل ، يتضمن اســـتمرار الانتهـــاكات الإماراتية لقــرار محكمة العـــدل الدولية للعام

الثــاني عــلى التوالي، بعــد التقرير الســابق الــذي وثّق بالأرقــام والحــالات انتهاكات ســلطات أبو ظبــي لحقوق المواطنــين القطريــين، ضاربــة عــرض الحــاط التزامتهــا المعلنة أمــام المحكمة.

كما رحّب بقــرار اللجنة الأممية للقضاء علم جميع أشــكال التمييز العنصري بجنيف، بشــأن قبول الشكويين، من حيث الاختصــاص، اللتين تقدمت بهـــما دولة قطر، لافتــأ إلم أن "الشــكويين ســـوف تبيّنان للعالم جرائم التمييز العنصري التي ترتكبها الإمارات بحق الشــعب القطــري، وإننا نعتقد بأنــه ســـتكون هنــاك إدانــة قويـــة للإمـــارات ومطالبتها بتعويضات لضحايا التمييــز العنصري".

مونديال ٢٠٢٢ فرصة لتطوير حقوق الإنسان بالمنطقة

وفي ردّه عـلم استفسـارات النــواب بشــأن المخــاوف التــي تثار حــول أوضـاع العــمال في قطــر ، مــوازاة مع اســتعداداتها لتنظيم مونديال ٢٠٢٢، ودور اللجنة الوطنية لحقــوق الإنســان في حمايـــة العمال المســتخدمين في منشــآت المونديال، صرّح الدكتور علي بــن صميخ ، قائلاً : "إن تنظيــم كأس العالم في قطر وفّر لنــا فرصة كبيرة لتطوير أوضـاع حقوق الانســان ليــس فقط في قطر فحســب ، بل في المنطقــة بكاملها. وإننا في اللجنــة الوطنية لا نهتم فقط بمســألة حقوق العــمال في منشــآت كأس العالم، بل إننــا نولي أيضــاً أهمية بالغــة لحماية البيئــة، والتزام حكومــة دولــة قطر بتنفيذ تعهــدات في هــذا الإطار ".

إشادة باستقلالية اللجنة وحضورها المميّز في البرلمان الأوروبي

وفي ختام الجلســـة، أشادت الســـيّدة هانا نيومان- رئيسة لجنة شـــبه الجزيرة العربية في البرلمـــان الأوروبي بعمل

اللجنــة الوطنيــة لحقوق الإنســان بدولة قطــر ، داعية لأن تكون قُدوة لباقي المؤسســات الوطنية لحقوق الإنســان في نهجهــا وحرصهــا عــلب الحـــوار ، وتعاونهــا الدائـــم وحضورهــا المميّز في البرلمــان الأوروبي.

وبــدوره، ثمّن ماركــو موريتنـــي أهمية الحــوار القطري الأوروبي الـــذي بــدأ في ٢٠١٨، مشــيراً إلى انعقــاد جولة أخــرى مــن الحوار بــين الطرفــين في الأســابيع القادمة. وأشــاد موريتني بمكانة اللجنة الوطنية لحقوق الإنســان وإنجازتهــا، منوّها في الوقت ذاته بالاحترام والاســتقلالية التــي تحظى بهــا اللجنة مــن قبل الحكومــة القطرية.

دعوة نواب البرلمان الأوروبي لزيارة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

وخلـص الدكتــور المري في ختام جلســة الاســتماع التي خصّصها له البرلمان الأوروبي إلى دعوة نواب ومســؤولي حقوق الإنســان بالبرلمان الأوربي إلى زيارة اللجنة الوطنية لحقوق الإنســان في الدوحة، لأجل تعزيز التعــاون وتبادل الخــبرات، والاطلاع عن قــرب على المهـــام والجهود التي تبذلها اللجنة الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنســان في قطر، ومــن ثمّ، تقصي آثــار الحصار المفــروض على قطر، والاســتماع لشــهادات عدد من المتضررين مــن الانتهاكات الناجمة عن اســتمرار الحصار، للعام الثالــث على التوالي.

وأكـد سـعادته في تصريحــات صحافيـــة، عــله هامــش جلســـة الاســـتماع أنه لمس لده نواب البرلمــان الأوروبي التزامهـــم بالدفــاع عــن كافــة ضحايـــا انتهـــاكات حقوق الإنســـان، حيثـــما وُجدوا في العــالم، بما في ذلـــك ضحايا الانتهـــاكات الناجمــة عن حصــار قطر.

الدوحة في ١٢ نوفمبر ٢٠١٩

(حقوق الإنسان) تستقبل وفد الصداقة الفرنسية الخليجية

بمجلس الشيوخ

ورحــب ســعادة نائــب رئيــس اللجنة بالوفــد الفرنسي وتم خـــلال الاجتماع تقديـــم عرض تقديمـــي تعريفي حول اللجنــة الوطنيــة لحقـــوق الإنســان واختصاصاتهــا ودورهــا في حمايـــة وتعزيز حقـــوق الإنســان وخاصة فيما يتعلـــق بحقـــوق الطفــل والمرأة.

وتنـــاول الاجتـــماع جملـــة مـــن القضايا الحقوقيـــة من بينهـــا جهـــود اللجنة الوطنيـــة لحقوق الإنســـان اللجنة في حمايـــة وتعزيز حقوق العـــمال. كما رد

المســـؤولون باللجنة على استفسارات الوفــد حـــول دور اللجنــة في نـــشر ثقافة حقـــوق الانســـان بالدولة.

الدوحة: ٢١ أكتوبر ٢٠١٩







استقبلت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بمقرها سعادة السيدة/ بريــل كوفلر ممثلــة الحكومــة الاتحادية لسياســات حقوق الإنسان والمساعدات الإنسانية بـــوزارة الخارجيـــة الألمانيـــة والوفـــد المرافــق لهــا وكان لــدى اســتقبالها سعادة الدكتــور/ محمــد بــن ســيف الكــواري نائب رئيــس اللجنة وســعادة السيد/ ســلطان بن حسن الجمّالي الأمين

عدراء الإدارات والخبراء القانونيين. ورحب سعادة نائب رئيس اللجنــة بالسيدة كوفلــر ووفدهـــا وتـــم خلال الاجتماع تقديم عــرض تقديمي تعريفي حــول اللجنــة الوطنية لحقوق الإنســان

العام المساعد للجنة إلى جانب عدد من

واختصاصاتها ودورها في حماية وتعزيز حقوق الإنسان وخاصة فيما يتعلق بحقــوق الطفــل والمرأة.

الحقوقيــة مــن بينهــا جهــود اللجنــة الوطنيــة لحقــوق الإنســان اللجنة في حمايــة وتعزيز حقــوق العــمال. كما رد المســـؤولون باللجنة على استفســـارات الوفد حـــول دور اللجنـــة في نشر ثقافة حقـــوق الانســـان بالدولة.

وتنــاول الاجتــماع جملـــة مـــن القضايـــا

الدوحة في ١٣ نوفمبر ٢٠١٩

(حقوق الإنسان) تستقبل وفداً من الكونجرس الأمريكي

استقبلت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بمقرها وفداً من كبار العاملين بالكونجرس الأمريكي وكان لدم استقباله سعادة الدكتور/ محمد بن سيف الكواري نائب رئيس اللجنة إلى جانب عدد من مدراء والخبراء القانونيين.

وتناول الاجتماع جملة من القضايا الحقوقية من بينها جهود اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في حماية تعزيز حقوق العمال إلى التعاون مع هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني، وما ينظم هذا التعاون ويحدده من مذكرات التفاهم. وقدم المسؤولين باللجنة شرحاً لتشكيلة الاعضاء حيث أوضحوا أنها تتشكل من ١٣ عضوا ٩ منهم ممثلين للمجتمع المدني و٤ يمثلون وزارات حكومية. لا يحق لهم التصويت في القرارات التي يتخذها الأعضاء. ويتم اختيار رئيس اللجنة

ونائيه من بين الأعضاء الممثلين للمحتمع المدني، وتساءل الوفد حول دور اللجنة في نشر ثقافة حقوق الانسان بالدولة تم إفادة بأن للجنة خطة استراتيجية لمدة ٥ أعوام تتضمن تنظيم المحاضرات والبرامج التي تستهدف العمال وأصحاب العمل، ويتم تنظيمها في عدد من الأماكن التم يتواحد بها العمال. الم حانب انشاء مكاتب الحاليات باللحنة وذلك لتيسير معالجة الشكاوم، والخط الساخن الذي يعمل ٢٤ ساعة علم مدار أيام الأسبوع، إلى جانب الدور الذي يقوم به قسم الاستقبال والتسجيل. بإدارة الشؤون القانونية والذي يقدم استشارات قانونية مجانية إلى جانب استقبال الشكاوى والالتماسات.

الدوحة في ٦ سبتمبر ٢٠١٩

(حقوق الإنسان) تقدم محاضرات تثقيفية للباحثين الجدد بوزارة العدل

اختتمت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بمقرها المحاضرات التثقيفية التي قدمتها لـ٧٣ من منتسبي ومنتسبات الدورة التدريبية الإلزامية السابعة عشرة للباحثين القانونين الجدد ٢٠١٩ بوزارة العدل في إطار التعاون المشترك بين اللجنة ومركز الدراسات القانونية والقضائية بالوزارة وذلك خلال الفترة من ١٧ نوفمبر إلى ٢٠ نوفمبر ٢٠١٥م.

وجاء الجدول التنظيمي على أربعة محاضرات قدمها خبراء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان لأربعة مجموعات مختلفة من الباحثين القانونيين. حيث تناولت المحاضرة الاولي حقوق الانسان: النشأة والتطور والمصادر والمعايير تم خلالها استعراض التطور التاريخي: الحضارات القديمة والأديان السماوية – أنواع حقوق الانسان وخصائصها ومعاييرها ومصادرها والإعلانات والاتفاقيات الإقليمية والدولية. واستعرضت المحاضرة الثانية: آليات حماية حقوق الانسان الدولية

التعاقدية وغير التعاقدية. فيما تناولت المحاضرة

الثالثة تعريفاً للقانون الدولي الإنساني وآلياته ومصادره والتحديات التي تواجهه كما تم تقديم تعريفاً آخر للقانون الدولي الإنساني العرفي. وتطرقت المحاضرة الرابعة لآلبات الحماية الوطنية لحقوق الانسان.

كما قدم خبراء اللجنة شرحاً مفصلاً للآليات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان وتقسيماتها إلم آليات حكومية كالقضاء والبرلمان والحماية الدبلوماسية في الخارج للمواطنين، والآليات غير الحكومية كمؤسسات المجتمع المدني وغيرها وآليات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تتمتع بطبيعة قانونية خاصة. حيث تم شرح آلية البرلمان ودورة في حماية حقوق الإنسان بشقيه التشريعي والرقابي. بالإضافة إلى آلية القضاء الوطني ودورة في حماية حقوق الإنسان بنظاميه المزدوج والموحد إلى جانب دور القضاء الجنائي في كفالة حق الدفاع للمتهم وتطبيق قاعدة الشك تفسر لصالح المتهم، وتطبيق الأصل

في الإنسان البراءة وإلقاء عبء إثبات الاتهام على النيابة العامة. وتناول الخبراء خلال المحاضرة الخاصة بالآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان آلية الحماية الدبلوماسية في الخارج للمواطنين وشروطها بالإضافة إلى آلية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ودورها في تعزيز وضمان التناسق بين القوانين واللوائح والممارسات الوطنية والصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي تعتبر الدولة طرفاً فيها وتعمل على تنفيذها بطريقة فعّالة. فضلاً عن دورها في تشجيع الدولة على التصديق على الصكوك أو على الانضمام إليها وكفالة تنفيذها. والمساهمة في إعداد التقارير التي يجب على الدولة تقديمها إلى هيئات ولجان الأمم المتحدة وكذلك إلى المؤسسات الإقليمية تنفيذا لالتزاماتها التعاهدية. كما استعرض الخبراء آلية مؤسسات المجتمع المدني ونشأتها في دولة قطر.

الدوحة في ٢٠ نوفمبر ٢٠١٩

المؤسسات الوطش احقوق الإسال وأما مه وسائل الاتعاق غير المعالية

الجمّالي: مراقبة أداء الشركات التجارية جزءً الايتجز أمن مهام مؤسسات حقوق الإنسان دورٌ هامٌ للمؤسسات الوطنية في تأمين الانتصاف بطريقة غير تمييزية

أكد السيد/ سلطان بن حسن الجمّالي الأمين العام المساعد للجنة الوطنية لحقوق الإنسان عمل المؤسسات الوطنية لا يقتصر فقط علم استقبال المظالم، موضحاً أن عاتق هذه المؤسسات العديد من المهام، والواجبات من جهة تقديم جهود استباقية كاستعراض أنماط انتهاكات حقوق الإنسان في "البلد" أو قد تتورط بها؛ إلى جانب مراقبة أداء الشركات التجارية لمسؤولياتها، والتعرف على أثر الاتفاقات الاستثمارية وقانون الشركات وتنظيم الأوراق المالية على سياسات حقوق الإنسان؛ وأية مواضيع أخرى ذات صلة كقوانين العمل وحماية البيئة وغيرها.

وخلال كلمته في اجتماع المشاورة العالمية بشأن دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في تيسير الوصول إلى سبل الانتصاف من انتهاكات حقوق الإنسان المتعلقة بالأعمال التجارية والذي ينظمه الفريق العامل المعنى بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسة الاعمال في الفترة من ١٠ إلى ١١ أكتوبر الجاري بقصر الأمم المتحدة بجنيف قال الجمَّالي: تعد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان جزءاً من وسائل الانتصاف غير القضائية ضمن إطار المبادئ التوجيهية للأعمال التجارية وحقوق الإنسان "الحماية والاحترام والانتصاف". ونوه إلى أن للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تمتثل لمبادئ باريس دوراً هاماً في مساعدة الدول على تحديد ما اذا كانت القوانين ذات الصلة متماشية مع التزاماتها في مجال حقوق الإنسان وما إذا كانت تُنفُّذ بفعالية، وفي تقديم الإرشادات بشأن حقوق الإنسان إلى المؤسسات التجارية. وأكد على دور المؤسسات الوطنية الهام في تأمين الانتصاف بطريقة غير تمييزية، مع إيلاء اهتمام خاص لحقوق واحتياجات الأفراد المنتمين لجماعات أو فئات سكانية قد تكون معرضة لخطر مضاعف، كالعمال، والنساء والأطفال، سواء كانت الشركات التجارية عبر وطنية أو غير عبر وطنية، بغض النظر عن حجمها وقطاعها وموقعها وملكيتها وهيكلها. وتقديم تقارير علنية رسمية.

واستعرض الحمّالب تحرية "اللحنة الوطنية

لحقوق الإنسان في دولة قطر"، وقال: أخذنا في الاعتبار المبادئ التوجيهية للأعمال وحقوق الإنسان وحرصنا أن تكون اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان شرعية حيث صدرت بقانون يوضح اختصاصاتها وتمويلها لتحظم بالثقة. مؤكداً أن الممارسة العملية وتعبر عن نزاهة سير عمليات التظلم؛ حيث نص قانون اللجنة على اختصاصها بالنظر في انتهاكات حقوق الإنسان والعمل علم تسوية ما تتلقاه من بلاغات بش انها والتنسيق مع الجهات المختصة لاتخاذ اللازم بشأنها واقتراح السبل الكفيلة بمعالجتها ومنع وقوعها. وأضاف: بوصفها آلية دائمة ومنظمة لتلقب شكاوب المواطنين والمقيمين والتعامل معها؛ خصصت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان خطأ ساخنا لتلقي الشكاوى بعدة لغات، إلى جانب استقبال المشتكين في مقر اللجنة وتقديم خدمات الاستشارة القانونية المجانية وفتح ملفات لتوثيق الحالات والتعامل معها، إلى جانب عقد اللجنة اتفاقية مع مجموعة من ٣٠ محاميا، على تقديم استشارات مجانية وتمثيل قانوني مجاني امام المحكمة المختصة للقضايا العمالية.

وأشار الجمّالي أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان يسّرت عملية الوصول إليها حيث أنها معروفة لدى جميع فئات أصحاب المصلحة ، و توفر المساعدة لمن يواجهون عوائق خاصة تحول دون وصولهم إليها؛ وذلك من خلال استضافتها لمكاتب الجاليات الأفريقية، والباكستانية، والإندونيسية، والنيبالية في مقرها، تسهيلا لوصول المتضررين وللقضاء على عوائق اللغة والأثافة.

وقال الأمين العام للجنة الوطنية لحقوق الإنسان تتوفر في اللجنة إجراءات واضحة ومعروفة مع إطار زمني إرشادي لكل مرحلة أسبوع واحد، والمتابعة مع الجهات الحكومية لا تتجاوز شهر. كما أن اللجنة منصفة وتسعب إلى ضمان سبل معقولة لوصول الأطراف المتضررين إلى مصادر المعلومات، وأن تكون لديهم المشورة والخبرة اللازمة لبدء عملية تظلم مستنيرة ومتسمة بالإنصاف والاحترام؛



ذلك من خلال وجود الموظفين المؤهلين والخبراء وتقديم الاستشارات القانونية ونشر المعلومات وتحديثها. لافتاً إلى ان اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان حريصة على الشفافية وتُبقي المتضررين على علم بأي تقدم يحرز في العملية، وتوضح لهم النتائج المحتملة وسبل الانتصاف الأخرى المتاحة. وأكد في ذات السياق اللجنة حرصاً منها على أن تكون متماشية مع الحقوق فهي تعمل وفقاً لحقوق الإنسان المعترف بها دولياً؛ وتقوم على المشاركة والحوار حيث أنها تستشير أصحاب المصلحة فيما يتعلق بمواضيع حقوق الإنسان التي تخصهم، وتناقش معهم الإجراءات والممارسات، كذلك التحديات والفرص، وتستمع إلى مقترحاتهم من أجل ضمها إلى التوصيات التي تقدم إلى الحكومة. منوهاً إلى تعاونها الوثيق مع المجتمع المدني من خلال عدد من مذكرات التفاهم لتوحيد الرؤى حول قضايا حقوق الإنسان، وتبادل المعلومات، ورفع القدرات، والتعاون لحل إشكاليات المتضررين ومناقشة الحالات وأفضل السبل لتقديم المساعدة.

جنیف:۱۰ أكتوبر ۲۰۱۹م

د. المري يكشف عن مخاطبة نواب بالكونغرس لوزير الخارجية "بومبيو" لوقف معاناة الشعوب الخليجية

طالــب ســعادة الدكتــور عــلي بــن صميخ المري، رئيــس اللجنة الوطنية لحقــوق الإنســان، الأمــين العــام لمجلــس التعــاون الخليجــي، تحمّل مســـؤولياته في معالجــة الأزمــة الإنســانية المتواصلة جراء اســتمرار حصــار قطــر منــذ ١٠٠٠ يـــوم، مؤكداً "اســتعداد اللجنة الوطنية لتســليم الأمــين العــام الجديــد ملفــا كاملا عـــن تداعيــات الحصــار، وما يســبّبه مــن معاناة إنســانية منـــذ ١٠٠٠ يــوم، نامل أن يتم إنهاؤها فـــوراً، كأولوية قصـــور، بغــض النظــر عـــن الجهود والمبــادرات لحـــل الأزمة سياســياً».

وفي تصريح على هامش زيارة العمــل التـــي يقـــوم إلى العاصمة الأمريكيــة واشــنطن، قال ســعادة الدكتــور علي بن صميــخ المري: "إننا نأمل أن يتمكن ســعادة الدكتور نايف فلاح الحجـــرف الأمين العـــام لمجلس التعـــاون لـــدول الخليـــج العربية من لعــب دور فعّـــال لحـــل الأزمـــة في جانبها الإنســاني بدرجة أولم، وفقا لمــا تمليــه عليــه مهامــه والنظام الداخـــلي لمجلـــس التعـــاون، وأن يتدارك الفشــل والعجـــز التام للآليات الخليجيــة والعربية لحقوق الانســان في إنصـــاف الضحايـــا وجـــبر الـــضرر عنهم منلخ بداية الحصلار المفروض على قطـــر في يونيــــو ٢٠١٧".

وأضــاف: "إننــا في اللجنــة الوطنية لحقــوق الإنســان مســتعدون أن نتعــاون مع الأمــين العــام لمجلس التعــاون ونســلّم ملفــاً كامــلاً عــن التداعيــات الإنســانية للأزمــة، والانتهـــاكات الموّتٌقــة لحقــوق المواطنــين والمقيمــين في دولــة قطــر، ودول الخليــج ككل".

وشدّد سـعادة رئيس اللجنة الوطنية لحقــوق الإنســان عــلم أن "الحصار ســيظلّ نقطــة ســوداء في تاريــخ مجلــس التعــاون الخليجــي، ليــس بسبب آثاره الإنســانية العميقة على المجتمــع الخليجي فحســب؛ بل أيضاً لأن المواطنــين الخليجيــين أصيبــوا بصدمــة جــرّاء عجــز مؤسســاتهم الرســمية عن حلّ الأزمــة ورفع الضرر عــن الضحايا. فقد ســجّلنا بكل أســف استســـلاما وفشــلاً ذريعاً، بــل وغياباً

تامــا للآليــات الخليجيــة والعربيــة لحقوق الانســان في إنصاف الضحايا وجـــبر الــضرر عنهم".

وختم قائــــلاً: "بغض النظـــر عن مصير المفاوضــــات والمســـار الســـياسي للأزمـــة، فإنّـــه على مجلـــس التعاون الخليجي إعـــادة النظر في منظومته الحقوقية التي فشـــلت في معالجة الانتهاكات الجســـيمة والخطيرة في حق شــعوب المنطقة".

وضمــن سلســلة لقاءاته الرســمية في واشــنطن، اجتمــع ســعادة الدكتــور عــلي بــن صميــخ المــري مع عــدد من أعضــاء مجلــس النواب الأمريــكي، حيــث تحادث مــع كل من النائــب تيــم بورشــيت، أقــدم عضو في لجنة الشــؤون الخارجية بمجلس النــواب، وعضــو اللجنــة الفرعيــة المعنيــة بأفريقيا والصحــة العالمية وحقــوق الإنســان، والنائــب بيــلي لونــغ، الرئيس المشــارك في تجمع العلاقــات الاســتراتيجية الأمريكيــة القطريــة،

والنائــب راجــا كريشــنمورتي، عضو اللجنــة الدائمــة لمجلــس النـــواب، والســيد جيم لانجيفين، رئيس اللجنة الفرعيــة التابعــة للجنــة القــوات المســلحة بمجلس النواب، والســيّد المســلحة بمجلــس النـــواب، والنائب المســلحة بمجلــس النـــواب، والنائب الريــك ســـواليول، المرشــح الرئاسي الســابق، وعضو في اللجنـــة الفرعية للتكنولوجيــا الاســـتراتيجية والبحوث المتقدمة بمجلــس النواب الأمريكي،



إلى جانب السيّد آدم ســـميث رئيس مجلس الإدارة ورئيس لجنة القوات المســـلحة ســـابقاً بمجلس النواب الأمريكي.

كما عقد ســعادته اجتماعاً مــع النائــب آلان لوينثال، عضو تنفيذي في لجنــة توم لانتوس لحقوق الإنســـان.

كــما اجتمــع ســعادته مــع النائــب آلان لوينثـــال، عضــو تنفيــذي في لجنــة توم لانتــوس لحقوق الإنســـان، حيث قدم له الشــكر عـــلم مواقفها الســـابقة، داعيـــأ اللجنة إلم مزيــد مــن التحـــركات وتوعيـــة المجتمــع الأميركي بتداعيـــات الحصـــار المفروض عـــلم قطر.

وخلالـــه لقاءاتـــه بأعضاء مجلـــس النـــواب الأمريكي، قدّم ســعادة الدكتور علي بن صميخ المري نبـــذة عن تداعيات الحصار المتواصــل منذ ١٠٠٠ يـــوم كاملة، محـــذّراً من الآثار الجســيمة الناجمة عن اســـتمرار المعاناة الإنسانية لآلاف المواطنــين والمقيمــين، ليس في قطر فحســب، بل في كل دول مجلس التعـــاون الخليجي.





من **المُشـل** الذريع والانتقام الجماعي ضد الشـعوب الخليجية

ورداً عــلى أســئلة الأعضاء بمجلــس النـــواب الأمريكي حول التحــرّكات التي تقوم بهــا اللجنة الوطنية لحقوق الإنســان، قــدم الدكتـــور المـــري نبذة مـــن الجهـــود التـــي تبذل في المســـارين القضــائي والحقوقـــي، لافتـــاً إلى أن "اللجنــة الوطنية لحقـــوق الإنســان ملتزمة بوعودهــا للضحايا بعدم التراجــع عـــن مقاضــاة دول الحصــار وإدانتهــا، إلى أن يتـــم تعويــض الضحايــا وجبر الــضرر عنهم".

وأضـاف: "نحــن اليــوم في قطــر نعيــش ١٠٠٠ يــوم مــن الانتهــاكات في حــق الشــعوب الخليجيــة، و١٠٠٠ يــوم من التعنّــت في الإضرار بالمواطنــين والمقيمــين، و١٠٠٠ يــوم من الإجــراءات الانتقامية والعقوبات الجماعية التي فشــلت دول الحصــار في إيجــاد مبرّر لها، عــدا التحجّج بالانتقــام من دول قطر بحجة خلافات سياســية معها. لقد صرنــا لا نحصي حجم الفرر والمعاناة التي تتكبّدها شــعوبنا جــراء قرارات انتقامية لــدول الحصــار التي تحــاول التغطية على فشــلها بمعاقبة مدنيــين لا ذنــب لهم في خلاف ســياسي بــين الحكومات". مدنيــين لا ذنــب لهم في خلاف ســياسي بــين الحكومات". نتطلــع إلى دور أكــبر لبرلمانــات العالم لوضع حــد لانتهاكات حقوق الإنســان.

وحــول الــدور المنتظر مــن مجلــس النــواب في الكونغرس الأمــيركي لوقــف معانــاة المتظرريــن مــن الحصــار ، قــال ســعادة رئيس اللجنــة الوطنية لحقــوق الإنســان إن "نواب البرلمانــات في العالم منوط بهم مســؤولية كبــيرة للدفاع عــن الشــعوب التي تتعــرض لانتهــاكات خطــيرة لحقوقها ، ومــن هذا المنطلــق ، زرت الولايــات المتحـــدة الأميركية مرارا لدق ناقــوس الخطــر ، وأعود إليكــم اليــوم للحديث معكم عــن اســـتمرار تلك الانتهــاكات ، وأنــا أتــق في قدرتكم على بذل مزيد من الجهــود والتحرّك لــدى الإدارة الأميركية لحثّها على اتخاذ إجــراءات فعالة والضغط عــلى دول الحصار لوقف انتهاكاتها المســتمرة منــذ ١٠٠٠ يوم...ا".

وختــم ســعادته قائـــلاً: "إنّنا نتطلــع إلى دور أكــبر لبرلمانات العــالم لوضع حــد لانتهاكات حقــوق الإنســان وفي الوقت نفســه، نؤكــد ثقتنــا التامة بــأن الإجــراءات القانونيـــة التي اتخذناهـــا أمام الهيئات الدولية ســتفضي لا محالة إلى إدانة دولية وتعويــض الضحايا".

واشنطن يوم السبت ٢٩ فبراير ٢٠٢٠

التقى مساعدي وزير الخارجية الأمريكي بمناسبة مرور ١٠٠٠ يوم من الحصار: المري من واشنطن: "لجنة التمييز العنصري" "والعدل الدولية" ستدينان الرياض وأبو ظبي لا محالة

هـــي العراقيل والمعوقـــات التي تضعها

أكّــد سـعادة الدكتــور عــلي بــن صميخ المــري، رئيــس اللجنة الوطنيــة لحقوق الإنســان التزامهــا بالاســتمرار في اتخاذ الإبراءات الحقوقية والقانونيــة اللاّزمة الإدانــة دول الحصــار بســبب انتهاكاتهــا المســتمرة منـــذ ١٠٠٠ يوم، مشـــدّداً على أن دول الحصــار، وبخاصة المملكة العربية الســعودية ودولــة الإمــارات العربيــة المتحــدة لـــن ينجوا مـــن الإدانــة الدولية للجنــة القضـاء عــلم التمييــز العنصري ومحكمــة العــدل الدوليــة، وســـتثبت الهيئتــان تعــرض المواطنــين القطريين المييـــز العنصري.

وشــدد ســعادته على أن "اللجنة الوطنية بعــد مــرور نحــو۳ ســنوات مــن الحصار الظــالم، لــن يهــدأ لها بــال حتــى يتم تعويض الضحايا وجبر الــضرر عنهم، بغض النظــر عن مصــير الأزمة سياســياً".

العمل التي قادته الى واشـنطن، وأجرى خلالها سلسـلة لقـاءات مع مســؤولين في وزارة الخارجيــة الأمريكيــة شــملت كلاً من الســيّد داف ســتيف جيلــين، نائب مسـاعد وزيــر الخارجية لشــؤون الشرق الديمقراطيــة وحقوق الإنسـان والعمل في وزارة الخارجيـة، وســعادة تيم ليندر كينغ، نائب مسـاعد وزير الخارجية لشؤون الخليــج العــربي بمكتــب الــشرق الأدنى بــوزارة الخارجية.

جــاءت تصريحــات ســعادة الدكتـــور على
بن صميــخ المـــري خـــلال زيـــارة تقويض
حريـــة التنقــل نتــج عنـــه تشـــتتاً لـــلأسر
الخليجيـــة وأكّــد ســعادة رئيـــس اللجنة
الوطنية لحقوق الإنســان خـــلال اجتماعه
مع المســـؤولين بالخارجيــة الأمريكية أن
المواطنــين والمقيمــين في دولـــة قطر
يواجهون منـــذ ١٠٠٠ يوم تمييـــزاً عنصرياً".
ونوّه بـــأن "إحـــدى أخطر أوجـــه المعاناة
التـــي يتكبّدهـــا المواطنـــون الخليجيـــون

دول الحصـــار – ولا ســيما المملكة العربية الســعودية ودولــة الإمــارات العربيــة المتحدة- أمــام حريـــة تنقل الأشــخاص، والتي لم تســتثن المرضى والاطفال وكبار الســـن، لافتاً إلى أن "تقويض حرية التنقل نتــج عنه تشّــتتاً لـــلأسر الخليجيــــة، وإجبار العديد من العائلات عـــلم الانفصال قسراً، بحجــة أن أحــد أفرادهــا يحمل الجنســية القطريـــة. إلى جانب انتهاك حق القطريين والمقيمــين في ممارســـة شـــعائرهم الدينيـــة، مــما تســبّب في حرمانهم من الحـج والعمرة لثـلاث مواسـم متتالية!". القول: إنه من بين أســوء أشــكال الحصار الذي اســـتهدف الشــعوب، وتســـبّب في حرمــان آلاف المواطنــين والمقيمين في الدول الخليجية من حقوقهم الأساســية، التي تتمادى دول الحصـــار في انتهاكها، غــير آبهـــة بنـــداءات الـــدول والحكومات والمنظــمات الحقوقية الدوليـــة، وآخرها قــرار محكمة العدل الدوليـــة الذي يطالب دولــة الإمــارات العربية المتحــدة بوقف إجراءاتهـــا التمييزية في حـــق المواطنين والمقيمــين في دولة قطر ، لكن ســلطات أبو ظبي مســتمرة في انتهاك التزاماتها لمحكمة العـــدل الدولية ".

وتابع قائـــلاً: "إننا اليـــوم في قطر نواجه حصاراً ظالمـــاً. وليس مبالغة

المجتمع الخليجي مصدوم

وفي ذات الســياق، اســتعرض المــري لمحــة عن ســير القضايا المرفوعــة أمام لجنــة القضاء المرفوعــة أمام التفييز القضايــا القضايــا المرفوعــة أمــام محكمــة العـــدل الدوليــة ضد أبـــو ظبي، مشــدّداً عـــام أن "كافــة القضايــا المرفوعة أمام لجنة التمييــز العنصري ومحكمــة العدل الدوليــة ســـوف تبرهـــن للعـــالم أن مـــا القطريين هــــو تمييز تم ممارســـته ضــد القطريين هـــو تمييز



عنصري"، لافتاً إلى أن "المجتمع الخليجي مصدوم مــن هذه الممارســات العنصرية التـــي ترتكبها دولـــة الإمــارات والمملكة العربية الســعودية، في حـــق المواطنين والمقيمـــين في دولة قطر".

وأضــاف: "إن الانتهـــاكات التــــي نتحـــــدث عنها أقرتها المفوضية الســامية لحقوق الإنســـان بالأمـــم المتحـــدة، والبرلمـــان الأوروبي والعديــد مــن البرلمانـــات والمنظــمات الحقوقيــة في الولايـــات المتحـــدة الأمريكيـــة والعالم، ومـــن تمّ، نــر ى مــن الــضروري أن يتـــم إدراج تلــك انتهاكات دول الحصــار في تقرير الخارجية الأمريكيــة حــول أوضــاع حقوق الإنســان في العــالم، لأن إدانــة انتهــاكات حقوق الإنسان ينبغي أن لا تســـتثني أي منطقة في العــالم، فــما بالك منطقــة الشرق الأوسط والخليج المشجعة بالصراعات والنزاعات ومــا يترتّب عنها مــن انتهاكات خطـيرة لحقــوق الإنســان، تهــدد أمــن واســـتقرار المنطقـــة، ومـــن تـــمّ، أمـــن واســـتقرار العـــالم أجمع.

واشنطن يوم: الأربعاء ٢٥ فبراير ٢٠٢٠

أعلن عن إصدار تقرير بشأن استمرار الانتهاكات السعودية لحقوق المواطنين والمقيمين في قطر قريباً..

المري من جنيف: ١٢١٢ انتهاكاً إماراتياً بعد عام ونصف من صدور قرار محكمة العدل الدولية

انتقد سعادة الدكتــور علي بن صميخ المــري، رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنســان بشــدة، اســتمرار دولــة الإمارات العربيــة المتحــدة في انتهاكاتهــا لحقــوق المواطنــين والمقيمين في دولة قطر، مشــيراً إلى تسجيل ٢١٠٥ انتهاكاً إماراتيــاً منــذ بــدء الحصار المفــروض على قطر، مــن بينها إماراتيــاً منــذ بــدء الحصار المفــروض على قطر، مــن بينها والماتــاكاً لقــرار محكمة العــدل الدولية، بعــد مرور عام ونصف من صــدوره؛ معلنــاً في الوقت ذاته عن قــرب إصدار تقرير بشــان تمادي الســلطات بالمملكة العربية السعودية في انتهــاك حقوق المواطنين والمقيمــين في دولة قطر، وسيسـّــلم التقرير إلى لجنــة مناهضة كافة أشــكال التمييز العنــصري وكافة الآليــات الدولية.

وشــدّد الدكتــور علي بن صميــخ في تصريحــات صحفية من جنيف، عــلى أن ســلطات أبو ظبي لم تنشـــئ آليــة واضحة لتنفيذ قرار المحكمــة لحماية مصالح الضحايــا وضمان وقف الانتهـــاكات؛ مـــمّا يؤكــد مجــدّداً اســتمرارها في العراقيل والإجــراءات العقابية والتمييزية في حق مواطني ومقيمي دولة قطر.

وحــذّر سـعادته المجتمع الــدولي مــن تزايــد القلق على حقوق الضحايا جراء تمادي الإمــارات في انتهاكاتها، مطالباً كلاً مــن محكمة العــدل الدوليــة ودولــة الإمــارات العربية المتحدة ودولة قطر إلى الإسراع بالاســـتجابة للتوصيات التي تضمّنهــا ضمّنتها اللجنة الوطنية لحقوق الإنســان في ختام تقريرهــا لأجــل وضع حـــدً للانتهــاكات الناجمة عن اســتمرار الحصــار منذ عامــين ونصف.

تسليم التقرير إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان

نســخة مــن التقريــر إلى مكتب المفــوض الســامي للأمم المتحــدة لحقوق الإنســـان، ورئيس مجلس حقوق الإنســـان.

ونــوّه سـعادته بـأن اللجنــة الوطنيــة لحقــوق الإنســان ســتخاطب الأمين العـــام للأمم المتحــدة، ورئيــس محكمة العــدل الدوليــة، والمفــوض الســـامي للأمــم المتحــدة لحقوق الإنســـان، ورئيــس اللجنة الأمميــة لمناهضة التمييز العنــصري، والمقرريــن الخــواص للأمــم المتحــدة، ورئيس البرلمــان الأوروبي، إلى جانب ١٠٠ منظمة دولية؛ لمطالبتهم جميعــاً بالتحــرّك الفــوري للضغــط عــلى دولة الإمــارات، ومطالبتهــا بالانصياع لقرارات محكمة العــدل الدولية ووقف انتهاكاتهــا. كما ســيتم إرســال التقرير إلى كافــة البعثات الدبلوماســية المعتمــدة لدى الأمــم المتحــدة والوكالات الدوليــة المحتمــدة لدى الأمــم المتحــدة والوكالات

انتهاكات الإمارات لقرارات "العدل الدولية"

وكشـف سـعادة المـرِي النّقاب عـن التقرير الثـاني الذي أعدتــه اللجنــة الوطنية لحقوق الإنســان، بشــأن اســتمرار الانتهــاكات الإماراتيــة لقــرارات محكمــة العــدل الدوليــة الصادرة، بنــاء على الدعــوى القضائية التــي رفعتها دولة قطر أمــام محكمة العدل الدوليــة بتاريخ ١١ يونيـــو ٢٠١٨ ضد دولة الامــارات، عــلى خلفية انتهاكهــا للاتفاقيــة الدولية للقضــاء عــلى جميع أشــكال التمييــز العنــصري، باعتبار أن كلتا الدولتين طــرف في الاتفاقية المذكــورة. وكانت محكمة العدل الدوليــة قد أصدرت بتاريخ ٢٣ يوليـــو ٢٠١٨ قرارها رقم



۱۷۲ الذي تضمــن مطالبة دولة الإمارات العربيــة المتحــدة باحــترام التزاماتها بموجــب الاتفاقية الدولية للقضاء علم كافــة أشــكال التمييز العنــصري، كما ألزمتهــا باتخــاذ تدابير مؤقتــة بهدف الحيلولة دون تفاقــم النزاع أو تمديده.

وأشــار المــري إلى أن "التقرير يتطرق إلى كافة البيانات والمعلومات الخاصة بهـــذه الانتهــاكات، وبصـــورة خاصــة نماذج بعــض الحالات التـــي تؤكد عدم امتثال دولـــة الامارات لقــرار المحكمة وعـــدم إنشــائها لآلية واضحـــة تعمل عـــلى تذليــل الصعــاب أمــام الضحايا ورفع الــضرر عنهم".

انتهــاكات قديمــة لم تعالــج.. وحــالات جديــدة

ويشير التقريــر إلى اللجنــة الوطنية لحقــوق الإنســان تواصلت مــع جميع الضحايـــا المذكورين في هــــذا التقرير للحصول على موافقتهم وتفويضهم لإدراج حالاتهـــم في التقريـــر وتأكيـــد التفاصيل والتحديثات الخاصة بحالاتهم واستمرار معاناتهم حتى بعد قرار محكمــة العــدل الدولية. كما اشــتمل التقرير عــلب حالات رصدتهـــا ووثقتها اللجِنة الوطنية لحقوق الإنســـان، خاصة بـكل حق، قبـل قــرار محكمــة العدل الدولية والتي تم الاتصـــال لمعرفة ما إذا تمــت معالجتها بعد صــدور القرار، رصدها بعد صدور قــرار محكمة العدل الدولية.

ويســلّط التقريـــر الضـــوء – في الجزء الأول منـــه – عــلم انتهـــاكات حقوق الانســـان المتضمنة في قـــرار محكمة العدل الدولية والتي أتت في شـــقين، الأول منهـــما الحـــق في لم شـــمل الأسر، والحـــق في التعليـــم، والحـــق في الوصـــول إلى المحاكـــم والهيئات القضائيـــة الأخـــرى وقـــد بلــغ عددها القضائيــة الأخـــرى وقــد بلــغ عددها

الكـف عـن اسـتمرار تصعيــد الأزمــة الخليجيــة مــن خــلال نــشر خطابــات الكراهيــة والتحريض عــلم العنف وبث خطابــات التمييــز العنصري ضــد دولة قطر وســاكنيها.

استمرار تمزيق النسيج الاجتماعي

يشــير التقرير إلى أنه "بعــد مرور عام ونصف مــن صدور قــرار محكمة العدل الدوليــة ضــد دولــة الامــارات العربية المتحدة، ما تــزال الإجــراءات والتدابير التعســفية أُحادية الجانب المتخذة ضد دولــة قطر مــن قبــل دولة الإمــارات تعرقــل لم شــمل الأسر، مــما أدى لتمزيــق النســيج الاجتماعــي للأسرة الخليجية .

فيها حتى بعد صدور قرار محكمة العـدل الدوليـة. وشـدّد التقرير على أن "تنفيذ قرار محكمــة العدل الدولية يلزم دولـــة الامارات العربيــة المتحدة بإنشــاء آلية واضحة لضــمان إعادة لم شــمل الأسر القطريــة التـــي تــضررت بســبب الإجــراءات التعســفية أحادية الجانـــب والمســتمرة حتى بعــد صدور قــرار المحكمة.

وخلص التقريـــر إلى القـــول: "إن حالات الانتهـــاكات المتعلقـــة بهـــذا الحـــق والتـــي بلغـــت (٩٠) حالـــة، لم تتـــم معالجتها، بل واجهـــت بعض تلك الاسر صعوبات جمـــة لمحاولتهم لم شـــمل عائلا تهم.



حيث فرضت قيوداً مفاجئة علم السفر للجميع دون مراعـــاة للحالات الإنســـانية، في انتهـــاك واضح لحقوق الإنســـان وخاصة حقوق الفئات الأولم بالرعايـــة كالأطفـــال والأمهات."

ويضيـف: "تدعي الســلطات الاماراتية أنهــا منــذ 0 يونيــو ۲۰۱۷، لم تتخــذ أيــة تدابــير إداريــة أو قانونيــة لإبعاد المواطنــين القطريــين، لكــن اللجنــة الوطنية لحقوق الانســان تؤكد أن ذلك الادعاء مــا هو الا تضليــل احتوى على كثير مــن المغالطات الواضحــة للعيان بغــرض الهــروب مــن المســؤوليات القانونيــة والحقوقيــة المترتبة على الانتهــاكات التي قامت بها الســلطات الاماراتية منذ بدء الحصار والمســتمرة

انتهـــاكات مســـتمرة للحـــق في التعليـــم

وأكّـد تقريــر اللجنــة الوطنيــة لحقوق الإنســان أن الحــق في التعليــم حــق أســاسي، وغير قابل للتصرف، مشيرة إلى أنها لاحظــت انتهــاكاً صارخاً لهـــذا الحق عــلى امتداد عــام ونصــف مــن التدابير التعســفية القسرية أُحادية الجانب التي اتخذتهــا دولة الامــارات العربية المتحدة محكمــة العدل الدولية الـــذي يؤكد على محكمــة العدل الدولية الـــذي يؤكد على تعليمهـــم في دولــة الإمــارات العربية المتحدة المتحدة، أو الحصــول على ســجلاتهم التعليمية إذا كانـــوا يرغبون في مواصلة دراســتهم في مــكان آخر.

ونــوّه اللجنــة الوطنيــة إلى أن "دولة قطر قامت منلذ بدايلة الحطار بحل عدد مــن قضايــا الطـــلاب المطرودين مـن دولة الامــارات العربيــة المتحدة، إلا ان ذلــك لا ينفي الــضرر الذي وقع بسبب التدابير القسرية، حيث واجه الطلاب صعوبـــات كثـــيرة، أبرزها "عدم تجاوب دولة الامارات العربية المتحدة أو جامعاتهــا مع الطــلاب الذين قاموا بتســديد رســومهم الجامعية كاملة، حیــث تــم طردهم بــدون مســوغات قانونية، وحذف مقرراتهم ودرجاتهم الإلكترونيــة عــلب المواقع الرســمية للجامعـــات الاماراتيــــة"، إلى جانـــب "صعوبــة الحصول على مســتنداتهم الجامعيـــة التـــي تحـــدد مســـتواهم الأكاديمـــي، والمـــواد التـــي قامـــوا بدراســـتها، من أجل استئناف دراستهم في دولة أخرى"، وكــذا "تأخر تخرجهم لإعادة تسـجيلهم في جامعات خارجية أخرى، نظــرا لاختلاف أنظمة القبول في كل جامعـــة، رغــم أن بعضهم لم يتبق له ســوى الجلوس للامتحــان النهائي ليتخــرج في جامعته الأصــلي"، وصولاً إلى "عــدم وجــود التخصصــات التـــي درســوها في الجامعــات التـــي كانوا يدرســون بها ســابقاً واضطروا للقبول بتخصصات مشــابهة وهذا ما أدى إلى تأخر دراســـة الطالب، أو اضطـــراره إلى اخذ مــواد إضافيــة لصفوف دراســية أدنى مســتوى قد تشــكل عبئا عليه". ولفتــت اللجنة إلى أن المقــرر الاممي الخــاص بالحـــق في التعليـــم قــام بزيارتــين لدولـــة قطـــر في شـــهري ينايـــر وديســـمبر٢٠١٩، والتقــــ بعدد مــن ضحايا الانتهــاكات الخاصــة بالحق مــن دولة الامـــارات، وقد خاطـــب دولة الامــارات مرتين لحمايـــة حقوق الطلاب القطريين ولكــن لم تســـتجب لنداءاته

وطلباتــه. وخلصـت اللجنــة الوطنيــة

لحقــوق الانســان إلى التأكيــد أنهــا رصدت حالات قليلـــة لانتهاك الحق في التعليـــم، تم حلُها وبصعوبـــة بعد قرار محكمــة العــدل الدولية.

القانون وقـــرارات المحاكـــم والأهواء السياســـية تحقيقاً للعدالة".

ورصــدت اللجنــة الوطنيــة لحقــوق الانســان عــدم إنشــاء دولــة الامارات



غيــاب آليـــة لحماية حـــق في الوصول إلى المحاكـــم، وأوضـــح التقريـــر أن انتهـــاكات الامارات بســـبب الإجـــراءات والتدابــير التعســفية أُحاديـــة الجانب المتخـــذة ضد دولـــة قطر منـــذ عامين ونصف امتدت لانتهـــاك حق المواطنين القطريين في الحــق في الوصول إلى المحاكـــم والهيئات القضائيــــة الأخرى (الحــق في التقــاضي)، وفي الدفــاع عن أنفســهم أمام المحاكم الإماراتية (الحـــق في المحاكمـــة العادلة). وذلك عـلَى الرغــم مــن أن دولــة الأمــارات العربيـــة المتحـــدة ملزمـــة بموجـــب الاتفاقيــات والمعاهـــدات الخاصــة بمحكمة العـدل الدولية بتنفيذ الأحكام الصــادرة لصالح أي طرف مـــن الأعضاء.

وحذّر التقرير مــن أن "عدم تنفيذ دولة الامارات لأحــكام محكمة العدل الدولية هــو خــروج عــلم الشرعيــة الدولية وانتهــاك للقانون الــدولي والمواثيق والمعاهــدات الدوليــة، وهو ســابقة خطيرة غير معهــودة، ان تنفيذ قرارات المحاكم ســواء كانت وطنيــة أو دولية يجب ان يتم بشــكل فوري وينبغي ان تفصــل دولة الامارات بــين تنفيذ أحكام

آليــة واضحــة لتنفيــذ قــرار المحكمة لحمايــة مصالــح الضحايــا. وذلــك منذ صــدور قــرار محكمــة العــدل الدولية وحتـــ تاريــخ صــدور التقرير.

تصعيد لحمـــلات الكراهية والتحريض ضد سكان قطر

وأكــد التقرير الثــاني أنه "منـــذ صدور قرار محكمة العــدل الدولية الذي يلزم الطرفين في شــقه الثاني بعدم اتخاذ أي احيراء قد يــؤدي الى تفاقم النزاع أو تمديــده أعام المحكمــة أو يزيد من صعوبة حله»؛ اســـتمرار دولـــة الامارات في حمـــلات الكراهيـــة والتحريض على العنف وذلك من خلال وســـائل إعلامها المرئيــة والمكتوبة ووســائل التواصل الاجتماعي حيث اشــملت تلك الحملات عــلم الإســاءة إلم رموز داخــل دولة قطر ، كــما تضمنــت تلفيــق اتهامات كاذبــة بضلــوع دولــة قطــر في دعم الإرهــاب، بالإضافــة للســب والشــتم والتطـــرق للأعـــراض وشـــن حمـــلات تشـويهية ضد اللجنة الوطنية لحقوق الإنســـان والتشـــكيك في مصداقيتها وإصدار الافتراءات عليها واتهامها بتزويــر الحقائق".

انتهاكات أخرى

واســتعرض التقريـــر انتهـــاكات أخرى لدولة الإمـــارات العربيــــة المتحدة، لم ينص عليها القرار الاحترازي لمحكمة ارتأت ذكرهـــا، وذلك لارتباطهـــا ارتباطاً وثيقاً وبطريقة مباشرة وغير مباشرة بالحقــوق الــواردة في قــرار محكمة العدل الدولية. حيث أشـــار التقرير إلى أن إجمالي الانتهــاكات الاماراتية بلغت ٢١٠٥ انتهـــاكاً منذ بداية الحصــــار، خلال الفــترة مــن (٥ يونيــو ٢٠١٧ إلى غاية ۳۱ دیسےمبر ۲۰۱۹)؛ منھے ۷۱۷ انتھے کا للحـــق في التقـــاضي، و١١٤ انتهــــاكاً للحق في الملكيـــة، و٣٦ انتهاكاً للحق في التنقــل والإقامـــة، و ١٥٥ انتهـــاكاً في لم شــمل الأسر ، و ٨ انتهاك للحق في العمــل، و٤ انتهـــاكاً للحـــق في الصحــة، و١ انتهــاك متعلقــا بمعاملة حاطة بالكرامـــة، و ٢ انتهاك للحق في استخراج الوثائق الرســمية، و١ انتهاك خاص بالاختفــاء القسري.

وأكّـد التقرير الثاني الذي كشــف عنه سـعادة رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنســان أن ما قامت به دولـــة الامارات يعدّ خرقــاً فاضحــاً للاتفاقيـــة الدولية للقضاء عـــلى جميــع أشــكال التمييز العنــصري ولكافة القواعــد والقوانين والاتفاقيــات والمواثيـــق الإقليميـــة والدوليــة مــن خــلال عــدم امتثالها بعد عــام ونصف لقــرار محكمة العدل الدولية، وذلــك بعدم اتخاذهــا تدابير

مؤقته تعمــل علم تذليــل الصعوبات أمــام ضحايــا الحصار عــلم دولة قطر وتدابيرها التعســفية القسرية أُحادية الجانب.

استنتاجات التقرير

خلـص التقرير الثــاني للجنـــة الوطنية لحقــوق الإنســان إلى التأكيـــد عــلى اســتنتاجاتها الســابقة حـــول تداعيات الحصــــار في قطـــر، ومضمونهـــــا أن "الاجــراءات والتدابــير التعســفية القسرية الأحاديـــة الجانب المتخذة من قيـل دولة الامــارات العربيــة المتحدة تســببت في جملـــة مـــن الانتهـــاكات لحقوق الإنســـان المدنية والاقتصادية "اســـتمرار انتهـــاكات حقوق الإنســـان بسلبب الإجراءات والتدابير التعسلفية والقسرية الأحادية الحانب المتخذة مــن قبــل دولـــة الإمــارات العربيـــة المتحـــدة في ٥ يونيـــو ٢٠١٧ وحتــــى تاريــخ هــذا التقريــر، وعــدم اتخاذها لتدابــير مؤقتة تعمل على حــل قضايا المتضرريـــن ورفــع الضرر عنهـــم هذا بعد عــام ونصــف مــن قــرار محكمة العـــدل الدولية".

ونــوّه التقرير بأن "الإجــراءات المتخذة مــن قبــل دولــة الامــارات العربيــة المتحــدة لمعاقبــة المواطنــين والمقيمين في دولــة قطر ومواطني دول مجلــس التعــاون الخليجــي أســتخدمت كأداة للضغــط الســياسي ووســيلة لإدارة الخلافات السياســية، وبمــا يرقــم، إلم عقوبــات جماعيـــة

تطال الأفراد والممتلكات". وأكد أن "الإمارات لم تنشماً آلية واضحة لتنفيذ قرار محكمة العدل الدولية، وذلك من خلال التعريف أو الإشهار عن أي اليه متخذة يتم اللجوء اليها من قبل الضحايا وتسوية أوضاعهم، بالإضافة الضحايا وتسوية أوضاعهم، بالإضافة لهذا الغرض". كما أن "الإجراءات العرية المتخذة من قبل دولة التمييزية المتخذة من قبل دولة التحريض والكراهية الحدي ينحو دائما نحو احتقار الشعب القطري والإساءة نحو احتقار الشعب القطري والإساءة كل ذلك يرقم إلى مرتبة التمييرز.

وأشــار التقريــر إلى "اســتمرار عــده تمكــين الضحايــا مــن الوصـــول إلى العدالـــة في دولـــة الإمـــارات العربية المتحـــدة، وممارســـة حقهـــم في التقــاضي والمحاكمة العادلة يشــكل مانعــاً مــن إنصــاف هـــؤلاء الضحايــا وتعويضهـــم واســـترجاع حقوقهـــم رغــم محاولاتهــم العديــدة، كــما ان قانــون تجريم التعاطف الــذي أصدرته الســلطات الاماراتية في ٧ يونيو ٢٠١٧، والــذي ينــص عــلم أن التعاطــف مع قطر يعــد جريمة معاقبًــا عليها، أدى إلى عرقلة تنفيذ هـــذا الحق حيث رفض العديد من مكاتب المحامـــاة الإماراتية توكيــــلات قطريين خوفـــا من وقوعهم تحــت طائلــة العقوبات المقــررة في القانــون المشــار إليه".

وأوضح التقريــ أن "الغــرض مـــن

| الإجمالي | الحق في الثقاضي | eterro. | استخراج الوثائق الرسمية | اعتقال/ احتجاز تعسفي | معاملة مهيئة/ حاطه بالكرامة | العمل | الصحة | التنقل والإقامة | الملكية | التعليم | لدم شمل الأسرة | الانتماك البلد | تاريخ الإحصائية |
|----------|--------------------|---------|-------------------------------|----------------------------|--------------------------------------|-------|-------|--------------------|---------|---------|-------------------|-------------------|-----------------|
| 1.937 | 893 | 1 | 1 | 1 + 1 | 1 | 4 | 2 | 325 | 495 | 142 | 73 | قطري | 331 |
| 168 | 74 | | 1 | 1.50 | - | 4 | 2 | 38 | 19 | 13 | 17 | غير قطري | řmoří 6 |
| 2.105 | 967 | | 2 | | 1 | | | 363 | 514 | 155 | 90 | المجموع | 2019 µ |

الاجـــراءات المتخذة من دولـــة الامارات العربيــة المتحــدة في المجـــال الاقتصــادي والاســـتثماري والاســـتثماري هـــو اســـتهداف وضرب البنيـــة التحتية للاقتصاد الوطنـــي لدولة قطر، وإلحاق الأضرار بالحقـــوق الاقتصاديـــة للأفـــراد والمجتمعــات في ســابقة خطيرة قد ترقــــى إلى جريمـــة العـــدوان".

وخلص التقرير في اســـتنتاجاته إلى أنّ الســـلطات القطريــــة لم تتخـــذ إجراءات تعســـفية مشـــابهه لما اتخذتـــه دولة الامــــارات العربية المتحدة، كما ســعت جاهــــدة لاحتـــواء الأزمـــة وتداعيتهـــا الســـلبية على المواطنين والمقيمين الذين من بينهـــم رعايا دولـــة الامارات العربيــة المتحدة".

قلق متزايد على حقوق الضحايا..!

وقدمــت اللجنــة الوطنيــة لحقــوق الإنســان في تقريرهــا ٣ توصيات إلى محكمــة العــدل الدولية، داعيـــة إياها إلى أن "تتخـــذ إجــراءات لإلـــزام دولـــة الإمارات العربيــة المتحدة باتخاذ جميع الخطـــوات اللازمة للامتثــال لتعهداتها والتزاماتها بموجـــب الاتفاقية الدولية للقضاء عــلى جميــع أشــكال التمييز العنصري وتنفيـــذ بنود القــرار الصادر منها ".

كــماطالبــت المحكمة بــضرورة "إلزام الأطــراف بوضــع آليــة عمل مشــتركة واضحــة وشــفافة لكافــة الضحايــا ومتابعــة تنفيذهــا"، وضرورة "الأخــذ بعين الاعتبار لمــا ورد في هذا التقرير في القضايــا المرفوعة أمام المحكمة وجعلهــا مــن الوثائق الرســمية في القضية". بينــما أوصت دولــة الإمارات العربيــة المتحــدة بضرورة

"الرفع الفوري للحصار عن دولة قطـر"، "وأهميــة الالتــزام بتنفيــذ كل مــا جــاء في قــرار محكمـــة العدل الدوليـــة ضدها فـــوراً"، "وإلغــاء كافة

التدابير التعســفية القسريــة الأحادية والجانــب، واحــترام تعهداتهـــا وفقــاً ال

لاتفاقيـــة القضــاء على كافة أشــكال التمييــز العنــصري وإنصــاف ضحايــا الانتهـــاكات". كــما دعــت حكومـــة أبو ظبي إلى "إنشــاء آليات فعاله واضحة وشـفافة وذات مصداقيــة بالتعــاون مــع الحكومــة القطريــة لمعالجــة حــالات الانتهـــاكات وإنصـــاف الضحايا، والسماح للضحايا باللجوء إلى العدالة الوطنية واجراءات التقاضي لاســـترجاع حقوقهـــــــهـ"، وضرورة "الكـــف الفور ي عــن الحمــلات التشــهيرية وخطــاب الكراهيــة والدعــوات التحريضيــة ومحاســــبة المتســـببين في ذلـــك"، وصـــولاً إلى توصية بــضرورة "التوقف عــن اختــلاق الحجــج الواهيــة والــلا قانونية لاعتقال واحتجـــاز القطريين او المقيمــين من دولــة قطــر والحد من الاجــراءات العنصرية تجاههـــم"، إلى جانــب "الســماح للمنظــمات الدولية والبعثـــة الفنيـــة التابعـــة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان والمقررين الخواص للقيام بزيارة ميدانية لدولة الإمارات العربية المتحــدة للتأكد ورصد ومعالجة الانتهـاكات الناجمة عن حصار دولة قطــر."، وأخــيراً توصيـــة بضرورة "الكف الفوري عــن أي تصعيد للأزمة".

وفي توصياتهــا إلى الحكومـــة القطريـــة، طالبــت اللجنــة الوطنيـــة لحقوق الإنســان بضرورة "التواصل مع الجانب الإمـــاراتي للتباحث في إنشـــاء آليــة مشــتركة لتنفيــذ قــرار محكمة العدل الدوليــة والعمــل عــلم رصد كافــة الانتهــاكات الحاصلة بعــد عام ونصف مــن هذا القــرار"، والعمل على رصد كافة الانتهـاكات الحاصلة بعد هذا القرار وتزويد محكمة العدل الدولية واللجنة الأممية لمناهضة كافة أشكال التمييز العنــصري". إلى جانب "مطالبة الحكومة القطرية بسرعـــة التعاقد مع مراكز متخصصة لتقييم الأضرار المادية والنفسية وتقديمها لكافية الجهات المختصــة وعــلم رأســها محكمــة العدل الدولية ولجنــة مناهضة التمييز العنــصري بغــرض تعويــض الضحايا"، وأخيراً "تقديم تقريـــر مفصل عن مدى التزام دولة الامـــارات العربية المتحدة بعد عــام ونصــف مــن قــرار محكمة للأمم المتحــدة، ورئيس محكمة العدل الدوليـــة، ومجلــس الأمـــن، ومجلــس حقـــوق الإنســـان، واللجنـــة الأمميـــة لمناهضــة التمييــز العنصري".

واشنطن: ۲۸ یونیو ۲۰۱۹



نظمته اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وشركاء دوليون

<u>مؤتمر دولي حول "وسائل التواصل الاجتماعي ..</u> <u>سبل دعم الحريات وحماية النشطاء"</u>

إعلان عالمي لحماية نشطاء التواصل الاجتماعي وتوسيع الفضاء المدني



تحت رعاية معالى الشـيخ خالد بن خليفـة بن عبدالعزيز آل ثاني رئيس مجلس الــوزراء ووزير الداخلية، انطلقــت أعــمال المؤتمر الدولي حول "وســائل التواصل الاجتماعــي: التحديات وســبل دعم الحريات و حمايــة النشــطاء"، والذ نظمتــه في ١٦- ١٧ فبرير ٢٠٢٠ على مــدى يومين، اللجنــة الوطنية لحقوق الإنســان، بالتعاون والتنســيق مــع مفوضية الأمــم المتحدة الســامية لحقوق الإنســان والبرلمان الأوروبي والفيدرالية الدولية للصحافيين والتحالف الدولي للمؤسســات الوطنية لحقوق الإنســان، والقــش المؤتمر ما يزيــد عن ٤٠ ورقة عمل خلال جلســات نقاشــية تفاعلية ومجموعــات عمل موزاية، شــارك فيها أكثر من ٣٠٠ منظمــة دولية وجامعات ومراكز فكرية وكبرى الشركات المتخصصة وشــبكات التواصل الاجتماعي، بالإضافة إلى مشــاركة نوعية وقوية لنقابات الصحفيين عبر العالم، و١٠٠ وســيلة إعلاميــة دولية و٢٥ صحفيا وإعلاميا من وســائل الإعلى المحلية و٥٠ من نشــطاء التواصل الاجتماعي، ســينقلون المؤتمر نحو مختلــف أصقاع العالم.



وتوجه سعادة الدكتور علي بــن صميخ المــري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، بالشــكر والامتنان إلى معالي الشيخ خالد بن خليفــة بن عبدالعزيــز آل ثاني، رئيس مجلــس الوزراء ووزيــر الداخليــة، لرعايته لهــذا المؤتمر. وأكد ســعادته، في الكلمــة التي افتتح بهــا المؤتمر، أن القيود عــلى حرية الرأي والتعبــير لا يمكن أن تخرج على حدود ما تســمح بــه الاتفاقيات الدولية والإقليمية لحقوق الإنســان، وتفســيرات لجنة حقوق الإنســان بالأمم المتحدة، ونبه في ذات الســياق إلى أن تقييد الحريات لا يمكن أن يجلب الاســتقرار وتحقيق الســلم، وأن سبل تحقيــق الرخاء والتنميــة والديمقراطية لا يتــم إلا حين تتحقق المريــات كفضــاء للتعبــير والنقــد والإبــداع. وطالــب الدكتور المري، عــلى صعيد متصــل، بإعــلان عالمي لحماية نشــطاء المري، عــلى صعيد متصــل، بإعــلان عالمي لحماية نشــطاء التواصل الاجتماعــي، وأن يؤخذ في الحســبان حين يتم تطوير التواصل الاجتماعــي، وأن يؤخذ في الحســبان حين يتم تطوير

أو اعتــماد جديــد لاتفاقيات حقوق الإنســان مســألة توســيع الفضــاء المدني وحماية النشــطاء. ولفت في هــذا الخصوص إلى أنــه قد أضحــب من الــضروري إيلاء المزيد مــن الاهتمام الــدولي بهــذه القضايــا، من خــلال جعلهــا أحــد المواضيع الأساســية في الحوارات العالمية، وأجندات المنظمات الدولية بمــا فيها أجنــدة اجتماعــات مجلس حقــوق الإنســان بالأمم المتحدة واللجنة الفرعية لحقوق الإنســان بالبرلمان الأوروبي. كما دعا ســعادته التحالف العالمي للمؤسســات الوطنية إلى الاهتــمام بموضوع توســيع الفضاء المدني وحماية النشــطاء ضمــن اســتراتيجية وبرامــج العمــل للتحالــف. وقــال الدكتور عمــن اســتراتيجية وبرامــج العمــل للتحالــف. وقــال الدكتور عمــن اســتراتيجية وبرامــج العمــل للتحالــف. وقــال الدكتور عمــن الســيرانية والقرصنة، وقال إن "مؤتمرنا هــذا يأتي لدعم تلك دولة قطــر بالعديد من المبــادرات النوعية لمناهضــة الجرائم الســيبرانية والقرصنة، وقال إن "مؤتمرنا هــذا يأتي لدعم تلك

المبادرات، وغيرها مــن المبادرات العالمية في ســياق احترام حقوق الإنسان وتحديد المسؤوليات". ونــوه المــر ي بأن المؤتمر الدولي حول "وســائل التواصل الاجتماعـــي: التحديات وسبل دعم الحريات وحماية النشــطاء" بالغ الأهمية والحيويّة، كونه يهدف لمناقشــة الفــرص التي أوجدتها وســائل التواصل الاجتماعي لتعزيز وحماية حقوق الإنســـان، واستكشاف أشكال التدخل المتكررة في اســتخدام هذه الوســـائل، كما يشكل أيضا منطرا عالميا يتيح فتح حوار مسؤول وبناء بطين شركات إدارة التواصل الاجتماعي والمنظــمات الحقوقية والنقابات الإعلامية والمنظعمات الدوليحة للتوصل إلى الاستخدام الأمثل لشبكة التواصل الاجتماعي وتوفير الضمانات والحماية النوعية للنشطاء. وأوضح سـعادته أن منصات التواصل الاجتماعي غيرت من المفاهيــــــم الســــائدة في التواصل الثقـــافي والاجتماعي والســياسي والإعلامي في العــالم، وأتاحت إمكانـــات مذهلة لأجــل التواصــل والتعبــير بشــكل غير مســبوق، حيــث أصبحت الأجهــزة الرقميــة عبارة عــن غــرف إخبارية متحركــة وقنوات مؤثــرة وضاغطـــة، كما أن التوســع السريع في البنيـــة التحتية للاتصــالات الرقميـــة والتقــدم في التكنولوجيــا الرقمية أدى إلى إحــداث تغيير اجتماعي عميق، مما شــكل تحديـــات وفرصاً لحقوق الإنســـان. وأشـــار الدكتور المـــري إلى أن حماية حقوق الإنســان في الحــاضر والمســتقبل، باتت تعتمد بشــكل متزايد على القدرة عــلى توضيح كيفية تطبيق مبادئها على وســائل التواصـل الاجتماعــي، والاســتفادة مــن تلك المنصــات، التي أصبحــت أداة لا غنـــ عنهــا لإعــمال حقــوق الإنســان وتعزيز التنميــة الاقتصاديــة والاجتماعيــة. وبين أنه قــد أضحت هنالك رغبة لدى الكثير مــن الهيئات الحقوقيــة والأفراد في توظيف التكنولوجيـــا الحديثـــة خدمة لقضايـــا حقوق الإنســـان، وهو ما جعــل من هذه الشــبكات متنفســا لتجـــاوز القيود السياســية والقانونيــة والاجتماعيــة التــي تحــدّ مــن حريــة التعبــير أو الإكراهــات التي تواجه القنـــوات الإعلاميـــة التقليدية في هذا الخصــوص. وأعرب عــن تطلع اللجنــة الوطنية لحقوق الإنســان للخــروج ببعــض المخرجــات التـــي تعالـــج الإشــكاليات وتدعم الحريات وتحمـــي النشــطاء والمدافعين عن حقوق الانســـان،

داعيا إلى ضرورة تطوير التفاهم المشــــترك بين مختلف أصحاب المصلحة بشـــأن الفرص والمخاطر والممارسات الجيدة.

المعلومات المتاحة عبر هذه وسائل التواصل الاجتماعي عرضة للمراقبة والهجمات الإلكترونية مالم يحسن حمايتها

من جانبها دعت السـيدة ميشـيل باشـليه المفوضة السامية للأمـم المتحدة لحقوق الإنسـان، إلى التصدي لكافة التحديات التـي تواجـه حريـة الاعـلام والصحفيـين وحماية النشـطاء وتسـليط الضوء عليها، من أجل بنـاء شراكات فاعلة وانتهاز كل الفرص لتحقيق الغايات المنشـودة، وتجنـب التداعيات، معربة على تطلعهـا إلى أن يخرج مؤتمر الدوحة الدولي حول وسـائل التواصـل الاجتماعـي بالنتائـج المرجـوة في هـذا الخصوص. وتطرقت السـيدة باشـليه، في كلمـة وجهتها عـبر الفيديو في الجلسـة الافتتاحية للمؤتمر، إلى التغيـير والتطور الكبير في الجلسـة الافتتاحية للمؤتمر، إلى التغيـير والتطور الكبير الذي حـدث في مجـال الإعـلام والصحافة ووسـائل التواصل الاجتماعي بسـبب الثـورة الرقميـة، معتبرة ذلك مـن الأمور المهمـة لمن كانوا يشـعرون بالعزلة في السـابق.

وحـــذرت في الوقـــت نفســـه، مـــن أن البيانـــات والمعلومـــات المتاحة عبر هذه الوســـائل تبقى عرضـــة للمراقبة والهجمات الإلكترونية اذا لم يحســـن حمايتها، مـــع ضرورة ضمان ألا تصبح أيضـــا القوانين ذات الصلـــة عرضة للتشــهير والتزييف.

وقالـت باشـليه: إنّ انتهـاكات حقــوق الانسـان المسـتمرة وحماية الحيز المــدني تتطلب رفع القيــود والحواجز في وجه الاعــلام والصحافــة والمنظــمات الحقوقية نفســها، ووجود مجتمع مدني نشــط وأصــوات ناقدة مرتفعة، وشــددت على أن القوانــين التي تحمي حقوق الإنســان تســتطيع إدارة تلك المخاطر والتصــدي لها.



اعتقال وتعذيب من يعبرون عن آراء معارضة عبر الإنترنت يدمر الثقة بين الشعوب وحكوماتهم.

وفي ذات السياق حــذرت السيدة جورجيت غانيــون ممثلة مفوض الأملم المتحلدة السامي لحقوق الإنسان، ملن أن فـرض قيــود عــلم منصــات وســائل التواصــل الاجتماعي واعتقــال وتعذيــب من يعبرون عــن آراء معارضة عــبر الإنترنت، يعمل عــلم تدمير الثقة التــي ينبغي أن توجد بين الشــعوب وحكوماتهـــم. وقالت : إن الإنترنت الذي أصبح وســيلة للحصول على المعلومات، والقيام بالعديد من الأنشطة المختلفة مثل، حشــد الدعـــم والتنظيم والاحتجـــاج، برزت معه شــواغل أخرى بشــأن إســاءة اســتخدام المنصـــات الرقميــــة، بما في ذلك التحريض عـلم الكراهية والعنف ضـد الأفراد والمنظمات والمجتمعــات. وأضافــت أنــه "في الوقــت الذي تشــهد فيه العديد مــن بلدان الشرق الأوســط وشــمال إفريقيــا وأماكن أخرى مــن العــالم احتجاجــات شــعبية، فإننــا في مفوضية الأمم المتحدة الســامية لحقوق الإنســـان، نعتبر الحوار ضرورة ملحة لتلبية المطالب الشــعبية والمشروعــة للإصلاح"، مؤكدة أن قبول وجهــات النظر المعارضة يمكن أن يفتــح آفاقا جديدة للتوصــل إلى توافــق آراء بنــاء في المجتمــع، كــما أن إيجاد الحكومــات لحيز ينعـــم الجميع مــن خلاله بحريـــة التعبير ، بما في ذلك توجيــه النقــد والمطالبة بالإصلاح، يمكن أن يســهم في إحداث تغيــير إيجابي.

M.E.W.s. Great graftle Gaggings

Will Man and a second and the sec

واستنكرت السيدة غانيون، حظر العديد من الــدول وتدخلها بشــكل كبــير في عمــل الصحفيــين والمدافعين عــن حقوق الإنســان، مشــددة علم أن حريــة التعبــير والفكــر والتجمع وتكويــن الجمعيــات، فضلاً عــن الحــق في الخصوصيــة، من العنــاصر الأساســية لتعزيز مجتمعــات ديمقراطيــة وتحقيق التنمية والســلام والأمن.. معربة عــن قلقها من مواقف بعض السياســيين الذين يســتخدمون وســائل التواصــل الاجتماعي عـــلم، نطــاق واســع لتحقيــق أهــداف سياســية، إلم، جانب

قيامهـــم بفــرض قيود كبــيرة عــلم المحتوم المتــاح علم وســائل التواصل الاجتماعي في إطــار اختصاصاتهم، كما تحدد الــشركات التـــي تدير تلــك المنصات مــا يمكن للمســتخدمين قولـــه ورؤيته وســماعه.

ونبهـــت إلى أن قانـــون حقوق الإنســان يقتــضي أن تكون أي تدخلات في عمل تلــك المنصات مصممة تصميــماً جيداً لتجنب التجــاوز، وأن تكـــون دقيقــة وواضحة لتمكين المســـتخدمين من فهم مـــا يحدث مع البيانـــات التي يشـــاركونها، إلى جانب تمكينهـــم من الاعـــتراض على أي قـــرارات قـــد يعتبرونها غير عادلـــة. واســـتنكرت اســـتخدام بعـــض الـــدول لتكتيــك تعطيل خدمات الاتصالات في إســكات المعارضة السياســـية والحد من الاحتجاجات الســـلمية ومنع المدافعين عن حقوق الإنســـان من توثيق الانتهاكات والتأثير على المســـاهمات الحيوية للمجتمع المــدني في المســـاة العامـــة. وقالت إن الـــشركات الخاصة أيضًا تتحمل مســـؤولية رئيســية في تعطيل خدمات الاتصالات، ألا مضيفـــة: "قد تأمــر الحكومات بتعطيـــل خدمات الاتصــالات، إلا أن الـــشركات التي تديــر الشـــبكات أو تنظم حركـــة البيانات عبر الإنترنـــت هي مـــن تنفذ فعليـــا معظم هـــذه التدابير".

وفي هــذا الســياق، دعت المســؤولة الأممية الــشركات إلى استكشــاف جميــع الخيـــارات القانونيــة للاعـــتراض على تلك الطلبات، والكشــف عن جميع المعلومــات ذات الصلة والقابلة للنشر بشــأن أي أوامر قــد نفذتها لتعطيل خدمــات الاتصالات، إلى جانب تقديـــم تقارير منتظمــة حول الخدمــات المتأثرة أو المســتعادة والخطوات التي تتخذها لمعالجة تلك الاشكاليات.

لا مستقبل بدون إعلام حر

مــن جهته اســتعرض الســيد إيمون غيلمــور ، ممثــل الاتحاد الأوروبي لحقوق الإنســـان، مهام الاتحاد والـــدور الذي يقوم بـ ف فيما يعنـ م بحرية الإعـ لام والصحافـ ة والتعبـ بر والدفاع عــن الصحفيين في مجالات ممارســة عملهـــم المهني. وأكد في كلمتــه أنه لا مســتقبل بــدون إعلام حر ، مــا يعني ضرورة أن تتمتع وســـائل الاعلام الحكوميـــة والأهليـــة بالحرية التامة والتعدديـــة واحـــترام حقــوق الانســـان واخلاقيـــات المهنة ، لاســيما وأن جميعها أصبح اليوم متاحا بفضــل التقنية الحديثة والثــورة الرقميــة التي اعتبرهــا فتحا جديدا لنشــطاء حقوق الانســان والسياســيين علم حد ســواء. وقال: إن الاتحاد يدرك كافــة هذه التحديــات، وعقد لأجِلهــا مؤتمرات وأعد در اســات باعتبار ان التكنولوجيا الحديثة بمثابـــة فرصة للتطور في مجال العمــل الصحفــي والتصــدي لتحدياتــه، الأمر الـــذي يتوجب معــه تعزيــز دور الصحافة والاعــلام في مجال حريـــة التعبير والديمقراطيــة مع الوعــي التام بأن هذه التحديات تســتوجب العمــل الجماعـــي لحماية الصحفيــين والمواطنــين، وتقوية

العمــل النقابي الصحفــي والحد من ســيطرة المــال واحتكار الــشركات الكبر م لذلــك. واعتبر العنف والقمع الذي تمارســه الحكومـــات ومجموعات الضغط والجيــوش الإلكترونية وجهات الدعايــة والــشركات الكبر م التــي لا يهمها غــير الأرباح، علم كل من يعارض سياســاتها، أمرا ســلبيا لحرية الصحافة والاعلام والنــشر، لما يترتــب عليه مــن تضليــل وتشــويه للمعلومات وتأثــير اجتماعي ضار.

ولفت سعادته إلى أن كل تلك الضغوط ينتج عنها ممارسات مقلقة مثل الأخبار الكاذبة، ومتطرفين أيضا يستخدمون

التقنيــة الرقميــة لبــث الكراهيــة وبــذر الخــلاف والقــذف والتجســس، ما يســتدعي العمــل لحماية الصحفيــين والحق في التعبــير، باعتبــار ذلك مــن الحقوق الأساســية لمواجهة هــذه المخاطــر وتأثيراتهــا الســلبية على الســلوك البشري والعلاقات الاجتماعيـــة. وأكد عــلى ضرورة أن تضطلع الصحافة مع توفر وســائل التقنية الحديثة، بإســهامات لافتة في مجال حريــة التعبير وفضاء رقمــي جيد ومتطور ، واســتغلال الثورة الرقميــة لفضــح الفســاد والتســلط وكل من يســعى لخدمة مصالحه الضيقــة دولا ، شركات أو مؤسســات.

تحديات جديدة.. الترويج الأنشطة الإرهابية والإجرامية، والتحريض على العنف، والتمييز

نوه السـيد كارلــوس نيجريــت موســكيرا، رئيــس التحالف العالمـــي للمؤسســـات الوطنية لحقـــوق الإنســـان بالدور الكبــير الذي تضطلــع به وســائل التواصــل الاجتماعي في توســيع نطاق الحيز المدني، حيــث أضحت أدوات أساســي<mark>ة</mark> تســـتخدم في أنشــطة المناصرة والإبلاغ. واعتبر ســعادته، في كلمتــه أن تعزيــز التعددية أمــر حيــوي لحماية الحق في حريـــة التعبــير ، في وقت لعبــت فيه وســائل التواصل الاجتماعـــي دورا مهـــما في فتــح آفاق للفئـــات المحرومة مــن إســماع صوتهــا والانضــمام إلى المناقشــات العامة وإبــراز دورهـــا.. مبينـــا أن هـــذه الوســـائل من شـــأنها ربط الأشــخاص وتبادل الخــبرات وتوجيــه الانتقــادات وغير ذلك. ولفــت إلى أنــه في هذا الســياق، بــرزت تحديـــات جديد<mark>ة</mark> منها على ســبيل المثـــال، الترويـــج للأنشــطة الإرهابية أ<mark>و</mark> الإجرامية، أو التضليل، أو التحريــض على العنف، والتمييز ، ما جعل الدول تحــاول تنظيم اســتخدام التكنولوجيات الرقمية ووســـائل التواصل الاجتماعي للحد من انتهـــاكات الحق في الخصوصيــة وضمان حريــة التعبير ، ما يــبرز في هذا المجال دور الــشركات الخاصــة. وأوضح الســيد موســكيرا أن حقوق الإنســان المطبقة خارج الإنترنت، تنطبق أيضا علم المضامين المتاحة عـــبر الإنترنت، وقـــال إنه في هذا الشـــأن تقع عل<mark>ى</mark> عاتق الدول المســـؤولية الأساســية لاحترام وحماية وتعزيز وإعــمال حقوق الإنســان والحريات الأساســية.

وتطرق لــدور المؤسســات الوطنية لحقوق الإنســـان في هـــذا الصــدد، وقـــال إنــه بموجــب ولاياتها طبقـــا لمبادئ باريـــس، تضطلــع بدور هـــام وفريـــد من نوعـــه في تعزيز وحمايـــة الحيز المدني، خــارج الإنترنت وعـــبر الإنترنت، على حد ســـواء إلى جانــب حمايـــة حقوق الإنســـان. وقـــال: أن المؤسســـات الوطنية في وضع مثالي للقيام بذلك بموجب ولاياتهـــا المنوطة بها بموجـــب مبادئ باريــس وطبيعتها المســـتقلة ومكانتهــا الموثوقة ووظائفها بمــا في ذلك:

الرصد، وتقديم المشــورة بشــأن التشريعات والسياســات، والعمــل مع أصحــاب الحقــوق وكذلــك الجهــات الفاعلة غــير الحكومية ودوائر الأعــمال التجارية، وتقديـــم التقارير والمســـاء . وأوضــح أن من بــين اختصاصات المؤسســات الوطنية، دعوة الــدول إلى التصديق عــلى جميع الصكوك الدوليــة لحقوق الإنســان وتنفيذها وتطبيقهـــا على خارج الإنترنــت وعبر الإنترنــت، وتقديم المشــورة للدولة بشــأن التشريعــات والسياســات الوطنية والبرامج مـــن أجل صون وتعزيــز الحيز المدني عــبر الإنترنت من خلال ضــمان احترام حقــوق الإنســان وتعزيز الخطابــات الإيجابية حـــول أهمية حقــوق الإنســان في كل جانــب مــن جوانــب المجتمعات، حقــوق الإنســان في كل جانــب مــن جوانــب المجتمعات، وأهميــة الحيز المدني خــارج الإنترنت وعــبر الإنترنت، وذلك بطريقـــة مبتكــرة مــع اســـتخدام التكنولوجيــات الجديدة والتركيز على الشــباب.

وأضــاف أن مــن بـــين الاختصاصــات أيضـــا إذكاء الوعي بين الفاعلين الخواص بشـــأن مســـؤوليتهم في احترام حقوق المدافعـــين عن حقـــوق الإنســـان وتقديم المشـــورة لهم





بشــأن الإجــراءات والتدابــير اللازمة لضــمان وفائهم بهذه المســؤولية، بالإضافــة إلى التعــاون مــع دوائــر الأعمال التجارية (الجهات الفاعلة الخاصة) بشــأن قضايا مثل، كفالة إتاحة المحتـــوى طبقا لقواعد يحدد إطارها حقوق الإنســان المتعلقــة بحرية التعبــير والخصوصيــة، ومشــاركة دوائر الأعمال التجارية وتوســـع نطــاق مشــاركتها مع منظمات المجتمع المــدني في جميــع المواقع، وتحســن التصدي للمضايقــات عبر الإنترنت ورصد الحيز المــدني وإعداد تقارير بشــأنه، خارج الإنترنت وعــبر الإنترنت.

ونــوه بأنه يمكــن أن تلعــب المؤسســات الوطنيــة لحقوق الإنســان دورا هامــا مــع دوائر الأعــمال التجاريــة ومن خلال الاســتعلام مــن المســتخدمين، إلى جانب حــث الدولة على مســاءلة دوائــر الأعــمال التجارية. وكــذا تحديد متـــى يؤثر تنفيذ السياســات بشــكل غير متناســـب على المدافعين عن حقــوق الإنســان والحيــز المدني وغــير ذلك مــما جاء في (إعـــلان مراكش). ودعــا رئيس التحالف العالمي للمؤسســات الوطنية لحقوق الإنســان إلى أن تشتمل الخطة الاستراتيجية القادمــة للتحالف على الحيــز المدني من ضمــن الأولويات، القادمــة للتحالف على الحيــز المدني من ضمــن الأولويات، مــع مواصلة بناء قدرات المؤسســات الأعضــاء، وتعزيز تبادل الخبرات والممارســات، والعمل مع الدول ومنظمات المجتمع المــدني وشركاء الأمم المتحــدة ودوائر الأعــمال التجارية.

التوصيات

فيــما أوصى المشــاركون في المؤتمــر شركات التواصــل الاجتماعـــي بإنجــاز قانون حقوق الإنســان كمرجــع لحماية الحق المدني، وكيفية العمل في هـــذا المجال، خاصة فيما

يتعلــق بالشــفافية، وتطبيــق التوصيات الخاصــة بتراخيص الأمــه المتحــدة حول حمايــة وتعزيز حقــوق التعبير.

ذكرت التوصيـــات النهائيـــة للمؤتمر أن بعض الـــدول لديها قوانين غـــير واضحـــة ومبهمــة للتعامل بشــكل واضح مع الجرائـــم الســـيبرانية وخطـــاب الكراهيـــة والطـــرق التــــي تســـتخدم لبث هذه المفاهيم الســـيئة، كما أن هناك بعض العقوبات غـــير المتناســـبة مع تلـــك الجرائم.

وطالبــت التوصيــات التي قرأتها ياســمين أبــو منصور من المفوضية الســامية لحقــوق الإنســان بالأمــم المتحدة، أن تحــدد القوانــين المحتــوب الرقمــي، وتكون شــفافة، وبحســب القانــون الــدولي يجب أن تكــون التدابــير قادرة عــلب التحكــم بهــذا المحتــوي، ولا بــد من تقييــم هذه الإجــراءات بشــكل دوري، وأن تقــوم التدخــلات بنــاء على مشــاورات تشــمل كل أصحاب المصلحة، وأن يكون الإشراف مســتقلاً. ودعت التوصيــات إلى احترام حــق الحصول على تعويضات، واللجــوء للمحاكم، وتوفــير معلومات حول حق بعض الــشركات في حذف أو حجب المحتــوب على الإنترنت، ومطالبــة الحكومــات بإزالة محتــوب التشــهير، وأن يكون ذلك مصانــاً من خــلال القوانين.

كــما طالبــت التوصيــات، الدول بضــمان عدم وجــود قيود علم حريــة التعبــير ، وتجريــم عرقلتهــا ، وأن يكــون ذلك واضحــاً في القانــون ، خاصــة إذا كان الخطــاب تحريضاً علم العنــف ، ويتطلــب ذلــك فلترة المحتــوي؛ لأنــه في بعض الأحيان لا يكون متناســباً مع الحق في الخصوصية ، ويشــكل نوعاً مــن القمع .



ودعــت التوصيات إلى ضرورة تعزيز حقوق الإنســان بموجب مبــادىً باريــس، للتأكــد من أن هــذه المنظــمات لا تخضع للتهديــد، بما في ذلك الأنشــطة عــلى الإنترنت.

وطالبـت التوصيــات بــضرورة التعـــاون مــع الصحافيــين والناشــطين مــن أجــل حمايتهــم مــن ســوء التصرفــات والســلوكيات العدائية، خاصــة في الدول التـــي لا يجد فيها الأشــخاص الحماية من قبل الحكومات، مشــيرة إلى أن هناك مجموعة من الخيارات القانونية التي يمكن الاســتفادة منها في حــال وجود طلــب لحجب الإنترنــت. ودعــت التوصيات إلى الالتــزام بإطار عمل حقوق الإنســان، ومحاولـــة تجنب التمييز وتوسيع خيارات المســتخدمين، عندما يريدون الوصول لهذه المعلومات، والاســتفادة مــن كل ما تقدمـــه شركات التواصل المحدومات، والاســتفادة مــن كل ما تقدمــه شركات التواصل

وحول التوصيــات لمناصري حقوق الإنســان، دعا المشــاركون في المؤتمــر للعمــل عــلم تنظيــمات وتشريعــات ومعايير واضحـــة، بالإضافــة إلى منــاصرة عملية محو الأميــة الرقمية، وبنــاء قــدرات الفاعلين في المجتمــع المدني فيــما يتعلق بكيفية استخدام وســائل التواصل الاجتماعي، بالإضافة لتأمين المســاعدات القانونية للصحافيــين المتعلقة بحريـــة التعبير، وتعزيــز عملية تنفيذ احــترام الحقوق وأخلاقيــات الصحافيين.

وطالبــت التوصيات شركات الإعـــلام بتأمـــين التدريب، ونشر الوعـــي الأمنـــي، خصوصــاً لمــن يعمــل في الصحافــة الاســـتقصائية، وأن يقوم مســـتخدمو التواصـــل الاجتماعي باســـتخدام التشــفيرات اللازمـــة، خصوصاً لمـــن يعمل في الصحافــة ومنـــاصري حقوق الإنســـان.

وأكدت التوصيات ضرورة تعزيـــز الرد على كل الهجمات التي يتعـــرض لهـــا الصحافيون، والعمــل مع الإعلام المســـتقل، ومحاولة تعزيز حريات التعبير والخطاب المســـتقل، بالإضافة لاتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز عمـــل الصحافيين، خاصة الذين يعملون في أماكـــن الصراع، حيث يتعرضـــون للخطر كل يوم لتوثيـــق الانتهاكات على مواقع التواصـــل الاجتماعي، فيما تســـتمر عمليات القتل والترهيب ضدهم.

وطالبت التوصيات الأمم المتحدة بتقديم المشــورة للدول حول السياســات التشريعية، وتعزيز الالتزام بالاتفاقيات الدولية، وأن يتــم تعديــل التشريعــات بطريقة تعمــل على تنفيــذ الالتزام بهـــذه الاتفاقيــات، والعمــل مــع الــشركات حول مســـؤولية احـــترام حقوق الإنســان، وتنفيذ إعـــلان مراكــش ٢٠١٨ حول دور مؤسســات حقوق الإنســان في تعزيز وتنفيذ الحيـــز المدني، والتركيز بشــكل خاص عــلى المــرأة. وشــددت التوصيات على ضرورة مراقبـــة الحيز المــدني عبر الإنترنـــت وخارجه، اســـتنادأ للمــانــات والمعلومــات المتعلقة بحــالات القتــل والانتهاكات ضد الصحافيــين والنقابيين والمحامـــين والأكاديميين والطلاب، اســـتنادأ لهدف التنمية المســـتدامة الســادس عشر.

وأضافــت التوصيــات أن المؤتمــر ينص علم أن مؤسســات حقوق الإنســـان تلعب دوراً مهماً في تعزيـــز وحماية الحيز المدني عـــبر الإنترنــت، وحمايــة حقوق الإنســـان، بســـبب صلاحياتها، اســتناداً لمبــادئ باريس.

العظا والطول العوالي العمل ال

حوار: ضياء الدين عباس

و للمحاسبة، وهو أستاذ مقرر القانون وحقوق الإنسان المنتدب بكليــة المجتمع في قطر، المحاسبة، وهو أستاذ مقرر القانون وحقوق الإنسان المنتدب بكليــة المجتمع في قطر، شارك في العديد مــن الندوات والمؤتمــرات والمحــاضرات واللقــاءات التلفزيونيــة، ومثل جمعية المحامين القطرية في عــدة مؤتمرات داخلية وخارجية ..المحامي القطري جذنان راشـــد الهاجري.. عمل قاضيًا بالمحكمــة الابتدائية عــام ٢٠٠٤ – ٢٠٠٨، مارس مهنة المحاماة من عــام ٢٠٠٨ حتى تاريخه محــام مقيد أمــام محكمة التمييــز، نائب رئيــس جمعية المحامــين القطرية ســابقًا، وعضو مجلس إدارة جمعيــة المحامين القطرية شــابقًا، وعضو مجلس

الأســـتاذ جذنان الهاجري تخرج في جامعه قطــر (بكالوريوس في القانون والشريعـــة ٢٠٠٢)، وحاصل علم ماجســتير القانون في جامعة النيلين في الســودان عـــام ٢٠١٤. وباحث الدكتـــوراه في القانون بجامعة عين شــمس- جمهورية مصر العربية.. وكان مع مجلـــة (الصحيفة) في الحوار التالي: __ __

🥒 اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان من دولة قطر

◄ مما لا شك فيه أن العمل في (حقوق الإنسان)
 و(المحاماة) وجهان لعملة واحدة وهي تحقيق العدالة
 والانتصاف، في بداية هذا القاء حدثنا عن هذا الجانب؟

▼ تحقيــق العدالــة والإنصــاف هـــما غايـــة العمــل القانـــوني والحقوقــي ومن هنــا يتأكد انهـــما وجهان لعملــة واحـــده فتعتــبر القوانــين أداة إرســاء قواعـــد العدالـــة، والإنصــاف في المجتمعــات، فالقانـــون جــاء للتأكيد على حقوق الأشــخاص ســـواء أشــخاص طبيعة أو معنو ية .

وتنظيــم هــذه الحقــوق بمــا يضمــن ممارســتها دون افتئــات عــلم حقوق الآخرين، وأن لكل شــخص حقوق وعليه

حقوق الإنسان والمحاماة وجهان لعملة واحدة وهب تحقيق العدالة

واجبات، وإن مرجعيــة ضوابط هذه الحقوق وتلــك الألتزامــات هو القانـــون الملزم لجميــع المخاطبــين بـــه، فالقانـــون ينظم اســتعمال الحقــوق والحقوق تســتعمل فص حدود القانون.

مجلة حقوقية نصف سنوية تصد

◄ المحامــــاة مهنــــة حرة تهـــدف إلى تحقيــــق العدالة،
 وتســـهم مـــع القضــــاء في إرســـاء قواعدهـــا، وتعاون
 المتقاضــين في الدفـــاع عـــن حقوقهــــم وحرياتهم.

المحامون أحد أضلاع المنظومة القضائية وجمعية المحامين القطرية تسعب للارتقاء بالمهنة

> مــا هو تقييمك لمســيرة مهنة المحامـــاة في دولة قطر ما لها ومـــا عليها؟

◄ مهنـــة المحامـــاة بدولـــة قطـــر بفضل اللـــه وبفضل القيادة الرشيدة تســـير فم ركاب تحقيق رؤية قطر ٢٠٣٠، فالمحامـــون هــــم أحد أضـــلاع المنظومـــة القضائية وأن جمعيـــة المحامــين القطرية بكافة أعضائها تســعي نحو الإرتقـــاء بمهنة المحاماة وفم العمـــوم فإن المحامين فم دولة قطر يحســب لهم جهودهـــم لمعاونة القضاء وتحقيـــق العدالة.

> باعتبــــارك واحـــد من المحاميـــين الوطنيـــين البارزين الـــذي يترافعـــون في القضايا التـــي تحولهــــا اللجنة الوطنية لغـــير القادرين عـــلم اتعاب المحامــــاة، حدثنا عــــن هذه التجربة ومـــاذا تعني كم مـــن في إطار أخلاق المهنة ؟

▼ مـــن الواجــب عـــا المحامـــين أن يكـــون لهـــم
 دور ف مســـاعدة غـــير القادريـــن عـــا تحمـــل أتعـــاب
 المحامـــاة ، فطالمـــا كان الهدف الأســـم هـــو تحقيق
 العدالـــة وتطبيـــق صحيـــح القانون وحفظ وصـــون حقوق
 المتقاضــين، فلا غرابــة ف أن يـــشرف المحامون وعلى

الرحــب والســعة بتولي مهمــة الدفــاع والمرافعة فم القضايا التــم تحولها اللجنــة الوطنية لحقوق الإنســان ، فالمحامــاة ليســت مهنــة فحســب بــل هـــي رســالة لرفــع الظلم عــن كاهــل المظلومين ومســاعدة أصحاب الحقوق عــلم نيــل حقوقهم وهذا مــن واجباتنــا تجاه المجتمع في تقديــم يد العون لغــير القادرين بالتعاون مــع اللجنــة الوطنية لحقوق الانســان .

> برأيكـــم ما هــــي أهـــم التحديات التـــي تواجه مهنة المحامـــاة على المســـتوى الوطني وما هـــي الحلول لتجاوزها؟

▼ مهنـــة المحامــاة تواجه الكثــير من التحديـــات التي يتطلــع اليهـــا أعضائها ومن تلــك التحديـــدات توفير مقر ثابــت لجمعية المحامــين حيث يوجـــد حالياً مقــر مؤقت ونســعی لتوفير المقــر الدائم للجمعيـــة، وكذلك توفير مــوارد ماليـــة ثابتـــة للجمعيـــة والعمـــل عـــلی الارتقاء بالمهنـــة ودعـــی اســـتقلالية المحامـــاة ولم شــمل المحامــين والأعضاء تحـــت راية الجمعيـــة (بيت المحامين) ليكـــون لهـــا الإشراف الكامل عــلی المحاميــين وكل ما يتعلـــق بشــئون المهنــة، علاوة عــلی ذلك ومـــن ضمن التحديات يجـــب تعديل قانون المحامــاة الحالي بما يلبي طموحـــات المهنــة ولدينا في هـــذا الشـــأن تواصل مثل وزارة العـــدل ووزارة التنميــة الإدارية والعمل والشـــئون الاجتماعيــة لتذليـــل أيــة صعوبات قــد تواجــه المهنة، وتســعي جمعية المحامــين للتغلب علی تلـــك التحدیات بالتواصــل مــع الحهــات المختصة من أحـــل ذلك.

ونتمنــــــى ممـــن القيـــادة الرشـــيدة للدولـــة مزيــــداً

عدد المحاميين قليل جداً وندعو لتشجيع الشباب للانخراط في مهنة المحاماة

مــن الدعـــم للمهنــة وتشــجيع الشــباب للانخــراط في مهنـــة المحامـــاة حيــث أن عـــدد المحاميين قليـــل جداً.

﴾ مــا هــــي أهـــم الأدوار التـــي تقـــوم بهـــا جمعية المحامـــين في قطـــر؟

◄ جمعية المحامين القطرية منذ أن تأسست عام ٢٠٠٦
 وهم تسعم لخدمة المهنـــة واعضاءها ولاســـتقلاليه
 مهنـــة المحاماة بشـــكل عام وأصبحـــت الجمعية من أهم



الجمعيـــات المهنيــــة في المجتمـــع لمـــا لها من نشـــاط في نـــشر الوعي القانـــوني لأعضائها وللمجتمع بشــكل عام، فمـــن أهم الأدوار التـــي تقوم بهـــا الجمعية هي رفع الوعـــي القانـــوني والثقــافي بين أعضــاء المهنة والمجتمــع بشــكل عــام والعمـــل عـــلم عقـــد الندوات والـــدورات التدريبيـــة المتخصصـــة للأعضــاء والتعاون مع جهـــات عديـــدة بالدولـــة في عمـــل المؤتمــرات لنــشر الثقافــة القانونية.

مـــن واقع التعـــاون مـــع اللجنة الوطنيـــة لحقوق الإنســـان إلى أي مـــدى تســـهم هــــذه التجربـــة في عمليـــة الانتصاف؟

◄ بالتأكيــد أن لجمعيــه المحامــين القطريــة دور بارز
 خاصة في تعاونها مــع اللجنة الوطنية لحقوق الانســان
 من خـــلال تحويل القضايا مــن إلى الجمعية بشــأن ترافع

علم المحامين مساعدة غير القادرين علم تحمل أتعاب المحاماة.

المحامين في الحالات الإنســانية للأشــخاص غير القادرين على نفقات توكيل محامـــي للترافع عنهم في المحاكم. حيث أنـــه بتعاون المحامين مــع اللجنـــة الوطنية لحقوق الإنســـان والترافع عن غــير القادرين تم إزالـــة عقبة ربما كانت تعـــترض المتقــاضي غير القــادر عندمـــا يرغب في المطالبـــة القضائيـــة بحـــق مـــن حقوقـــه أو الترافع عنه رغم عـــدم أمتلاكه لأتعــاب المحامي، وفي هذا ترســيخ لقيمـــة العـــدل وضــمان حصـــول كل ذي حق عــلي حقه حتــي مأن كان غير قادر على ســـداد أتعـــاب المحامي.

وأنتـــم في طريقكـــم لنيـــل درجة الدكتـــوراة في القانـــون حدثنا عـــن أهم معـــالم رســـالتكم لنيل هذه الدرجة.

▼ إن موضـــوع البحـــث لنيـــل درجـــة الدكتـــوراة هـــو
بعنـــوان التـــزام العامل بعدم منافســـة صاحـــب العمل،
وقد قســـمت هذا الدراســـة لهـــذا الموضـــوع على بابين
يســـبقهما فصل تمهيـــدي تناولـــت فيه التعريـــف بعقد
العمل وأهميتـــة وتمييزة عـــن غيره وتناولـــت في الباب
الأول للبحث الأبعـــاد القانونية للإلتزام بعدم المنافســـة
في إطار علاقة العمــل، وتناولت في البـــاب الثاني الأثار
القانونية للإخـــلال بالإلتزام بعدم المنافســـة في قانون
العمـــل وقد ختم البحــث بالعديد من النتائـــج والتوصيات.

العمـــل وقد ختم البحــث بالعديد من النتائـــج والتوصيات.

وتهدف الدراســـة بصفة أساســـية إلى إبراز كل ما يتعلق بالإلتـــزام بعـــد المنافســـة مـــن مســـأل قانونيـــة وبيان الشروط والأوضـــاع والقيـــود التي يلـــزم وجودها لصحة الإلتــزام محل الدراســـة وما يترتب على هــــذا الإلتزام من أثـــار قانونية في ذمـــة كل مـــن طرفيه والمـــدى الذي يعمل في هـــذا الالتزام.

ويكتــسي موضــوع البحث أهميتــه نظرا لإرتبــاط بقانون العمــل في ظــل تنظيــم قطــر لاحــداث كاس العــالم ٢٠٢٢ ومــا يواكب هـــذا الحدث مــن انتقــادات وجهتها المنظــمات المعنيــة حـــول الحاجــة إلى تطويــر البيئة القانونيــة لســـوق العمــل في قطر فــكان الحاجة لبحث هذا الموضــوع للوصول الى الضوابــط والقيود القانونية المنظمــة لتحقيق التـــوازن المطلوب بــين صاحب العمل في حماية منشأته من المنافســات غير المشروعة وبين المصلحة العامة للمجتمع ككل في إزكاء روح المنافســـة بين الافــراد والمشروعات.

◄ العدائـــة هي شــــجرة وارفـــة الظلال يســـقيها نهر القضــاء العـــادل ذو الروافــد المتعـــددة ، وأن تحــــوُل القاضي وعمله بالمحامـــاة أو العكس فهذا فم النهاية يصب فم مصلحـــة العدالة بمـــا في ذلك تبـــادل الخبرات القانونيـــة بتغـــير المواقـــع من منصـــة القضـــاء لموقع المرافعة والمدافعة عـــن المتقاضي أو العكس .

عملت في السلك القضائي والآن في تعتبر واحد من أهم المحامين في الدولـــة.. حدثنـــا عــــن التجربتين وكيـــف أســـهم عملــــك بالقضاء في إثراء مهنــــة المحاماة؟

✓ إنه مــن عظيم الشرف
 أن أحظــم بالعمــل
 بمهنتــين جليلتــين
 فقــد توليــت في بداية
 المســيرة العمليــة
 تلــك الفــترة لهــا بالغ
 تلــك الفــترة لهــا بالغ
 حيــث أن العمــل بالقضــاء
 ليس بالأمر الســهل فهي
 مســـؤولية عظيمــة تتطلب

اليقظـــة والفطنة فالقـــاضي يتولى وظيفـــة كلفها الله بهـــا وهي اقامـــة العدل بتطبيـــق صحيـــح القانون على

فترة عملي بالقضاء كان لها بالغ الأثر في مسيرتي العملية

المتقاضين ورف_ع الظلم عن كاهـــل المظلومين فالقضاء لـــه هيبتـــه ومكانته وهو وســـيلة إقـــرار الحـــق وإصدار الحكم ورفــع النزاع.

وقــد توجهت للعمل في المحاماة عــن رغبة وحب لهذه المهنة الســامية فالمحاماة تشــارك الســلطة القضائية في التأكيد على ســيادة القانون وتحقيـــق العدالة وتُتيح هــذه المهنــة اطّــلاع المحامي عــلى ملفــات الدعوى والأوراق القضائية، كما تســمح له بقــراءة جميع البيانات المتعلقــة بالقضايا التي ســيباشر بالدفــاع عنها، لهذا لا بدّ وأن يكــون المحامي على قدر المســؤولية كي يكون ناجحًــا في مهنتــه وقادرًا عــلى مواكبة جميــع الأحداث فيهــا، خصوصًا أنها مهنــة متجددة، ولا يمكن

أن تتشــابه جميع القضايـــا مع بعضها، لذلك يجب أن يكون المحامي شــخصًا يمُـــارس مهنته بشـــغف ورغبة كي يكـــون ناجحًا ومتميـــزًا، لأن الترافع في القضايـــا ليـــس أمرًا ســـهلًا، ويتطلب الجرأة والحـــزم أيضاً.



شبكات التواصل الاجت

بقلم: د. آمنة علي السويدي

استشاري دراسات وبحوث

تعــد شــبكات التواصــل الاجتماعي وســيلة للتواصل المنظــم، اذ في غضــون مــدة قصــيرة مــن الزمن أدم إلم انتشــار مفهــوم حقوق الإنســان ، بحيــث تلعــب دور كبــير في التأثير عــلم اتجاهــات الأفراد وميولهــم وقناعاتهــم وأنمــاط وميولهــم وقناعاتهــم وأنمــاط التواصــل الاجتماعــي مــن طبيعة التواصــل الاجتماعــي مــن طبيعة في العــالم. فاتســع نطــاق فرص ممارســة الحقــوق الأساســية وحريــات التعبير والتجمــع وتكوين الجمعيــات والمشــاركة في الحياة العامــة عــلم نحــو لا مثيــل له.

وقــد أدى الانتشــار السريـــع في البنية التحتيــة للاتصــالات الرقمية والتقــدم في التكنولوجيا الرقمية إلى إحداث تغيـــير اجتماعي عميق، مما شــكل تحديات وفرصًـــا لحقوق الإنســـان والحيز المدني.

ومـع ذلـك، أعقـب ظهــور تلـك
الفرص الجديــدة تهديدات ناشــئة
للحيز المدني. حيــث تلعب التقنيات
الرقميــة أيضًــا دورًا في تقويــض
حقــوق الإنســان - ســـواء في
الحيــاة الواقعيــة أو في المجــال
الرقمـــي. وبالنســبة للمجموعــات
والمجتمعــات المهمشــة تاريخيًا،
تتقلــص المســاحة التــي كانــت
محــدودة بالفعــل.

لا شــك أن لشــبكات التواصــل الاجتماعــي تعريفــات عديـــدة إلا

أن جميع وســـائل شـــبكات التواصل الاجتماعـــي في مفهومها الأســاسي هـــي منصــات عــلى الإنترنــت أو الهاتــف المحمول تتيح التفاعــل ثُنــائي الاتجـــاه حـــول ما ينتجـــوه مـــن محتويـــات مكتوبـــة المســـتخدمين، وهو ما يقودنا إلى ممارســات عديــد الحقــوق ومنها الحـــق في التعبـــير والحـــق في المشــاركة والحـــق في المعلومة والحـــق في اســـتقاء الأخبـــار، إذ أن هـــذه الحقـــوق وغيرهـــا مـــن الحقـــوق الواســعة في منظومة حقـــوق الإنســـان هـــــي حقــــوقٌ أساســيةٌ لجميــع البشر، أيًـــا كانت جنســيتهم أو مــكان إقامتهـــم أو جنسـهم أو أصلهـــم القومـــي أو العرقـــي أو دينهـــم أو لغتهـــم أو أي شيء آخــر. وهـــذه الحقـــوق كلها مترابطة ومتـــآزرة وغير قابلة للتجزئـــة، وتعـــرف حقوق الإنســـان بأنها المعايــير الأساســية التي لا يمكــن للنــاس أن يعيشـــوا بكرامة مـــن دونها .

ففــي هــذا الســياق الحقوقــي، وفرت شــبكات التواصل الاجتماعي إمكانــات واســعه أمــام الافــراد للتواصــل والتعبــير عـــن آرائهــم، فأصبحــت هــذه الشــبكات تعــجّ بالمواقــف والآراء المختلفــة مــا جعــل منهــا منــبرًا للدفــاع عـــن الحقــوق والحريــات؛ والتعريــف بمختلــف المشــكلات الاجتماعيــة،

والاقتصادية، والسياسية، وتحوّلت معــه مــن آليــات للتواصــل إلى قنـــوات مؤثـّــرة وضاغطـــة.

كما وفــرت هـــذه الشـــبكات فضاء واسعًا للنقــاش، وتـــداول القضايا والمشكلات المجتمعيــة بحريــة كبيرة؛ ســاهم في تشكيل توجهات الرأي العـــام وطنيًـــا، ودوليًا، فقد ســمحت هــذه المنصــات بظهور مــا يســمہ بالمواطــن الصحفي، بعدما فتحـت آفاقًـا واعـدة وواسعة أمياه فئيات مجتمعية للتعبير عــن آمالهــا، وآلامها، حيث تسحمح وسحائل الاتصال الإلكترونية للأفــراد بالتعبير عـــن آرائهم بحرية وســهولة دون الخشية من الرقيب، بالإضافة إلى الاطلاع على مواقف الآخريـــن ووجهـــة نظرهـــم مـــن حقــوق الإنســان، وهو مــا تحوّلت معــه هـــذه التقنيـــات مـــن نوافذ للتواصل والتعارف إلى مناب مؤثرة لإسـماع الأصوات المهمّشة؛ وبناء اتجاهات الــرأي العام داخل المحتمعـــات بصـــدد قضايـــا كبرى إقليمية، وعالمية، متجـــاوزه بذلك المفهـــوم التقليـــدي للســـيادة الوطنية، وترسـيخ تواصل إنســاني الإنســان، لـــذا فــان هـــذه منصات التواصل الاجتماعـــي تعد من أفضل وســائل الاتصال المياشر في مجال حقوق الإنســان لتميزهـــا بالعديد مــن المميزات.

ببدلم

إن الإقبال المتزاييد على هذه الشــبكات يحمــل دلالــه كبــيره الشــبكات بين أفراد المجتمع وثقة هــؤلاء الأفــراد بهـــا، بالإضافة إلى ضعــف تأثــير القنـــوات الإعلاميـــة الرســمية المحلية والدوليـــة، لقد استطاعت هــذه الشــبكات بطرح الكثــير مــن القضايــا والمشــكلات المرتبطة بالمجتمع والشــأن العام عــلم أرضيــة النقــاش مــما خلق نــوع مــن النقــاش العــام لهـــذه القضايـــا، لقد اســـتطاعت وســـائل الاتصـــال الاجتماعــــي أن تؤثــر على ســـلوك الحكومـــات مـــن خـــلال إبرازهـــا لانتهاكات حقوق الإنســـان وتسليط الضوء عليها، مما يجعل الحكومات تحــت الرقابة الشــعبية

كــما أتاحــت وســائل الاتصــال الإلكترونيـــة ووســـائل التواصــل الاجتماعــي فرصــة للناشــطين في مجـــال حقـــوق الانســـان لنشر التوعية بهـــذه الحقـــوق بالإضافة الانتهاكات بعيـــدا عـــن الرقابة، لذا فــان هـــذا الـــدور جعل مـــن هذه المنصات الإلكترونيـــة تعمل بمثابة قوة فعالـــة لمحاربـــة الانحراف عن القانون والتعســف والفساد فهـي بهـــذا الدور الجيد تصنــف على إنها قضاء مســـتقل.

هـــذا وقـــد اســـتخدمت منظـــمات المجتمـــع المـــدني ومنظـــمات

حقـــوق الإنســـان وســـائل الاتصال الاجتماعــــي بمثابـــة نافـــذة لإيصال رســـائلها التعليميـــة والتثقيفيـــة إلم كافـــة شرائح المجتمـــع أو إلم القطاعـــات المســـتهدفة بهــــذه الرســـائل.

لقـد ســاهمت وســائل التوصــل الاجتماعـــي والتــي تضــم بإمداد أفــراد المجتمع بمجريـــات الأحداث اليوميــة مــما أدى إلى تقليــص ســيطرة الدول على وسائل الإعلام ووفر هامــش من الحريــة لتعامل مــع حقــوق الإنســان ، والجديــر بالذكر اأن هناك ســلبيات لشــبكات التواصــل الاجتماعــي.

ومن هنا يمكــن القول <mark>إن شــبكات</mark> التواصل الاجتماعي س<mark>ـــاهمت في</mark> تعزيز ودعم قضايا حقوق الإنســـان مــن حيــث ترســيخ <mark>ثقافــة حقوق</mark> الإنســان كما هي متعـــارف عليها عالميًا والتربيـة عليهـا؛ وبلـورة نقاشــات مفتوحــة عــل<mark>ى مواضيع</mark> ذات الصلــــة.. والثـــاني؛ عمـــودي على مختلــف القضايــا والمواضيع المتعلقــة بمعانــاة فئــات معيّنة داخــل المجتمعــات باتجـــاه تطوير التشريعـــات الداخليـــة والمصادقة علم مختلف الاتفاقيات الدولية ذات الصلة؛ وفتح نقاشــات حقوقية وفضح الانتهاكات المختلفة التي تطــال حقوق الإنســان.

حرية الرأي والتعبير عبر مواقع التواصل الاجتماعي

ودور التشريعات الدولية في حمايتها

اللجنة الوطنية لحقوق الانسان

المقدمــــــة:

يشهد العالم اليــوم اهتمامــاً بالغاً في نــشر مبادئ حقــوق الإنســان ومــن بينها حــق حريــة الــرأي والتعبير ، إذ وردت العديــد مــن النصــوص القانونيــة ضمــن المواثيق والاتفاقيــات والإعلانــات الدوليـــة الداعية إلى احـــترام هذه الحـــق ، ورغم ذلـــك فإن الكثيريـــن يرون أن هـــذه الاتفاقيات والإعلانــات الدوليـــة وإن كان لبعض منها آثـــار قانونية على التشريعــات الوطنية ، إلا أنها تطبق بالحــد الأدنى ويطالبون بالمزيــد مــن الاهتــمام والمزيــد مــن التنفيذ عــلم أرض الواقع، ومع تطور شــبكة الاتصالات ظهــرت مواقع للتواصل الاجتماعي بأشــكال عديدة مكنت الملايين من مســتخدميها مـن التواصل والاتصـال، كما ووفــرت منصات لنــشر البيانات والمعلومــات المكتوبة والمرئية والصوتية مــما أتاح المجال الواسع في ممارســة حرية الــرأي والتعبــير وفي مجالات متعددة سياسية واجتماعية واقتصادية وثقافية وغيرها، ومع انتشــار مواقع التواصل الاجتماعي باتــت تظهر العديد ون الفجوات القانونية المتعلقة باستخدام هذا الحق، كما واتســعت فجوات أخرى ما بين التشريعات الدولية والوطنية وارتفعت الانتهاكات بحق ممارســة حرية الــر أي والتعبير ، ولا شــك أن بعض مســتخدمي شــبكات التواصل الاجتماعي قد أســاؤوا اســتخدام هـــذ الحق بطريقــة غــير قانونية كنشر الشــائعات والتنمر الإلكتروني وإثارة قضايا عنصرية أو السب والقذف واســتخدام ألفاظ غــير لائقة وغيرها مـــن الجرائم ، وجــاء هـــذا البحث ليقــدم بين ســطوره بياناً لماهيـــة حرية الــرأي والتعبير عبر مواقــع التواصل الاجتماعـــي، وأثر تطور شــبكة الإنترنت عــلم انتشــار تلك المواقــع، وكذلــك بيان النصــوص القانونية التـــي وردت في المعاهـــدات والإعلانات

د.نشأت مفضي المعاسفة مستشار قانوني وأمني

دكتوراه في القانون الجنائي المقارن ماجستير في القانون العام وماجستير في العدالة الحنائية

> والاتفاقيـــات الدولية التـــي وفرت الضمانات لاســتخدام هذا الحـــق والتي اشـــترطت أن يمارس بصـــورة قانونية.

مشكلة الدارسة وأسئلتها:

بيان أثر انتشــار مواقع التواصل الاجتماعي في ممارسة حرية الرأي والتعبــير، ودور المواثيــق والتشريعات الدولية في تقديـــم ضمانــات ممارســة هـــذه الحــق عبرهــا حيث ســتحاول الدارســة تســليط الضوء عليهــا من خـــلال الإجابة على الأســئلة التالية:

ما المقصــود بمواقع التواصــل الاجتماعـــي؟ وما مدب أهميتها؟

ما المقصود بحرية الرأي والتعبير؟ وما مدى أهميتها؟

ما هي أهــم المواثيق والاتفاقيــات الدولية التي تكفل حماية حريات الـــرأي والتعبير؟

مــا هي المظاهــر الإيجابية والســلبية لممارســة حرية الــرأي والتعبير عبر شــبكات التواصــل الاجتماعي؟

أهمية الدراسة:

نظــراً لازديــاد أعــداد مســتخدمي مواقــع التواصــل الاجتماعــي، باتــت هي المــكان الأكــثر جاذبيــة للتعبير عن الرأي مـــما دفع الكثير مــن دول العالم إلى ســن تشريعات وطنيــة تجــرم بعــض الأفعـــال التي تمــارس عبرهــا كنشر الشــائعات أو التنمر الإلكتروني وغيرهــا، وأصبح هنالك خلط



أولًا: ماهية مواقع التواصل الاجتماعي وأهميتها

والتعبير واهميتها.

هنالــك العديد من التعريفــات الخاصة بهـــا إذ عرفت بأنهــا «شـــبكات تفاعليـــة تتيـــح التواصل لمســـتخدميها في أي وقـــت يشـــاؤون وفي أي مــكان مـــن العـــالم، واكتســـبت اســـمها الاجتماعي كونها تعـــزز العلاقات بين بنـــي البـــشر»، وكباحث يمكـــن تعريف مواقـــع التواصل الاجتماعـــي على أنهـــا منصـــات الكترونيـــة مصممة من قبـــل شركات وأفـــراد وذلـــك عبر شـــبكة الإنترنـــت وتتيح أنواعـــاً مختلفـــة مـــن الاتصالات فمنهـــا الكتـــابي ومنها المـــرئي والصوتي .

أهمية مواقع التواصل الاجتماعي:

وتظهر أهميته في العديد من المجالات منها ":

تعــد مواقع التواصــل الاجتماعي وســيلة فاعلة في الحصــول عــلى المعلومــات المتنوعة، والتي أســهمت في رفع المســتوى المعــرفي والعلمي لـــدى الباحثين والدارســين ولكل المهتمين.

خدمـــات تبـــادل الأخبـــار والمناقشـــة والدردشـــة

أهداف الدارسة :

بيـــان المقصود بمواقـــع التواصل الاجتماعـــي ومظــــاهر تطورهـــا

والإحصائيـــات المتعلقـــة بهـــا.

بيـــان المقصـــود بحريــــة الـــرأي والتعبـــير وأشــكال ممارســـتها عـــبر مواقـــع التواصـــل الاجتماعــــي.

تحديــد أهـــم الاتفاقيـــات الدوليـــة المعنيـــة بحماية ممارســـة حريـــة الـــرأي والتعبير.

منهجية الدراسة وتقسيماتها:

اتبـــع الباحـــث أســلوب المنهـــج الوصفـــي التحليلي، وتـــم تقســـيم الدراســـة إلى ثلاثـــة مباحث، كـــما يلي:

المبحـــث الأول: مفهـــوم حريـــة الـــرأي والتعبير عبر مواقـــع التواصـــل الاجتماعي.

المبحث الثاني: حرية الـــرأي والتعبير في التشريعات لدولية

المبحــث الثالث: أثر تطور شــبكات التواصل الاجتماعي على مظاهر حرية الـــرأي والتعبير.

المبحث الأول

يشــهد العـــالم اليـــوم انفتاحاً كبـــيراً عـــلم مواقع التواصـــل الاجتماعـــي التـــي باتت منابـــر للتعبـــير وإبداء

ا- محمد المنصور، تأثير شبكات التواصل الاجتماعي علم جمهور المتلقين، رسالة ماجستير، الأكاديمية العربية في الدنمارك كوبنهاكن، الدنمارك،٢٠١٣، ص: ٨.

۲- د. عبد الله عبد المنعم عبد اللطيف العسيلي، وسائل التواصل الحديثة وأثرها على على العلاقات الأسرية، بحث ضمن مؤتمر وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على المجتمع، المؤتمر العلمي السنوي الرابع لكلية الشريعة، جامعة النجاح الوطنية الفلسطينية، ٢٠١٤، ص: ١٩٨، وأنظر د. نشأت المعاسفة، الجرائم المستحدثة وآليات التصدي لها، كلية الشرطة القطري، الطبعة الأولم، قطر، ص: ١٣٦-١٣٨.

الجماعيــة (التواصــل الاجتماعـــي) عبر مواقــع إلكترونية مختلفــة والتي تتنافــس فيما بينها بقــوة لجذب المزيد من المشـــتركين.

خدمات توفــير الوظائف: إذ أن بعــض مواقع التواصل الاجتماعي تقــدم خدمة التواصل ما بــين كافة القطاعات وعــرض الوظائــف، وأفضــل مثــال لتلك المواقــع موقع .LinkedIn

خدمـــات البريـــد الإلكـــتروني E-mail: وهـــي من أكثر الخدمــات انتشــاراً وشــعبية عبر شــبكة الإنترنتِّ.

ومــن الخدمــات المرتبطــة بموضوعنــا هـــي أن تلك المواقع عــلم اختــلاف أشــكالها تقــدم في مجملها منصــات للتعبــير عــن الــرأي والــرأي الآخــر حيــث يعبر الأفـراد والجماعات عـن آرائهم حول كافــة الموضوعات المطروحة السياســية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها.

وبالنتيجـــة يمكــن أن نعـــرف مفهوم حريــــة الرأي والتعبــير عــبر مواقــع التواصــل الاجتماعـــي بأنـــه

٣- علي جبار الحسينأوي، جرائم الحاسوب والإنترنت، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، عمأن، تاريخ ٢٠٠٩م، ص:٢٩-٣٠

ممارســـة حـــق حريـــة الـــرأي والتعبــير عـــبر مواقـــع وتطبيقــات الكترونيـــة والتفاعــل من خلالهـــا عبر نشر المنشـــورات والمكالمـــات الصوتيــــة أو المرئيـــة.

ثانياً: ماهية حرية الرأى والتعبير وأهميتها

يتضمــن الحــق في حريــة الــرأي والتعبــير حريتين فترابطتين يسلتحيل الفصل بينهما أو فمارسة إحداهما دون الأخــر م، الأولم حرية الــرأي، والثانية حرية التعبير، أما حرية الـــرأي فيقصد بها «حق الفـــرد في اعتناق آراء دون مضايقــة وهو حــق لا يجوز إخضاعه إلى اســتثناء أو تقييــد لأن الرأي يبقى حبيــس الدماغ حتــى يتم التعبير عنــه وتمتــد حرية الــر أي لتشــمل حق الفــرد في تغيير رأيــه في أي وقت ولأي ســبب يختـــاره بمـــلء إرادته»، وأما عــن حرية التعبير فعرفــت على أنها : « المقــــدرة على القـــول أو التصريح بكل مـــا يــــــدور في فكر وذهن الفرد ويرغـــب بإيصاله إلى الآخرين ،عبر اســـتخدام أي وســـيلة اتصالية متاحه له ،ويرغـــب بها وبأي شـــكل تعبيـــــر ي دون وجـــــود مانع أو عائق يمنعـــه من أيصال آرائے وأف کارہ ومعتقداتے»، وعرفت بأنها «حــق الشـخص في أن يقــول مــا يريــد بحريــة ودون خوف أو إكراه أو تهديــد وبالطريقــة التي يراها مناســبة وفي الوقــت الــذي يــراه مناســباً وألا يجبر أي شــخص على

وكباحث يمكن تعريف حرية الــرأي والتعبير بأنها حق مكتسب بموجب المواثيق والتشريعات

الدوليـــة والدســـاتير الوطنيـــة يعطلت بموجيها الإنسان حــق إبــداء الــرأي والتعبير عن أفكاره، وبأيــة وســيلة متاحــة وبدون قيود طالمـــا أنه لا يخالف القوانين.

أهمية حرية البرأى والتعبير: وتظهــر أهميتها في

¹⁻ محمد فوزي الخضر ، الفضاء والاعلام ، حرية التعبير ، المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الاعلامية ، ٢٠١٢م ، ص:٧-٨



٤-سمير حسنية ، الحق في حرية الرأي والتعبير، المركز الوطني لحقوق الأنسأن ، فلسطين ، رام الله ، ٢٠١٨م، ،ص:٤

٥- د.زينه سعد نوشي واخرون ، شبكات التواصل الاجتماعي وحرية التعبير عن الحقوق الفردية والتنوع الاجتماعي ،كلية الاعلام ، جامعة بغداد ، ص: ٤١

مجالات عــدة منهــا:

الحــق في حريـــة الـــرأي والتعبير هو حــق منصوص عليـــه في المواثيــق والإعلانـــات والمعاهـــدات الدولية والإقليميـــة وهذا ما ســنوضحه في المبحــث الثاني من هذه الدراســـة .

ميــز اللــه الانســان عــن باقـــي الخلــق بــان اكرمه بنعمـــة العقل التي تمكنــه من التفكير والابــداع والابتكار والتعبــير عن مشــاعره وافكاره ويأتي هـــذا الحق ضمانه لممارســـة الانســان حرية الرأي والتعبير عن مأيدور في عقلــه وخياله مــن افكار .

وتشـكل حريــة الــرأي والتعبــير دعامــة أساســية للحــق في حريــة الفكر والدين ، وتســاعد عــلى تنميتها وتطويرهــا، وكذلك لحقوق إنســانية أخــرى منها الحق في التجمــع الســلمي والحــق في تكويــن الجمعيات.

إنها مســـاندة بشــكل كبير في تعزيز وحمأية الإنسان وحقوقــه حيث تمكـــن حرية الـــرأي والتعبير من الكشــف عـــن أي انتهـــاكات لحقوق الإنســـان ، فبمجرد مشـــاهدة أي انتهـــاك يتـــم اعلانـــه وفضحـــه عـــلم المـــلأ وهــــذا يشـــكل تهديداً للافـــراد والجماعات والـــدول التي تمارس انتهاكات مســـتمرة لحقوق الانســـان .

المبحث الثاني

حرية الــرأي والتعبير في التشريعات الدولية

يعتبر الحــق في حرية الــرأي والتعبير مــن الحقوق الأساســية للإنســان التي نصت عليه الإعلانات والمواثيق والاتفاقيــات الدولية، كما ويرتبط الحــق في حرية الرأي والتعبــير بحقـــوق أخــرى إذ أن بعضهـــا مكمـــل لبعضه البعــض، وفيــما يلي سنســتعرض هـــذا الحق مـــن خلال بيان مــا ورد من نصــوص حوله.

أولاً : الاعلان العالمي لحقوق الانسان

ولـــد الإعلان العالمي لحقوق الإنســـان في العاشر مـــن كانون الأول ديســمبر عـــام ١٩٤٨، وتضمـــن ٣٠ مادة في وثيقة تاريخية تشــكل مســـار خارطة الطريق لحقوق الإنســـان في العـــالم أجمـــع ، ومن بـــين نصوصـــه نلحظ اهتماماً واضحـــاً في حق الـــرأي والتعبــير بالإضافة إلى جميع الحقوق الأساســـية التي يجـــب أن يتمتع بها البشر

مـــا ورد في المادة (١٩) مـــن الإعلان وذكـــر فيها أن « لكل شـخص حق التمتع بحريـــة الرأي والتعبير ، ويشــمل هذا الحق حريتــه في اعتنـــاق الآراء دون مضايقة، وفي التــماس الأنبــاء والأفكار وتلقيهــا ونقلهــا إلى الآخرين بأية وسـيلة ودونمــا اعتبار للحـــدود» ، ومن خـــلال النص نــر ى أن الإعـــلان العالمي ذكر حـــق التمتع بحريـــة الرأي والتعبير كما واشتمل هــذا الحق على حقــوق لصيقة ومرتبطة بــه كحق اعتنـــاق الآراء دون مضايقة ولم يعرف الإعلان أو يحــدد الآراء بل جعلها عامــة، كما نص في ذات المادة على الحق في الوصول إلى الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين بأية وسيلة كانت ودونما اعتبار للحـــدود بين الدول، كما ورد في المـــادة (٢) : «لكل إنسان حق التمتع بجمياع الحقوق والحريات المذكورة في هـــذا الإعـــلان، دونمـــا تمييز مـــن أي نوع، ولا ســيما التمييز بسبب العنصر ، أو اللــون ، أو الجنــس ، أو اللغة ، أو الديــن، أو الـــر أي سياســيا وغــير ســياسي، أو الأصل آخــر ، وهنــا تؤكد المــادة (٢) مــن الإعلان عــلم موضوع الترابط بــين العديد من الحقــوق بعضها ببعــض ، إذ لكل إنســان حق التمتع بجميــع الحقوق والحريـــات المذكورة في هذا الإعــلان، دونما تمييز من أي نوع ولا ســيما في الرأي الســياسي أو غير الســياسي .

إن الإعــلان العالمــي كان مصــدر إلهــام للمجتمــع الــدولي وكان ولا يزال لحظة تاريخيــة للبشرية جمعاء، إلا أن نصوصه كانت عبــارة عن مجرد إعلان غــير ملزم قانونياً ولكنــه ملــزم أدبيــاً، إلا انــه كان بدايـــة لظهـــور حقبــة جديدة تحمــل بين طياتها اتفاقيات ومعاهدات ســاهمت جميعهــا في توفير قاعدة عامة للمعايــير الدنيا الخاصة بحماية حقوق الإنســان.

ثانياً : العهدان الدوليان

العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية:

اعتمد العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياســية وعــرض للتوقيــع والتصديـــق والانضــمام بموجــب قرار الجمعيـــة العامة للأمـــم المتحدة المـــؤرخ في ١٦ كانون/ ديســـمبر١٩٦٦ ويتكـــون من ٥٣ مـــادة، وجـــاء في ديباجته

للمزيد أنظر: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، اعتمد ونشر على الملأ بموجب
 قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨م.

أن الـــدول الأطراف فيـــه، تــرى أن الإقرار لجميــع البشرية بالكرامــة والحقــوق المتســاوية والثابتــة تشــكل وفقا للمبــادى المعلنــة في ميثــاق الأمــم المتحدة، أســاس الحريــة والعدل والســـلام في العالم، و تدرك بأن الســبيل الوحيــد لتحقيــق المثل الأعــلى المتمثــل وفقــاً للإعلان العالمـــي لحقــوق الإنســان، في أن يكــون البشر أحــراراً، ومتمتعين بالحرية المدنية والسياســية ، وبمراجعة ما ورد في العهــد نجــد أن هنالك العديد من الحقوق الأساســية والحقــوق المرتبطــة بحرية الــرأي والتعبــير وذات علاقة بدراســتنا نوجزهــا على النحــو التالي^:-

نرص مــن الديباجــة أن العهد أكد عــلص أن يكون البشر أحــرارا، ومتمتعين بالحرية المدنية والسياســية ومتحررين مــن الخــوف، ونص العهــد في مــواده على أنــه لا يجوز تعريــض أي شــخص، على نحو تعســفي أو غــير قانوني للتدخــل في خصوصياتــه أو شــؤون أسرتــه أو بيتــه أو مراســلاته ٩، وأن لــكل إنســان حــق في اعتنــاق آراء دون مضايقة ، ولكل إنســان حق في حرية التعبير ١٠، والحق في التجمــع الســلمي وحرية تكويــن الجمعيات ".

كــمانــص عــل أن تتعهــد كل دولة طــرف في هذا العهــد باحــترام الحقــوق المعترف بهــا فيــه، وبكفالة هذه الحقــوق لجميع الأفــراد الموجوديـــن في إقليمها والداخلــين في ولايتهــا، دون أي تمييز بســبب العرق، أو اللــون، أو الجنــس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياســيا أو غير ســياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعــي، أو الثروة، أو النســباب ".

كذلك نــص علم أن لكل إنســان حــق في اعتنـــاق آراء دون مضايقة ولكل إنســان حق في حرية التعبير، ويشــمل هذا الحق حريتــه في التماس مختلــف ضروب المعلومات والأفــكار وتلقيها ونقلها إلى آخرين دونمـــا اعتبار للحدود، ســواء على شــكل مكتــوب أو مطبــوع أو في قالب فني أو بأية وســيلة أخرى يختارهــا، ومن الأهميـــة أن نذكر بأن العهد لم يترك حرية الرأي والتعبــير دون قيود قانونية إذ نص عــلى جواز إخضاع حريـــة الرأي والتعبــير لبعض القيود ولكــن شريطة أن تكــون محددة بنــص القانــون وأن تكون

ضرورية لاحـــترام حقـــوق الآخرين أو ســـمعتهم، ولحماية الأمن القومي أو النظام العـــام أو الصحة العامة أو الآداب العامة".

العهد الخــاص بالحقــوق الاقتصاديـــة والاجتماعيـــة والثقافيـــة

اعتمد العهد الخاص بالحقــوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وعــرض للتوقيع والتصديـــق والانضمام بموجب قــرار الجمعيـــة العامــة للأمم المتحـــدة ٢٢٠٠ ألــف (د-٢١) المـــؤرخ في ١٦ كانـــون الأول/ديســمبر ١٩٦٦م ويتكون من ٣ مــادة، وبمراجعتهــا نجد أن هنالك العديـــد من الحقوق الأساســية والحقوق المرتبطة بحرية الرأي والتعبير وذات العلاقة بدراســتنا نوجزها على النحــو التاليَّ:-

يظهــر لنــا جلياً من خـــلال ما نــص عليه كل مــن العهد الخــاص بالحقوق المدنيــة والسياســية والعهــد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعيــة والثقافية أهمية حرية الــرأي والتعبــير ومن الجديــر بالذكر أن لكل مــن العهدين آليــات خاصــة لمتابعة التزامــات الدول بما جــاء فيهما من خلال لجان خاصــة مهمتها تلقي ودراســـة التقارير وإصدار التعليقــات ومتابعة التزام الدول، حيث شــكلت لجنة معنية بحقوق الإنســان لمتابعة التزام الــدول الأعضاء في العهد الــدولي الخــاص بالحقوق المدنية والسياســية وشــكلت لجنــة أخــر من معنيــة بالحقــوق الاقتصاديــة والاجتماعية والثقافية .

٨- للمزيد أنظر : العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المؤرخ في ١٦ كأنون/ ديسمبر١٩٦٦ ، وتاريخ بدء النفاذ: ٣٣ آذار/مارس ١٩٧٦م .

٩- المادة رقم ١٧ من العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

١٠- المادة ١٩ من العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

١١- المادة ٢١ من العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

١٢- المادة ٢ من العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

١٣- المادة ١٩ من الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المرجع السابق .

¹⁸⁻ للمزيد أنظر : العهد الخاص بالحقوق القتصادية والاجتماعية والثقافية المؤرخ في ١٦ كأنون الأول/ديسمبر ١٩٦١م، ودخل حيز النفاذ في ٣ كأنون الثأني/ ينأير تعويم

١٥-المادة ٢ من العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

ثالثاً: الميثاق العربي لحقوق الإنسان

اعتمــد الميثــاق العــربي لحقوق الإنســان من قبل القمة العربية السادســة عشرة التي اســتضافتها تونس بتاريــخ ٢٣ مأيو/أيـــار ٢٠٠٤م ، ويتكــــون مـــن ٥٣ مـــادة ، وبمراجعتهــا نجد أن هنالك العديد من الحقوق الأساســية والحقوق المرتبطة بحريه الرأي والتعبير وذات العلاقة ىدراســتنا نوحزها على النحو التــالىⁿ :-

نـص الميثاق عـلم أن تتعهـد كل دولة طـرف فيه بأن تكفل لكل شـخص خاضـع لولايتها حــق التمتــع بالحقوق والحريـــات المنصـــوص عليها في هـــذا الميثـــاق من دون تمييز بسـب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو المعتقد الديني أو الــرأي أو الفكر أو الأصــل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميـــلاد أو الإعاقة البدنيـــة أو العقلية™.

كذلــك يضمن الميثاق الحق في الإعــلام وحرية الرأي والتعبير والحق في استقاء الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلهـــا إلى الآخرين بأية وســـيلة ودونما اعتبـــار للحدود الجغر افيــة، على أن تمارس هذه الحقــوق والحريات في إطار المقومات الأساســية للمجتمــع ولا تخضع إلا للقيود التـــي يفرضها احـــترام حقـــوق الآخرين أو ســمعتهم أو حماية الأمــن الوطني أو النظام العـــام أو الصحة العامة أه الآداب العامة^.

المبحث الثالث

أثر تطور شــبكات التواصل الاجتماعي على مظاهر حريـــة الرأي والتعبير

نحرك بــأن شــبكات التواصــل الاجتماعي شــهدت تطــوراً سريعاً خاصــة في العشرة ســنوات الأخيرة وذلك يعـود لتطور وسـائل الاتصـالات وخاصة شــيكة الإنترنت، وفي هــذا المبحــث ســنتنأول نشــأة وتطـــور شــبكات التواصل الاجتماعي والإحصائيات المتعلقية والمرتبطة بهــا ثم نســتعرض أيــرز مظاهــر حريـــة الــرأي والتعيير عبرها .

أُولاً : نشأة وتطور شبكات التواصل الاجتماعي

بــدأت شــبكات التواصــل الاجتماعـــي بالظهـــور مع انتشــار الحاســب الآلي واتصاله بشــيكة الإنترنــت والتي أطلــق عليهــا شــيكة الشــيكات، أو الشــيكة العنكبوتية

١٦- للمزيد أنظر: الميثاق العربي لحقوق الإنسان ،تونس ، تاريخ ٢٣ مأيو/أيار ٢٠٠٤م. ١٧ - المادة ٣ الفقرة الأولى من الميثاق العربي لحقوق الإنسأن

١٨- المادة ٣٢ من الميثاق العربي لحقوق الإنسأن .

وذلــك لامتدادهــا عــبر دول العــالم١٠، وبدايـــة ظهـــور الإنترنــت تعود إلى مـــا بـــين ١٩٦٨ إلى ١٩٧٠م إذ بدأت من خـــلال شـــبكة (APRANET) ۴ التي أعدت خصيصـــاً للاتصالات العســكرية الأمريكيـــة، ومع بدايـــات عـــام ١٩٧٧م ابتكر «راي توملينســـون» البريـــد الإلكــتروني (E-mail) وهي



تعد مــن أهم البرامــج الخاصــة بالتواصــل™، وفي أوآخر الســبعينات كان بإمــكان الناس حول العــالم الدخول عبر الشــبكة في نقاشــات حـــول مواضيـــع متفرقـــة عبر ما يعرف باســـم المجموعة الإخباريـــة (Newsgroup)، ومع انتهاء الثمانينات من القرن العشرين ،تم إنشاء شـبكة الموسعة (World wide web)، وهــي تختــصر بالأحــر ف www والتــي تكتــب في العنــوان الرئيــسي لأية صفحة عــلى هذه الشــبكة، وبهذا نشــأت الإنترنت كــما نعرفها اليوم ونشــأت معهـــا مواقع التواصــل الاجتماعي ، وأما عن مدى انتشـــار مواقع التواصــل الاجتماعي في وقتنا الحالم نستعرض فيمايلم آخير الاحصائيات العالمية حولها.

إحصائيــات مســتخدمي شــبكة الانترنــت ومواقــع التواصــل :

نستعرض فيما يلي إحصائيات مستخدمي الإنترنت عالميــاً، والإحصائيــات الخاصــة بمنطقة الشرق الأوســط وسـنلاحظ الفرق الشاسـع بعدد مسـتخدمي الشكية ما بين عـــام ٢٠٠٠م، وعـــام ٢٠١٩م، والتي جـــاءت على النحو التالي :-

١٩- أسامة أبو الحجاج، دليلك الشخصي إلى عالم الإنترنت، القاهرة، نهضة مصر، جمهورية مصر العربية، ١٩٩٨م، ص١٨.

٣٠- د.نشأت المعاسفة ، د.وضاح الحمود، جرائم الاستغلال الجنسي للأطفال والنساء عبر الإنترنت، دار المنار للنشر، الأردن، عمأن ٢٠٠٦ م، ص : ١١-١١، وأنظر ,199A "Erik Bosrup ,"The Internet Yesterday, Today, Tomorrow"USA: انظر Jakobsbergs ,Gymnasium Specialization Project , USA page محمد الصاعدي، جرائم الإنترنت، ورقة عمل مقدمة في ندوة «مكافحة جريمة الإنترنت على المستوى العربي «شرم الشيخ، جمهورية مصر العربية، ٢٠٠٨، ص:וו، وأنظر:علي جبار الحسينأوي، جرائم الحاسوب والإنترنت، دار اليازوري العلميه للنشر والتوزيع، الأردن، عمأن، تاريخ ٢٠٠٩م, ص : ٢٨/٢٧

٢١- أسامة محمود عباس، رحلة إلى عالم الإنترنت، شركة التجارة للكمبيوتر والإلكترونيات، ط١٩٩٩م، وأنظر : نشأت المعاسفة وآخرون ، مرجع سابق، ص:

٢٢- عمر محمد بن يونس,الجرائم الناشئة عن استخدام الإنترنت, دار النهضة العربية,القاهرة,جمهورية مصر العربية،٢٠٠٤م.

جدول (۱) ۴۳

۳۳- جدول ا ويمثل أعداد مستخدمي شبكة الإنترنت لعام ۲۰۱۹م ، للمزيد أنظر الموقع المتخصص في احصائيات الإنترنت عبر العالم www.internetworldstats.com. تم الالتقاط في تاريخ ۲۰۲۰/٤/۱٤م

| WORLD INTERNET USAGE AND POPULATION STATISTICS/ 2019 Year جدول احصائيات مستخدمي الانترنت في العالم | | | | |
|---|------------------------|-----------------------|----------------------------|--|
| World Regions | Population (2020 Est.) | Population % of world | Internet Users 31 Dec 2019 | |
| Africa | 1,340,598,447 | 17.2 % | 526,374,930 | |
| Asia | 4,294,516,659 | 55.1 % | 2,300,469,859 | |
| Europe | 834,995,197 | 10.7 % | 727,814,272 | |
| Latin America / ribbean | 658,345,826 | 8.5 % | 453,702,292 | |
| North America | 368,869,647 | 4.7 % | 348,908,868 | |
| Oceania / Australia | 42,690,838 | 0.5 % | 28,775,373 | |
| WORLD TOTAL | 7,796,615,710 | 100.0 % | 4,574,150,134 | |

جدول (۲)^۲

٢٤- جدول ٢ ويمثل أعداد مستخدمي شبكة الإنترنت في منطقة الشرق الأوسط ، المرجع السابق، تم الالتقاط بتاريخ ٢٠٢٠/٤/١٤م.

| Middle East Internet Users, and Population 2019 جدول اعداد مستخدمي الانترنت في الشرق الأوسط ٢٠١٩ | | | | |
|---|----------------------------------|------------------------|------------------------|---|
| MIDDLE EAST | 2019 Est. عدد السكان التقريبي | عدد المستخدمين 2000 | عدد المستخدمين 2019 | نسبة عدد المستخدمين بالنسبة لعدد السكان |
| Bahrain | 1,637,896 | 40,000 | 1,615,620 | 98.6 % |
| Iran | 82,503,583 | 250,000 | 62,702,731 | 76.0 % |
| Iraq | 40,412,299 | 12,500 | 19,947,510 | 49.4 % |
| Jordan | 10,069,794 | 127,300 | 8,700,000 | 86.4 % |
| Kuwait | 4,248,974 | 150,000 | 4,231,978 | 99.6 % |
| Lebanon | 6,065,922 | 300,000 | 5,546,494 | 91.4 % |
| Oman | 5,001,875 | 90,000 | 4,011,004 | 80.2 % |
| Palestine | 5,186,790 | 35,000 | 3,381,787 | 65.2 % |
| Qatar | 2,743,901 | 30,000 | 2,734,297 | 99.6 % |
| Saudi Arabia | 34,140,662 | 200,000 | 31,856,652 | 93.3 % |
| Syria | 18,499,181 | 30,000 | 6,335,969 | 34.2 % |
| United Arab Emirates | 9,682,088 | 735,000 | 9,532,016 | 98.5 % |
| Yemen | 29,579,986 | 15,000 | 7,903,772 | 26.7 % |

كما نــرى مــن الإحصائيات فــإن هنالك قفــزات كبيرة في أعداد مســتخدمي الإنترنــت عبر الســنوات وبالتالي تنعكــس إيجاباً على أعداد مســتخدمي شــبكات التواصل الاجتماعي، وهنـــاك تقديرات عشـــوائية تتحدث عن وجود الآلاف مــن هـــذه المنصـــات، ولكــن نســتعرض في هذه القائمـــة أكثرهـــا شــهرة وانتشـــارأ والتي تقـــدم أرضية مرنة لممارســـة حرية الـــرأي والتعبــير ومنها °٠:-

فيســـبوك: لا يزال فيســـبوك هو الأهـــم في ميدان المراســـلات والتفاعــل بـــين الأصدقـــاء ونـــشر الصـــور والفيديوهـــات والمنشـــورات وممارســـة حريــــة الـــرأي والتعبـــير، حيث تجـــاوز عـــدد مســـتخدمينه (٢,٢٣٤ مليار) مستخدم نشـــط شـــهريا، وبانتشار شاســـع حول العالم.

اليوتيــوب: واحــدا مــن أهــم مواقــع التواصـل الاجتماعــي المرئية ويوميا يُشــاهد عــلی اليوتيوب أكثر مــن مليـــار إلی ۲ مليار) مســتخدم نشط شــهريا .

الواتــس آب: وهــو مــن أهــم تطبيقــات التراســل الفــوري حول العـــالم والذي اســـتحوذ عليه فيســـبوك بصفقة ســميت بصفقة العصر ، ويســـتخدم واتســـاب أكثر من (١,٥٠٠ مليار) مســـتخدم نشـــط شـــهريا حـــول العالم.

الانســـتغرام: أســس في عام ٢٠١٠ ورغــم أنه حديث العهــد إلا أنه مــن أهــم وأسرع التطبيقــات الاجتماعية نمــواً حيث وصل عــدد مســتخدمي موقع «انســتجرام» للعــام ٢٠١٨ إلى (٨٠٠ مليون) مســـتخدم نشــط شــهريا على مســتوى العالم، هذا واســتحوذت شركة فيسبوك عــلى الانســتغرام في صفقــة كبــيرة كلفــت مليــارات الدولارات.

تيك توك: منصة اجتماعية صينية لإنشـــاء ومشــــاركة مقاطع الفيديو الموســــيقية القصيرة تأسســـت في ٢٠١٦ ولقت انتشــــاراً واســـعا واليوم تعتبر تيك توك أكبر منصة لمقاطـــع الفيديــــو القصيرة في آســـيا حيث وصــــل أعداد مســـتخدميها إلى (٥٠٠ مليون) مســـتخدم نشط شهرياً.

تويتر: تأســس الموقع عــام ٢٠٠٦ وسرعـــان ما أصبح البوابــة الأولم للتدوين المصغر والمصـــدر الأهم للأخبار

العاجلـــة في العـــالم، ويمتلـــك تويـــتر أكــثر مـــن (٣٣٠ مليـــون) مســـتخدم نشــط شــهرياً رغم أنـــه يعاني من تباطـــم في معـــدلات النمو منذ ســـنوات.

ثانيـــاً: مظاهـــر حريـــة الـــرأي والتعبير عبر شـــبكات التواصـــل الاجتماعي

رأينا ســابقاً كيف أن لإنتشار شــبكة الإنترنت أثراً واضحاً وكبــيراً على ارتفــاع أعداد شــبكات التواصــل الاجتماعي وبالنتيجــة ارتفــاع أعــداد مســتخدميها، كــما أدركنا من خلال اســتعراض بعــض الاتفاقيــات والمواثيــق الدولية أهميـــة احترام حمايــة حرية الرأي والتعبــير، وفيما يلي سنســتعرض مظاهــر حرية الــرأي والتعبير عبر شــبكات التواصــل الاجتماعــي الإيجابية منها والســلبية:

أولاً: المظاهــر الإيجابيــة لممارســة حريـــة الــرأي والتعبــير عــبر شــبكات التواصــل الاجتماعـــي ومنهــا:

حريــة الــرأي الإلكــتروني المكتــوب: نتيجــة التطور الهائــل في تكنولوجيا المعلومـــات والاتصــالات وارتفاع نســبة مســتخدمي شــبكة الإنترنت عبر العالم وانتشــار التطبيقــات الخاصــة بمواقــع التواصل الاجتماعـــي باتت مســألة النــشر الإلكتروني أســهل بكثير مــما كانت عليه ســابقاً وبالنتيجة اتســعت مظلة حريـــة النشر وفي كافة المجالات السياســية والاقتصادية والاجتماعـــة والدينية وغيرهــا وذلــك بالمقارنة مع مــا كانت عليه قبل انتشــار مواقــع التواصل الاجتماعـــي، وحرية النــشر تعني دعماً لحريـــة الــرأي والتعبــير وهذه تعد مــن أبــرز الإيجابيات وذلــك في حال تــم اســتخدامها تحت مظلــة القانون .

حريــة الــرأي الإلكتروني المــرئي والمســموع: حيث انعكــس التطــور التقنــي لشــبكة الإنترنــت ولمواقــع التواصــل الاجتماعــي الذي ذكرناه ســابقاً عــلى الأفراد والمؤسســات الخاصــة والعامــة المهتمــة في الإعلام المــرئي والمســموع مــما ســاهم بــدور فعـــال في ممارســة حرية الرأي والتعـــبير كمنبر لبــث الأخبار ونقل الآراء ومناقشــتها على المستوى المحلى والعـــالمي .

الحــق في الحصــول عــلم المعلومــات: الحــق في الاطلاع أو الحق في الحصــول علم المعلومات مصطلحات تعنـــي حــق الفــرد في الحصول عــلم المعلومــه التي تعنيــه ويرغــب في معرفتها ويعتبر الحــق في الحصول علم المعلومات عاملاً أساســياً لممارســة حريـــة الرأي والتعبــير، إذ لا يمكــن للإنســان تكوين رأيــه الموضوعي

⁰⁻⁰ للمزيد أنظر موقع دولفينوكس المتخصص بالإحصائيات التقنية ومن احصائيات شبكات التواصل الاجتماعي : https://dolphinuz.com/ وأنظر موقع لاسكا شبكات التواصل الاجتماعي : //https://dolphinuz.com المتخصص باحصائيات شبكة الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي : //www.alexa.com الاحصائيات المتعلقة بشبكات التواصل الاجتماعي لعام ٥٢٠٢٠م، منشور من قبل موقع النجاح الإلكتروني https://www.annajah.net/ بتاريخ ٢٠٠٠/٢/١٦ وتاريخ الالتقاط ١٨٤٠٠/٥/١٤

في قضية مــا وخاصـــة القضايــا العامـــة، دون الحصول بحريـــة على المعلومــات المتعلقــة بها"ً.

ثانيــاً: المظاهــر الســلبية لممارســة حريـــة الرأي والتعبــير عـــبر شـــبكات التواصــل الاجتماعـــي، منهـــا :

التنمّــر الإلكـــتروني: ويعـــرف بأنـــه «اســـتخدام التكنولوجيا الحديثة كوســائل التواصــل الاجتماعي وكافة الخدمــات التـــي توفرهــا الإنترنــت لمضايقة شــخص آخر أو تهديــده أو إحراجــه أو التحــرش به، يشــمل ذلك نشر معلومات شــخصية أو صــور أو مقاطــع فيديو مصممة لإيــذاء شــخص آخــر أو إحراجــه» ٣٠، ومــن الجديــر بالذكر أن التنمــر كان يتمركــز في محيــط البيئـــة التعليميـــة، ولكــن اليــوم وعبر شــبكات التواصــل الاجتماعـــي فمن الممكــن أن يتعرض الجميــع للتنمر وذلك بعــد أن أصبحت تكنولوجيــا الاتصــالات تشــكل جــزءاً لا يتجــزأ مــن الحياة العصرية، وتشــير الأبحـــاث إلى أن ما يصــل إلى ٧ من كل ١٠ شــباب قد تعرضوا للإســاءة عبر الإنترنــت في مرحلة ما وواحد مــن كل ثلاثة ضحايــا للتنمر قد تعـــرض لأذى ذاتي من جــراء ذلك، وأقدم شــخص مــن كل ١٠ عــلم، محاولة الانتحـــار على مدى فترة اســـتغرقت أربع ســـنوات، وبعد تحلیل ۱۹ ملیــون تغریدة، ووجد تقریــر «Ditch the Label and Brandwatch» أن هنـــاك ما يقرب مـــن 0 ملايين حالة من حــالات كراهية النســاء عــلہ توپتر وحــده ، كما وجد التقرير أن هنـــاك ٧٫٧ ملايين حالة من حـــالات العنصرية٢٠٠.

للتنمر أشكال عديــدة منها : الســخرية من شــخصٍ ما في دردشــةٍ جماعيــةٍ عبر الإنترنت ، ومطــاردة الضحية عــبر مواقــع التواصل لأجــل التحرش بــه والتنمــر عليه، والتعليقــات غــير اللائقــة اجتماعياً وأخلاقيــاً على صورة خاصــة أو فلــم منشــور ونشر صــور حقيقيـــة أو معدلة يبدو فيهــا الطــرف الآخر في وضــع غير لائــق وغيرها.

نــشر الإشــاعات الهدامــة : والإشــاعة عــبر مواقــع التواصـــل الاجتماعي هي نــشر خبر أو مجموعـــة أخبار أو صور أو افـــلام زائفة عبرها ، وتتميز الشـــائعات المتداولة عبر وســـائل التواصـــل الإلكتروني بعـــدد مـــن الخصائص، منهـــا سرعـــة الانتشــار خاصــة مــع توافــر وانتشـــار

الهواتــف الذكيــة وتعــدد تطبيقــات ومنصــات التواصل الاجتماعـــي، وارتفــاع أعداد مســتخدمي تلــك المنصات، ومــن الجديـــر بالذكر هنا أنــه توجد جهــات مختصة تقوم بنــشر الشــائعات عبر مــا يطلق عليـــه بمصطلـــح (الذباب الإلكــتروني) وهي عبارة عن برنامج يقوم بعملية انشــاء حســابات وهمية ومن ثــم يعمل على تكــرار تلقائي لما يراد نشر الإشــاعة حوله وذلك في محاولــة لصناعة رأي عــام وعادة ما تســتخدم أثنــاء الخلافات السياســية بين الــدول ٢٠٠٩، وبالطبــع فـــإن الإشــاعات لا تقتــصر فقط على المواضيع السياســية بل تتعداهـــا إلى موضوعات أخرى اقتصادية،واجتماعية،وأمنيــة وغيرهـــا .

مــن خــلال مــا ســبق بيانه وخاصــة فيــما يتعلق بإحصائيـــات مســتخدمي شــبكة الإنترنــت في الــشرق الأوســط نجــد أن دولــة قطــر احتلــت المراتــب الأولى في أعــداد مســتخدمي الإنترنــت إذ وصلــت نســبة عدد المســتخدمين بالنســبة لعــدد الســكان إلى ٩٩,٦ ٪، وبالطبــع فإن المــشرع القطــري أدرك أهميــة مواكبة هــذه التطورات فأصدر قانون رقـــم ١٤ لعام ٢٠١٤م الخاص بمكافحــة الجرائــم الإلكترونيــة، بالإضافــة إلى ذلك فإن المــشرع القطري كفــل حرية الــرأي والتعبــير من خلال النص عليهــا في دســتور الدولة لعــام ٢٠٠٤م حيث نص عــلى أن حريــة الــرأي والبحــث العلمي مكفولــة، وكذا حرية الصحافــة والطباعة وذلك وفقاً للــشروط والأحوال حرية الصحافــة والطباعة وذلك وفقاً للــشروط والأحوال

الخاتمة

مــن خلال مــا بيناه ســابقاً نــدرك أن لانتشــار مواقع التواصــل الاجتماعي آثــار إيجابية وســلبية وخاصة فيما يتعلــق بممارســة حريــة الــرأي والتعبــير كــما وأدركنا أن العديــد مــن المواثيــق والاتفاقيــات الدوليــة وحتب الدســاتير الوطنية حثت على أهمية حمأيــة هذه الحرية من الانتهـــاكات، ولكن مع جـــواز إخضاعها لبعــض القيود شريطــة أن تكون محددة بنص القانـــون وأن تكون ضرورية شريطــة أن تكون محددة بنص القانـــون وأن تكون ضرورية الاحــترام حقـــوق الآخرين أو ســمعتهم، ولحمايـــة الأمن القومـــي أو النظــام العــام أو الصحة العامــة أو الآداب العامة، هذا وقد خرجت الدراســة ببعــض التوصيات على النحـــو التالي: -

۲۱- أحمد نهاد الغول ، حرية الرأب والتعبير ، سلسلة تقارير قأنونية رقم ۱۲ ، منشورة ضمن منشورات الهيئة الفلسطينية لحقوق الإنسأن ۲۰۰۱م ص: ۱۸-۲۱ ۲۷- غياث عبد الملك ، مقال منشور بعنوان بعنوان ما هو التنمر الإلكتروني علم

الموقع آرآجيك ، https://www.arageek.com/ تاريخ النشر ۲۰۲۰/٤/۵م ، تاريخ الالتقاط ۲۰۲۰/٤/۱م .

۲۸- ليام، هاكيت ، بحث منشور ضمن بحوث المؤسسة «Ditch the Label»، وهب مؤسسة خيرية للمساواة ومكافحة التنمِّر، المملكة المتحدة ،۲۰۱۱م.

٢٩- د. محمد شرف القضاة ، (دور وسائل الاتصال الحديثة في ترويج الشائعات) ،
 مجلة المجتمع ، سلطنة عمأن ، نوفمبر ٢٠١٩ ، ص : ٢.

۳۰- الدستور القطري لعام ۲۰۰۶م : المادة ٤٧ ،و المادة ٤٨ .

التوصيات:

أهميـــة توفــير ضمانـــات حقيقيـــة لممارســـة حرية الـــرأي والتعبــير عـــبر مواقـــع التواصــل الاجتماعي.

أهمية نــشر الوعــي حول مخاطــر مواقــع التواصل الاجتماعــي علم ان تشــمل كافة فئــات المجتمع وخاصة فيــما يتعلق بنشر الإشــاعات والتنمــر الإلكتروني .

تشــجيع الأفراد عــلم التعبير عــن أنفســهم بحرية، وممارســة حقوقهــم في جميــع مواقــع التواصــل الاجتماعـــي مــع الأخذ بعـــين الاعتبـــار احـــترام القوانين وعــدم مخالفتها .

قائمة المراجع

أســـامة أبو الحجاج، دليلك الشـــخصي إلى عالم الإنترنت، القاهرة، دار نهضة مـــصر، مصر، ١٩٩٨م.

أســامة محمــود عباس، رحلــة إلى عــالم الإنترنت، شركة التجــارة للكمبيوتر والإلكترونيــات، طا ١٩٩٩م.

احمد نهاد الغـــول، حرية الرأي والتعبير، سلســـلة تقارير قانونيــــة رقـــم ٦٢ ، منشـــورة ضمـــن منشـــورات الهيئة الفلســطينية لحقوق الانســـان، ٢٠٠٦م .

ســـمير حســنية ، الحق في حرية الـــرأي والتعبير ، المركز الوطني لحقوق الانســـان ، فلســطين ، ٢٠١٨م .

د.زينــه ســعد نــوشي واخــرون، شــبكات التواصــل الاجتماعي وحريـــة التعبير عن الحقـــوق الفردية والتنوع الاجتماعـــي ،كليـــة الاعـــلام ، جامعة بغـــداد .

محمــد المنصور، تاثير شــبكات التواصــل الاجتماعي علم جمهور المتلقين ، رســالة ماجســتير ، الأكاديمية العربية في الدنمارك كوبنهاكـــن، الدنمارك،٢٠١٢ .

عبد اللــه عبــد المنعم عبــد اللطيــف العســيلي ، بحث بعنوان: وســائل التواصــل الحديثة وأثرهـــا علم العلاقات الاسريـــة ، المؤتمــر العلمـــي الرابــع لكليـــة الشريعة ، جامعــة النجاح الوطنيــة الفلســطينية ، ٢٠١٤.

عــلي الحســيناوي، جرائــم الحاســوب والإنترنــت، دار اليـــازوري العلميـــه للنـــشر، الأردن، ۲۰۰۹م.

عمر محمد ، الجرائم الناشــئة عن اســتخدام الإنترنت، دار

النهضة العربيــة ، القاهرة ،٢٠٠٤م.

ليام هاكيت ، بحث منشـــور لمؤسسة «Ditch the Label»، مؤسسة خيرية للمســـأواة ، المملكة المتحدة ،٢٠١١م.

محمــد الصاعدي، جرائــم الإنترنت، ورقة عمــل «مكافحة جريمة الإنترنت علم المســتوم العـــربي»، مصر، ٢٠٠٨م د. محمــد شرف القضــاة ، مقـــال: دور وســـائل الاتصـــال الحديثــة في ترويــج الشـــائعات، مجلـــة المجتمع،عمان ، ٢٠١٩ م .

د.نشأت المعاســفة، جرائم الاســـتغلال الجنسي للأطفال والنســـاء عبر الإنترنت، دار المنار للنـــشر، الأردن، ٢٠٠٦

د.نشــأت المعاســفة واخرون، الجرائم المستحدثة وآليات التصدي لهــا، كلية الشرطة القطــري، ط۱، قطر ٢٠١٥م.

غياث عبـــد الملك، مقال مـــا هو التنمـــر الإلكتروني علم الموقع آرآجيــك ،٢٠٢٠/arageek.com.

Erik Bosrup,"The Internet Yesterday, Today, Tomorrow, published by Gymnasium Specialization Project, 1990, USA

الإعـــلان العالمــــي لحقـــوق الإنســــان ، للأمـــم المتحـــدة ١٩٤٨م.

العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ١٩٦٦.

العهـد الخــاص بالحقــوق الاقتصاديـــة والاجتماعيـــة والثقافيــة 1911م.

الميثــاق العــربي لحقــوق الإنســان ، تونــس ، تاريخ ٣٣ مايو/أيــار ٢٠٠٤م.

دستور دولة قطر لعام ٢٠٠٤م.

موقــع متخصــص في احصائيات شــبكة الانترنـــت:.www internetworldstats.com

منظمة العفو الدولية، ohttps://www.amnesty.org

موقــع دولفينوكــس: dolphinuz.comوموقــع الاســكا https://www.alexa.com

اسم الكتاب: الحماية القانونية للمرأة


المؤلف / ريم صالح الزبن

السنة : ٢٠١٦

الناشر : مركز الدراسات العربية

نبذه عن الكتاب:

يتناول هذا الكتاب بالتحليل والدراسة، أن حقوق المرأة جزء لا يتجزأ من حقوق المرأة جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان، هذه الحقيقة لا تحتاج إلى تأكيد ، لأن المرأة إنسان مثل الرجل، إلا أنها لا تزال موضوع خلاف في بعض المجتمعات، وخاصة المجتمعات العربية والإسلامية، ومرت حقوق المرأة في تطورها حقب متعددة، ورسم الاجتهاد خطوطًا لها، بغرض الوقوف على مدى اندماج حقوق المرأة بالتشريع الوطني والدولي.



اسم الكتاب : مبادئ القانون الدولي الإنساني

المؤلف/ الدكتور عبد علي محمد سوادي

السنة : ۲۰۱۷

الناشر : المركز العربي للنشر والتوزيع

نبذه عن الكتاب:

يتناول هذا الكتاب بالتحليل والدراسة، ظاهرة الصراع التي تعد إحد الحقائق الثابتة في الواقع الإنساني الجماعي، منذ نشأة الحياة على الأرض، وفي العصور القديمة كانت الحروب تتسم بالوحشية والمغالاة في سفك الدماء، ولم تنج من ويلاتها عجوز فان أو إمرأة أو طفل رضيع. فظهرت بذلك الحاجة إلى ضرورة إيجاد قواعد – تتوجب مراعاتها في أثناء تلك الصراعات – وتعمل على تفعيل الاعتبارات الإنسانية، وعلى مر العصور تشكلت هذه القواعد حتى أصبحت في عصرنا الراهن فرعًا قانونيًا هامًا من أفرع القانون الدولي العام هو «القانون الدولي الإنساني».



لقاء الفريق الأمم المتحدة المعني بالاحتجاز التعسفي

اجتمع سعادة الدكتور علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ب<mark>مقر اللجنة بوفد الفريق</mark> المعني سعادة الدكتور علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في القضايا ذات الاهتمام المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي بالأمم المتحدة. وبحث اللقاء سبل التعاون في القضايا ذات الاهتمام المشترك، بينما قدم الدكتور علي بن صميخ نبذة تعريفية حول اللجنة الوطنية ل<mark>حقوق الإنسان وأهدافها واختصاصات لجنة الرصد واختصاصات المختصات المؤسسات العقابية والإصلاحية والإعلامية والإصلامية والإصلامية والإصلامية والإصلامية المؤسسات.</mark>

الدوحة: ٦ نوفمبر ٢٠١٩م

تعاون (قطري كويتي) في مجال حقوق الإنسان

اجتمـع سـعادة ئيـس اللجنـة الوطنيـة لحقـوق الإنسـان بمقـر اللجنـة مـع سـعادة السـفير/ جاسـ<mark>م مبـارك المبـاركي</mark> رئيـس الديـوان الوطنـي لحقـوق الإنسـان بدولـة الكويـت والوفـد المرافـق لـه؛ بحضـور سـعادة السـيد/ حفيـظ محمـد العجمـي سـفير دولـة الكويـت لـد م دولـة قطـر. وتنـاول الاجتـماع سبل التعـاون في القضايـا ذات الاهتـمام المشـترك وتفعيـل تبـادل التجـارب والخـبرات. كـما بحـث الاجتـماع إمكانيـة توقيـع اتفاقيـة تفاهـم بـين اللجنـة الديـوان تهـدف إلم تعزيــز العلاقـات الوثيقـة بـين الطرفـين في مجـالات حقـوق الإنسـان وحمايتهـا، إلم جانـب التنظيـم المشـترك للـدورات التدريبيـة أو المؤتمـرات أو المنتديـات والنـدوات، وإجـراء الدراسـات أو الأبحـاث حـول الموضوعـات ذات الاهتـمام المشـترك خاصـة في ظـل وجـود العوامـل المشـتركة مثـل التركيبـة السـكانية والعـادات والتقاليـد الاجتماعيـة بـين

الدوحة: ٩ نوفمبر ٢٠١٩م

د. المري يجتمع مع السفير النيبالي

اجتمـع سـعادة رئيـس اللجنـة الوطنيـة لحقـوق ال<mark>إنسـان بمكتبـه بمقـر اللجنـ</mark>ـة مـع سـعادة الدكتـور/ نـاراد نـاس بـرادواج سـفير جمهوريـة نيبـال الديمقراطيـة الاتحاديـة. وبحـث الاجتـماع سـبل التعـاون في ا<mark>ل</mark>قضايـا ذات الاهتـمام المشـترك وتبـادل الخـبرات والتجـارب في المجـالات الحقوقيـة.

الدوحة: ٢٥ نوفمبر ٢٠١٩م

الاجتماع مع السفير السويدي

اجتمــع ســعادة الدكتــور عــلي بــن صميــخ المــري بمقــر اللجنــة مــع ســعادة الســيد أنــدرس بيتجســتن ســفير مملكــة الســويد بالدولــة وبحــث الجانبــان ســبل التعــاون وأوجــه الشراكــة في المجــالات الحقوقيــة المختلفــة وتبــادل الخــبرات والتجــارب.

الدوحة: ٢٦ نوفمبر ٢٠١٩م

لقاء المقررة الأممية المعنية بالحق في التعليم

اجتمع سعادة رئيس اللجنـة الوطنيـة لحقـوق الإنسـان بمكتبـه بمقـر اللجنـة مـع سـعادة السـيدة كومبـو بــولي بــاري المقــررة الخاصـة المعنيـة بالتعليـم بالأمــم المتحــدة التــي زارت البــلاد في الفــترة مــن ۸ إلــ ١٦ ديسـمبر ٢٠١٩. وبحــث الجانبــان أهـــداف زيــارة بــاري إلــه الدوحــة إلــه جانــب دور اللجنــة الوطنيــة لحقــوق الإنســان في حمايــة وتعزيــز الحــق في التعليــم.

الدوحة:١٢ ديسمبر ٢٠١٩م

اجتماعات على هامش منتدى الدوحة ١٩

أجـر ب سعادة الدكتـور عـلي بـن صميـخ سلسـلة مـن الاجتماعـات عـلب هامـش انعقـاد جلسـات منتـد ب الدوحـة ١٩ حــث التقــب سـعادة السـيد كارلــوس نيجــرت موسـكويرا رئيــس التحالــف العالمــي للمؤسســات الوطنيــة لحقــوق الإنســان (GANHRI). وسـعادة السـيد تيمــوثي لينــدر كنــج مسـاعد وزيــر الخارجيــة الأمريـكي لشــئون الخليــج وسـعادة السـيد/ كرسـتيان سـيلفو رئيـس جمعيــة الصداقـة القطريـة الأوروبيـة وتناولــت الاجتماعـات اللقـاء أوجــه التعــاون في القطايــا ذات الاهـــمام المشـــترك بمــا يرتقـــي بالشــأن الحقوقــي.

الدوحة:١٥ ديسمبر ٢٠١٩م

الاجتماع مع سفير مملكة تايلاند

اجتمــع ســعادة رئيــس اللجنــة الوطنيــة لحقــوق الإنســان بمكتبــه بمقــر اللجنــ<mark>ة مــع ســعادة الســيد/</mark> ناتهابــول كهانتاهــيران ســفير فــوق العــادة مــن مملكــة تايلانــد لــدى دولــة قطــر. وبحــث الجانبــان أوجــه التعــاون في القضايــا ذات الاهتــمام المشــترك والمتعلقــة بقضايــا حقــوق الإنســان.

الدوحة: ٢ فبراير ٢٠٢٠م

د. المري يجتمع مع المقرر الوطني للاتجار بالبشر في هولندا

اجتمـع سـعادة الدكتـور عـلي بـن صميـخ المـري بمكتبـه بمقـر اللجنـة مـع السـيد/ هـ<mark>يركان بولهـار المقـرر</mark> الوطنــي لمكافحــة الاتجــار بالبــشر بمملكــة هولنــدا وبحــث الاجتــماع أوجــه التعــا<mark>ون في القضايــا ذات</mark> الاهتــمام المشــترك وتبــادل الخــبرات والتجــارب في المجــالات الحقوقيــة.

الدوحة: ٩ فبراير ٢٠٢٠م

اجتماع مع مديرة لجنة مكافحة الإرهاب بالأمم المتحدة

التقــم ســعادة الدكتــور عــلي بــن صميـخ المــري رئيــ<mark>س اللجنــة الوطنيــ</mark>ة لحقــوق الإنســان بمكتبــه بمقــر اللجنــة مــع الســيدة ميشــيل كونينكــس المديــر التنفيــذي للمديريــة التنفيذيــة للجنــة مكافحــة الإرهــاب بالأمــم المتحــدة (CTED). وبحــث الجانبــان الســبل الكفيلــة لحمايــة حقــوق الإنســان ونبــذ التطــرف والعنــف إلـم جانــب التعــاون في القضايــا الحقوقيــة المختلفــة.

الدوحة: ١٨ فبراير ٢٠٢٠م

لقاء وفد البرلمان البريطاني

اجتمــع ســعادة رئيــس اللجنــة الوطنيــة لحقــوق <mark>الإنســان بمكتبــه بمقــر</mark> اللجنــة مــع وفــدٍ مــن الب<mark>ر</mark>لمــان البريطــاني برئاســة الســيد الاســتير كارمايــكل وتنــاول الاجتــماع أوجــه التعــاون في قضايــا حقــوق الإنســان وســبل تعزيزهــا وحمايتهــا.

الدوحة: ١٩ فبراير ٢٠٢٠م

تقوم اللجنة الوطنية لحقوق الانسان، بوصفها الجهة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الانسان بدولة قطر، بتلقي الشكاوى والتظلمات المتعلقة بانتهاكات حقوق الانسان والعمل على حلها وانصاف الضحايا والمتضررين، ويمُثل هذا الالتماس شكلا من أشكال هذه التظلمات والشكاوى بحيث يمكن لمُقدمه تسجيل بياناته الشخصية و تقديم وصف لنوع وحيثيات عملية الانتهاك التي مست حقا من حقوقه وذلك حتى يتسنى للجنة عبر خبرائها ومختصيها تكييف هذه الوقائع واتخاذ الاجراءات اللازمة لرفع هذا الانتهاك.





| تاريخ التقديم | رقم الالتماس |
|---------------|--------------|
| الموظف المختص | نوع الالتماس |

بيانات صاحب الالتماس:

| الجنسية | الاسم | |
|----------------|---------------------|--|
| | الرقم الشخصي | |
| | محل/ تاريخ الميلاد | |
| | العنوان | |
| الهاتف النقال: | رقم هاتف المنزل: | |
| س و الواق | توقيع صاحب الالتماس | |

بيانات مقدم طلب الالتماس (في حالة من ينوب عن صاحب الالتماس في تقديم الطلب):

| الجنسية | | الاسم |
|----------------|---|--------------------|
| | | الرقم الشخصي |
| | | محل/ تاريخ الميلاد |
| | | العنوان |
| الهاتف النقال: | | رقم هاتف المنزل: |
| | ш | توقيع صاحب الالتما |

- ـ إجراءات قسم الاستقبال والتسجيل:
 - اسم مدخل البيانات:
- التاريخ: التوقيع: